شرح النبراوي

الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد الشافعي النبراوي

على الأربعين النووية

دراسة وتقديم وتحقيق
طه عبد الرءوف سعد
من علماء الأزهر الشريف

الطبعة الأولى
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

الناشر
المكتبة الأزهرية للتراث
٩ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر الشريف - القاهرة
ت: ٥١٢٠٨٤٧

طبعة جديدة

مضبوطة محققة

أصح الطبعات وأكثرها شمولا

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم.

أحمده سبحانه وتعالى وهو ولى الحمد وأهله على ما خصنا به من الكتاب الكريم وشرفنا بحبيبه وحبيبنا المصطفى المختار وجعله للبرية رحمة مهداة.

اللهم صل على محمد وآله وأصحابه الهداة وعلى من اتبع سنته واقتفى خطاه وأثره وسلم تسليمًا كثيرا.

أما بعد،

فإن الله سبحانه وتعالى -وله الحمد الجزيل والمنة الكبرى- قد حفظ لنا ديننا الإسلامى المجيد بحفظ كتابه العزيز القرآن الكريم ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ [الحجر: ٩].

وتأتى السنة المشرفة تالية لآيات الله المكرمة يقول سبحانه لرسوله ﷺ ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ [النحل: ٤٤].

ويقول تعالى عن رسوله ﷺ ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**﴾ [النجم: ٣-٤].

والله سبحانه وتعالى كما حفظ كتابه الكريم فقد حفظ كلام رسوله الشريف أيضًا- ومجالات هذا الحفظ كثيرة منها حفظ سنة رسول الله ﷺ عن ظهر قلب فى صدور الكثيرين من المسلمين أو فى بطون الصحف والكتب، أيضًا الحرص على نقلها مسلسلة من راو لراو، ومن جيل إلى جيل بل من مكان إلى مكان امتثالاً لتوجيه رسول الله ﷺ حيث يقول فيما رواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: «**نضَّر الله امرَءًا سمع مقالتى فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه**

منه» وفى رواية أخرى: **« نضر الله امـرءًا سمع منا شيئـا فبلغه كمـا سمعه، فـرُبَّ مُبَلِّغ أوعى من سامع».**

ولقد كان من جهابذة هذا العلم ورجاله الإمـام عالم عصره ووحيد دهره إمامنا العالم الشهـير والنجم اللامع فى سماء علم الحديث الإمـام العَلم أبو زكريا يحيى ابن شرف النووى والذى جمع تلك الأحـاديث الشهيرة التى بمجموعهـا قد اجتمع لك الإسلام من جوانبه الأربعة فإن قرأتهـا كان لك أن تحشر فى زمرة العلماء والله يعينك على حفظها وإن يوفقك العمل بها حتى تحوز الفضلين وتجمع بين الحسنيين وإن شـاء الله إن حـدث ذلك منك أن يبـوءك الله مكانا عليـا وأن يدخلك من أى أبواب الجنة شئت.

وإذا كان شروح أحاديث الأربعين كثيرة وشروح الأربعين للنووى أكثر.

إلا أن شارحنا الشـيخ النبراوى قد أتـى بالأعاجيب والأفـانين حتى بذ سابقـيه فجاء بالأحسن والأفضل وأتعب سابقيه أن يأتوا بمثل ما جاء به.

هذا ما أهم المكتبة الأزهرية لـلتراث لنشر هذا الـكتاب القيم فـى ذلك الثوب القشيـب والتحقيق والتقـديم الفريد حتى يسـتوفى هذا الكتاب حقـه إذ حقه والله علينا كبير.

فإن كنا أحسنا فبـضل اللهومنه علينا كان وإن كانت الأخرى فبضعـفنا وتقصيرنا البشرى والله يغفر لنا ويثيبنا على نيتنا إن نريد إلا الإصلاح ما استطعنا وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وإليه المصير.

اللهم يا سامع الـنداء يا مجيب الدعـاء انفع بكتابنا هذا واجـعل ثوابه ثقلاً فى ميزان ناشره وطابعه وقارئه ونحن معهم يا كريم.

واجعلنا من الذين يقـولون فيفعلون ويفعلون فـيخلصون ويخلصون فـيُقبلون. وسلام على المرسلين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المحقق

نبذة مختصرة عن التأليف
فى علم الحديث

بعد الكتب الستة الصحاح وغيرها وأيضًا بعد كتب المسانيد الشهيرة درج بعض المصنفين على تأليف كتب مجردة من كتب الأحاديث المسندة خصوصًا أو عمومًا.

وأول من ألف على هذا النحو: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد اللطيف الشرجى الزبيدى الحنفى كتابه الشهير «التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح»

* كذلك أبو محمد البغوى فى كتابه «مصابيح السنة».

ثم اهتم بعد ذلك أصحاب أحاديث الأحكام فجاء تقى الدين أبو محمد عبد الغنى المقدسى الحنبلى فصنف «عمدة الأحكام عن سيد الأنام» جمع فيه أحاديث الأحكام الفقهية الذى شرحه ابن دقيق العيد فى كتاب «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام»[1].

وصنف ابن دقيق العيد أيضًا «الإمام بأحاديث الأحكام» ولم يكمل.

وألف شيخ الإسلام والمسلمين ابن حجر كتابه «بلوغ المرام من أحاديث الأحكام» وقد شرحه غير واحد منهم محمد بن إسماعيل الصنعانى بكتابه «سبل السلام شرح بلوغ المرام»[2].

ومن كتب الأحكام أيضًا الشهيرة «منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار» لابن تيمية الكبير، جد الإمام أبى العباس بن تيمية الإمام المشهور.

ومن أعظم شروحه «نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ﷺ»[3].

إلى غير ذلك من الأشكال المنوعة من علوم الحديث ومن ضمنها كتب الأربعين التى نحن بصددها.

---

(١)، (٢)، (٣) انظره من تحقيقنا.

الأربعون حديثا

كتب اقتصرت فيه طائفة من جامعى الأحاديث الشريفة على قسم معين من الحديث الوارد فى المجموعات الكبرى.

* بعض من جمع الأربعين

فمن العلماء من جمع الأربعين فى أصول الدين وبعضهم فى الفروع، وبعضهم فى الجهاد وبعضهم فى الزهد، وبعضهم فى الآداب، وبعضهم فى الخطب، وكلها مقاصد صالحة وقد صنف العلماء فى هذا الباب (الأربعون حديثًا).

ما لا يحصى من المصنفات، وأول من صنف فيه عبد الله بن المبارك -رحمه الله تعالى- ثم محمد بن أسلم الطوسى العالم الربانى، ثم الحسن بن سفيان النَّسائى كذلك أبو بكر الآجرى وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهانى، والدارقطنى والحاكم، وأبو نُعيم، وأبو عبد الرحمن السُّلمى، وأبو سعيد المالينى، وأبو عثمان الصابونى، وعبد الله بن محمد الأنصارى، وأبو بكر البيهقى وغيرهم الكثير والكثير.

* أشهر كتب الأربعين

اشتهر من جامعى هذه الأحاديث وشراحها الحافظ الشهير الإمام محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووى.

أيضًا أبو عمرو بن الصلاح والذى يعد مصدرًا لتلك المجموعات مع أبى طاهر السلفى.

والسبب فى تعدد أحاديث الأربعين وكثرة شراحها الوعد الذى ذكره النووى فى أول الكتاب والذى سوف تطلع عليه إن شاء الله عند قراءتك لهذا الكتاب.

وقد انتشرت مجموعة النووى بسرعة؛ لأنها جمعت بين الأصول ذات الأهمية وحذفت كثيرا من الأسانيد، وحوت قواعد الدين الأساسية المفروضة الضرورية لتأمين الحياة الدنيا والآخرة.

وقد طبعت (الأربعون) -على مدى علمى- بمطبعة بولاق الأميرية سنة ١٢٩٤هـ ثم تعددت طبعاته منذ ذلك الحين وقام بشرحه الكثيرون.

❊ شراح الأربعين النووية

ونذكر بعضهم وأهمهم:

١- الحافظ زين الدين عبـد الرحمن (ابن رجب الحنبلى) فى كتابه الشهـير (جامع العلوم والحكم).

٢- نجم الدين سليمان بن عبد القوى الطوفى المتوفى سنة ٧١٠.

٣- تاج الدين عمر بن على الفاكهى المتوفى سنة ٧٣١.

٤- جمال الدين يوسف بن الحسن التبريزى المتوفى ٨٠٤.

٥- الشيخ أبو العباس أحمد بن فرح الأشبيلى المتوفى سنة ٦٩٩.

٦- وأبو حفص عمر البلبيسى الشافعى وسماه: فيض المعين.

٧- وبرهان الدين إبراهيم بن أحمد الخجندى الحنفى المتوفى سنة ٨٥١.

٨- والشهـاب أحمد بن مـحمد بن أبى بكر الشـيرازى الكازرونى شرحـه ممزوجًا وسماه الهادى للمسترشدين.

٩- والشيخ زين الدين سريحا بن محمد الملطى المتوفى سنة ٧٨٨ وسماه نثر فرائد المربعين المنوية فى نشر فوائد الأربعين النووية.

١٠- والشيخ ولى الدين محمد المصرى الشبشيرى سماه الجواهر البهية.

١١- والحافظ مسعود بن منصور وسماه الكافى.

١٢- ومعين الدين بن صفى الدين عبد الرحمن المتوفى سنة ٩٠٥.

١٣- العلامة مصلح الدين محمد السـعدى العبادى المتوفى ٩٧٩- وهو من أحسن الشروح.

١٤- الشيخ أحمد بن حجر الهيثمى المتوفى سنة ٩٧٤ اسمه الفتح المبين.

١٥- نور الدين محمد بن عبد الله الإيجى وسماه: سراج الطالبين ومنهج العابدين باللغة الفارسية.

١٦- منلا على القارئ الحنفى المتوفى ١٠٤٤.

١٧- أبو عبد الله محمد بن شهاب الدين أحمد المسعودى الحنفى المتوفى سنة ٨٠٣ سماه الدر الرصين المستخرج من بحر الأربعين.

١٨- صلاح الدين محمد بن أبى بكر السيوطى المتوفى سنة ٨٥٦.

١٩- بدر الدين الحسين بن الخـواجة شهاب الدين المعروف بـابن قاوان المتوفى سنة ٨٨٩.

٢٠- الإمام ابن دقيق العيد له أيضًا شرح على هذا الكتاب.

ولو ذهبنا نعدد الشروح لهذا المؤلف الشـارح للصدور ما وسعتنا الأوراق ولكن يكفى من البحر لؤلؤة ومن الحدائق زهرة ومن الجنان ثمرة.

*****

الإمام النووى
المولود ٦٣١هـ-١٢٣٣م
المتوفى ٦٧٦هـ-١٢٧٧م

الإمام العلامة شيخ الإسلام الفقيه الزاهد الحافظ محيى الدين أبو زكريا يحيى ابن شرف بن مرى بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووى أو النواوى.

ولد فى المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة وختم القرآن وقد ناهز الاحتلام.

وقد ولد بنوى من قرى حوران بسوريا وإليها نسبته وتعلم بها القرآن ثم قدم دمشق وسكن بالمدرسة الرواحية.

درس الفقه وأصوله والحديث وعلومه والنحو والتصريف والتوحيد والمنطق وحج مع أبيه وأقام بالمدينة المنورة شهرًا ونصفًا وصار إمام الشافعية فى عصره وهو محقق المذهب الشافعى ومهذبه ومنقحه ومرتبه حتى سار فى الآفاق ذكره وعلا فى العالم محله وقدره وهو صاحب التصانيف المشهورة المباركة النافعة.

قال عن نفسه: زعم بعض أجدادى أن نسبه إلى حزام والد حكيم بن حزام الصحابى رضى الله عنه.

ولما كان له تسع عشرة سنة قدم به والده إلى دمشق فسكن المدرسة الرواحية -كما سبق القول- وبقى نحو سنتين لا يضع جنبه على الأرض وكان قوته جراية المدرسة.

وفى هذا الوقت حفظ التنبيه وربع المهذب وذلك سنة ٦٥٠ وصحح وشرح على شيخه كمال الدين إسحاق بن أحمد المغربى.

ولازمه فأعجب به وأحبه وجعله يعيد لأكثر جماعته وأكثر انتفاعه عليه.

ولقد لزم الاشتغال بالعلوم حوالى عشرين عامًا حتى فاق الأقران وتقدم على جميع الطلبة وحصل فضل السبق فى العلم والعمل ثم أخذ فى التصنيف فى حدود الستين والستمائة إلى أن توفى.

كان يقرأ على المشايخ شرحًا وتصحيحًا كل يوم اثنى عشر درسًا: درسين فى الوسيط ودرسًا فى المهذب ودرسًا فى الجمع بين الصحيحين ودرسًا فى صحيح مسلم ودرسًا فى اللمع ودرسًا فى إصلاح المنطق ودرسًا فى التصريف ودرسًا فى أصول الفقه.

وخطر له الاشتغال فى علم الطب فاشترى القانون لابن سينا وعزم على الاشتغال به قال: فأظلم علىَّ قلبى وبقيت أيامًا لا أقدر على الاشتغال بشىء ففكرت فى أمرى ومن أين دخل علىَّ ذلك فألهمنى الله أن سببه اشتغالى بالطب فبعت القانون واستنار قلبى.

ولا عيب فى علوم الطب ولكن الله قد ادخره لعلم آخر شريف هو علم الحديث وغيره.

أساتذته:

سمع صحيح مسلم من الرضى بن البرهان.

سمع البخارى ومسند أحمد وسنن أبى داود والنسائى وابن ماجه وجامع الترمذى ومسند الشافعى وسنن الدارقطنى وشرح السنة وأشياء أخرى عديدة على مجموعة من علماء عصره.

ومن أساتذته ابن عبد الدايم والزين خالد وشيخ الشيوخ شرف الدين عبد العزيز والقاضى عماد الدين بن الحرستانى وابن أبى اليسر ويحيى الصيرفى والصدر البكرى والشيخ شمس الدين بن أبى عمر وطائفة سواهم.

وأخذ علم الحديث عن جماعة من الحفاظ فقرأ كتاب الكمال لعبد الغنى على أبى البقاء خالد النابلسى وشرح مسلم ومعظم البخارى على المرادى.

وأخذ الفقه عن القاضى أبى على الفتح التفليسى وتفقه على الإمام كمال الدين إسحاق المغربى والإمام شمس الدين عبد الرحمن بن نوح وعز الدين عمر بن أسعد الأربلى.

تلامذته:

أخذ عنه تلامذته: القاضى صدر الدين سليمان خطيب داريا والشيخ شهاب

الدين بن جعوان والشيخ علاء الدين بن العطار وأمين الدين سالم والقاضى شهاب الدين الأربدى وابن العطار والمزى وابن أبى الفتح وغيرهم.

أخلاقـــه:

يقول الإمـام الأسنوى: كان رحـمه الله على جـانب كبـير من العـمل والزهد والصبـر على خشونة العـيش وكان لا يأكل من فواكـه دمشق لما فى ضمـانها من الحـيلة والشبـهة وكـان يتـقوت مما يأتى من بلده مـن عند أبويه ولا يأكل إلا أكلة واحدة فى اليوم والليلة بعـد عشاء الآخرة ولا يشرب إلا شربة واحـدة عند السحر ولا يشرب بالثلج كـما يعتاده الشامـيون ولم يتزوج وكان كـثير السهـر فى العبادة والتصـنيف آمرًا بالمعـروف ناهيًا عن المنكر يواجـه به الملوك فمن دونهم وابـتدأ فى التصنيف فى حدود ٦٦٠هـ.

تولى دار الحديث الأشرفية بعد أبى شامة سنة خمس وستين وستمائة فلم يأخذ من معلوماتها شيئًا إلى أن توفى وكان يلبس ثوبا قطنا وعمامة سختيانية.

وكان فى لحيـته شعرات بيض عليـه سكينة ووقار فى البحث مع الفـقهاء وفى غيـره ولم يزل على ذلك إلى أن سافـر إلى بلده وزار القدس الشـريف (أعاده الله ديار إسـلام) وزار أيضًا الخليـل ثم عاد إليـهـا فمـرض بها عـند أبويه وتوفى ليلة الأربعاء رابع عـشر رجب سنة ست وسبـعين وستمـائة ودفن ببلده رضى الله عنه وأرضاه.

مصنفاته:

قد نفع الله تعالى المسلمين بمصنفاته وجلبت إلى سائر الأقطار لأهميتها الكبرى بين العلوم الشرعية.

١- الأربعون النووية فى الحديث (وهو الكتاب الذى نقدم له).

٢- الإرشاد فى أصول الحديث أو الإرشاد فى علوم الحديث.

٣- الإرشادات إلى بيان الأسماء المهمات فى متون الأسانيد.

٤- الأصول والضوابط فى المذهب.

٥- الإيضاح فى مناسك الحج.

٦- بستان العارفين فى التصوف.

٧- التبيان فى آداب حملة القرآن.

٨- التحرير فى شرح التنبيه لأبى إسحاق الشيرازى.

٩- تحفة الطالب النبيه فى شرح التنبيه.

١٠- تحفة الوالد وبغية الرائد.

١١- كتاب التحقق.

١٢- الترخيص فى الإكرام بالقيام لذوى الفضل والمزية من أهل الإسلام.

ويسمى: الترخيص بالقيام لأهل الإسلام على جـهة البر والتوقير والاحترام، لا على الرياء والإعظام.

١٣- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير.

١٤- تقريب الإرشاد إلى علم الإسناد.

١٥- تهذيب الأسماء واللغات

١٦- الأذكار واسمـه بالكامل (حلية الأبرار وشعار الأخيـار فى تخليص الدعوات والأذكار).

١٧- خلاصة الأحكام فى مهمات السنن وقواعد الإسلام.

١٨- روح المسائل فى فروع الفقه.

١٩- روضة الطالبين وعمدة المتقين.

٢٠- رياض الصالحين.

٢١- شرح الجامع الصحيح للبخارى إلى آخر كتاب الإيمان.

٢٢- عيون المسائل المهمة ويرد أيضًا باسم عيون المسائل والفوائد.

٢٣- غيث النفع فى القراءات السبع.

٢٤- فضل القيام لأهل العلم والحديث والزهد والعباد والصلحاء والقراء من أهل الإسلام (وقد يكون هو السابق).

٢٥- المبهم على حروف المعجم.

٢٦- المجموع فى شرح المهذب لأبى إسحاق الشيرازى.

٢٧- مرآة الزمان فى تاريخ الأعيان.

٢٨- مناسك الحج صغرى ووسطى وكبرى.

٢٩- المنثورات وعيون المسائل المهمات.

٣٠- المنهاج لشرح صحيح مسلم بن الحجاج.

٣١- منهاج الطالبين فى الفروع.

٣٢- طبقات الفقهاء.

٣٣- الدقائق على المنهاج.

٣٤- تصحيح التنبيه.

٣٥- المبهمات.

٣٦- المقاصد.

٣٧- مناقب الشافعى.

٣٨- مختصر التبيان.

٣٩- منار الهدى فى الوقف والابتدا (تجويد)

٤٠- التحقيق وقد ذكر فيه غالب ما فى شرح المهذب.

٤١- شروط الصلاة.

٤٢- المنتخب فى مختصر التهذيب للرافعى.

٤٣- رءوس المسائل.

٤٤- مختصر المحرر لمحمد الرافعى.

٤٥- مقدمة فى الفقه.

٤٦- مختصر صحيح مسلم.

٤٧- تلخيص غريب مسلم.

٤٨- تحصيل المنافع من كتاب الدرر اللوامع فى أصل مقرأ الإمام نافع.

٤٩- مختصر كتاب الإرشاد له.

٥٠- حملة القرآن وعمدة المفتين وغيرها كثير.

وفاته رحمه الله تعالى:

مات رحمه الله بنوى عند أهله فى الثلث الأخير من الليل ليلة الأربعاء أربع وعشرين من رجب سنة ست وسبعين وستمائة ودفن بها من الغد.

ولما مات بنوى ارتجت دمشق وما حولها بالبكاء وتأسف عليه المسلمون أسفًا شديدًا.

يقول القطب اليونينى ولما وصل الخبر بوفاته لدمشق توجه قاضى القضاة عز الدين محمد بن الصائغ وجماعة من أصحابه إلى نوى للصلاة على قبره.

وكان يسأل أن يموت بأرض فلسطين فاستجاب الله تعالى له.

ورثاه بالشعر أكثر من عشرين رجلا نذكر منهم ابن الظهير الذى يقول فى قصيدة طويلة أولها:

عز العزاء وعم الحادث الجلل ... وخاب بالموت فى تعميرك الأمل

واستوحشت بعد ما كنت الأنيس بها ... وساءها فقدك الأسحار والأهل

إلى آخر ما قال.

رحم الله الإمام النووى وجزاه عن المسلمين خيرًا ووضع كتبه وما ألفه وخطه بيمينه فى ميزان حسناته حتى يثقل ويثقل اللهم آمين.

لزيادة من المعلومات تفضل بمراجعة:

١- كشف الظنون= حاجى خليفة.

٢- تاريخ المدارس= النعيمى.

٣- طبقات الشافعية= الأسنوى.

٤- فوات الوفيات وذيلها= ابن شاكر الكتبى.

٥- البداية والنهاية= لابن كثير.

٦- حسن المحاضرة= للسيوطى.

٧- هدية العارفين= البغدادى باشا.

٨- معجم المؤلفين = عمر رضا كحالة.

٩- الفتح المبين شرح رياض الصالحين= طه عبد الرءوف سعد (المحقق).

١٠- شذرات الذهب= ابن العماد الحنبلى.

١١- الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية= د. فاطمة محمد محجوب.

١٢- الموسوعة العربية الميسرة.

*****

ترجمة العلامة النبراوى

. . . لم نعثر للعلامة الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد الشافعى النبراوى على ترجمة تخصه؛ ولكنه هو نفسه سلم لنا مفتاح التعريف به،وبعصره؛ إذ قال فى آخر كتابته على الأربعين النووية: «وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية. . قبيل غروب شمس يوم الأربعاء المبارك ١٢ من شهر شعبان الخير سنة ١٢٤٢هـ، وأما الفراغ من تبييضها ففى ربيع الأول سنة ١٢٥٥هـ».

وقال فى حاشيته على شرح الخطيب الشربينى فى الفقه:

«كان الفراغ منها سنة ١٢٥٧هـ».

وحسبنا هذا دليلاً على أنه عاش فى عهد كانت الزعامة الشعبية فيه ممثلة فى السيد عمر مكرم ١٢٣٧هـ، والشيخ عبد الله الشرقاوى شيخ الجامع الأزهر ١٢٢٧هـ، وإن كان لم يشرع فى تأليف حاشيته هاتين؛ إلا بعد وفاة هذين الزعيمين.

وإذا كان أعلام الأزهر -فى أغلب الأمر- لا يؤلفون إلا بعد بلوغهم مرتبة النضج الذهنى والعلمى، فإن شيخنا النبراوى قد عاصر مشيخة أجلاء، أولى علم وفضل، وأدب وحكمة، منهم من شيوخ الأزهر: الشيخ حسن العطار ١٢٥٠هـ، والشيخ حسن القويسنى ١٢٥٤هـ، وكان مع كف بصره ذا هيبة عند الأمراء والعظماء، والشيخ إبراهيم الباجورى ١٢٧٧هـ وكان والى مصر يحضر درسه وينصت إليه.

ولشيخنا النبراوى - عدا الحاشيتين السابقتين- مؤلفات أخر، لا تقل عنها دقة وتحقيقًا، منها: حاشية على شرح الرحبية فى الفرائض [المواريث]، وحاشية على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، ونور بدا. . . فى النحو.

ومؤلفاته كلها نافعة معروفة لدى العلماء بالصفاء والتمحيص.

رزقنا الله الأدب مع شيوخنا، وبارك عليهم فى العلماء العاملين.

[نقلاً من: مختصر النبراوى على الأربعين النووية. للأستاذ عبد الرحيم فرج الجندى ص٥].

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين. قيوم السموات والأرضين. مدبر الخلائق أجمعين باعث الرسول المكرم بالقرآن العزيز. المعجزة المستمرة على تعاقب السنين. وبالسنن المستنيرة للمسترشدين المخصص بجوامع الكلم وسماحة الدين. صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

(أما بعد) فقد روينا عن على بن أبى طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبى الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعة.

(قوله وآل كل)؛ أى: وعلى آل كل واحد منهم فالتنوين عن مفرد وأصل آل أول بدليل تصغيره على أويل. وقيل أصله أهل بدليل تصغيره على أهيل.

(قوله فقد روينا) الفاء داخلة على قول محذوف هو جواب أما النائبة عن مهما. وقد روينا إلخ معموله، والتقدير مهما يوجد من شىء فأقول بعد ما تقدم من البسملة وما بعدها قد روينا إلخ. وقد للتحقيق. وروينا بمعنى نقلنا وأتى **(بنا)** إشارة إلى أن هذا الحديث قد تداوله الرواة الذين هومنهم طبقة بعد طبقة وأنه متعارف مشهور بينهم لا تختص روايته به.

(قوله عن على بن أبى طالب) إلخ.. حاصل الرواة الذين روى عنهم هذا الحديث أربعة عشر ذكر منهم تسعة وبقى خمسة وهم عبد الله بن عمرو بن العاص وأبو أمامة وجابر بن سمرة ونويرة وسلمان الفارسى ومناقبهم يطول الكلام بذكرها.

(قوله من طرق كثيرات) متعلق بروينا كالجار والمجرور قبله. والطرق جمع طريق وهو لغة السبيل واصطلاحًا الرواة عن الصحابة وإن سفلوا يقال هذه رواية أبى هريرة من طريق البخارى ومسلم فالصحابة يسمون رواة لا طرقًا فالطريق أخص ووصفها بأنها كثيرات لأنها تبلغ أربعة عشر طريقًا عن أربعة عشر صحابياً ووصفها بالكثرة للتأكيد لأنها جمع كثرة، **(قوله بروايات متنوعات)** أى: مرويات ذات أنواع وألفاظ مختلفة لكنها متقاربة.

أن رسول الله ﷺ قال: «**من حفظ على أمتى أربعين حديثًا من أمر دينها بعثه الله تعالى يوم القيامة فى زمرة الفقهاء والعلماء وفى رواية بعثه الله فقيهًا عالمًا. وفى رواية أبى الدرداء رضى الله عنه وكنت له يوم القيامة شافعًا وشهيدًا. وفى رواية ابن مسعود قيل له ادخل من أى أبواب الجنة شئت، وفى رواية ابن عمرو كتب فى**

(قوله ﷺ) جملة دعائية.

(قوله من حفظ على أمتى أربعين حديثًا) أى ضبطها ومنعها من الضياع كما هو الأصل فى الحفظ، ومجرد النقل سبب للدخول فى الوعد وإن لم يحفظ اللفظ ويفهم المعنى.

(قوله على أمتى) أى لأجل نفعها وتعليمها فعلى للتعليل مع تقدير مضاف أى لا لنحو رياء.

(أربعين حديثًا) إنما اشترط هذا العدد لسر فيه علمه الشارع أو لكونه أكمل الأعداد ويحتمل أن يكون لا مفهوم له. فيدخل فى الوعد الآتى من حفظ على الأمة دونها ولا حرج على فضل الله فحرره ولا فرق بين أن تكون صحيحة أو حسنة وكذا ضعيفة فى فضائل الأعمال للعمل بما فيها لا فى الحلال والحرام.

(من أمر دينها) أى حالة كون الأربعين مما يتعلق بشأن دينها أصولاً وفروعًا. فمن للتبعيض والأمر بمعنى الشأن، وأقحمه إشارة إلى أنه لا يشترط أن تكون من أمر الدين نصًا حتى لو كانت من مصالح الدنيا وتعود ثمرتها للدين كان له هذا الثواب.

(بعثه الله) من البعث بمعنى الحشر **(يوم القيامة)** المراد باليوم مطلق الزمان وهو من وقت الموت أو الحشر إلى ما لا يتناهى أو إلى أن يستقر أهل الجنة وأهل النار فى منازلهم.

(وفى رواية بعثه الله فقيهًا عالمًا) غرضه بتعداد الروايات تحقيق ما أخبر به سابقًا من أنه روى هذا الحديث بروايات متنوعة.

(قيل له ادخل) أى قال الله له ذلك على لسان الملك ولا مانع من قول الله له ذلك من غير واسطة.

زمرة العلماء وحشر فى زمرة الشهداء واتفق الحفّاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه:

وقد صنف العلماء فى هذا الباب مالا يحصى من المصنفات. فأول من علمته صنف فيه عبد الله بن المُبارك. ثم محمد بن أسلم الطوسى العالم الربانى ثم الحسن ابن سفيان النسوى وأبو بكر الآجُرى. وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهانى والدارقطنى والحاكم وأبو نعيم وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد المالينى وأبو عثمان الصابونى ومحمد بن عبد الله الأنصارى وأبو بكر البيهقى وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين.

وقد استخرت الله تعالى فى جمع أربعين حديثًا اقتداء بهؤلاء الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام. وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال.

(الشهداء) جمع شهيد وهو عند الإطلاق قتيل معركة الكفار.

(الحفاظ) الحافظ من حفظ مائة ألف حديث متنًا وإسنادًا.

(فى هذا الباب) أى جمع الأربعين (ما لايحصى) أى فلى بهم أسوة فى ذلك.

(فأول) أى إذا أردت بيان بعض العلماء المصنفين فأقول لك أول من علمته صنف إلخ وهو مبتدأ خبره عبد الله.

(استخرت الله) طلبت منه خير الأمرين من الإقدام على جمع أربعين حديثًا والإحجام عنه وإنما استخار فى جمع الأربعين مع أنه من أعظم القربات لأنه ظهر له ما هو أهم فيقدمه... ولأمره ﷺ بها فهى مطلوبة.

(فى جمع أربعين حديثًا) أى نقلها من الدواوين لاستخراجها بتلقيها عن رواتها وتدوينها (وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال) معنى العمل به فيها روايته والاستدلال به على فضيلة العمل. فإذا ورد دليل بندب شىء وآخر بفضيلة تترتب على ذلك المندوب لكنه ضعيف جاز الاستدلال به عليها فيكون كالتابع لما دل على أصل الندب.

ومع هذا فليس اعتمادى على هذا الحديث بل على قوله ﷺ فى الأحاديث الصحيحة:

ليبلغ الشاهد منكم الغائب. وقوله ﷺ : نضر الله امرأً سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها.

(ومع هذا) أى المقرر من الاتفاق المذكور وضيع أولئك الأئمة.

(فليس اعتمادى) أى فى جمع الأربعين. والفاء زائدة لتزيين اللفظ.

(على هذا الحديث) أى وحده.

(فى الأحاديث الصحيحة) أى حالة كون القول المذكور مندرجًا فى جملة الأحاديث الصحيحة والمراد بالصحيحة ما قابلت الضعيفة فشمل الحسنة ويحتمل بقاؤه على ظاهره.

(الغائب) هو من كان غير حاضر مع من مر. وهذا تحريض منه ﷺ على التعليم والتعلم فإنه لولاهما لانقطع العلم بين الناس، والتبليغ كان فى زمنه ﷺ فرض عين وبعده فرض كفاية.

(نضر الله) النضارة فى الأصل حسن الوجه ولمعانه. والمراد هنا حسن الذات بتمامها.

(امرأ) يشمل الرجل والمرأة **(سمع مقالتى)** أى منى أو ممن مر.

(كما سمعها) أى من غير زيادة ولا نقص. فمن زاد أو نقص فغير مبلغ فيكون غير داخل فى ذلك، والمراد زيادة أو نقص أجنبيان عن الحديث.. ورواية الحديث بالمعنى جائزة للعارف بمدلولات الألفاظ ومواقع الكلام. فالمقصود المعنى واللفظ آلة له.. هذا إذا كان النقص غير مخل بالمعنى.

ثم من العلماء من جمع الأربعين فى أصول الدين، وبعضهم فى الفروع، وبعضهم فى الجهاد، وبعضهم فى الزهد، وبعضهم فى الأدب، وبعضهم فى الخطب وكلها مقاصد صالحة رضى الله عن قاصديها.

وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله وهى أربعون حديثًا مشتملة على جميع ذلك. وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء رضى الله عنهم بأن مدار الإسلام عليه أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك، ثم ألتزم فى هذه الأربعين أن تكون صحيحة. ومعظمها فى صحيحى البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى. وأذكرها محذوفة الأسانيد ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى. ثم أتبعها بباب فى ضبط خفى ألفاظها(*)، وينبغى لكل راغب فى الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات.

(**ثم من العلماء**) هذا شروع فى بيان سبب جمع خصوص هذه الأربعين بعد ذكر سبب جمع مطلق أربعين.

(**من جمع الأربعين**) أى ضم هذا العدد بعضه لبعض إذ الجمع الضم .

(**فى أصول الدين**) أى الإلهيات والنبوات والسمعيات.

(**وبعضهم فى الفروع**) أى المسائل الفقهية كالحلال والحرام.

(**وبعضهم فى الجهاد**) أى فى بيان فضله وهو قتال الكفار ويحتمل جهاد النفس وهو الجهاد الأكبر.

(**وهى أربعون حديثًا**) لا يعارض هذا القول زيادته حديثين لأن العدد لا مفهوم له على الصحيح فذكر القليل لا ينفى الكثير لاندراجه فيه. أو أنه عزم على الاقتصار على الأربعين وعند فراغها عَنَّ له زيادة الحديثين لما فيهما من المناسبة[1].

(*) اكتفينا بشرح الشيخ النبراوى ففيه الغنية.

(١) أو أن الأمر للتقريب فالاثنان والأربعون حديثا تقرب من الأربعين عن الخمس والأربعين أو الخمسين مثلا.

الحديث الأول

عَنْ أميرِ المُؤْمنينَ

﴿الحديث الأول﴾

مبتدأ خبره «عن أمير المؤمنين» أى مروى عنه وأل فيه وفى غيرها مما عدا الحديثين الزائدين على الأربعين للعهد الذكرى لتقدم كل واحد منهما ضمنًا فى قوله: وقد استخرت الله فى جمع أربعين حديثًا وأما فيهما فاللعهد العلمى لأنه لم يتقدم لهما ذكر أصلاً هذا إذا لم يجعل لفظ الأربعين علمًا على الكتاب بتمامه وإلا كانت فيها أيضًا للعهد الذكرى وتقدم معنى الحديث لغة واصطلاحًا والأول أصله أوأل على وزن أفعل، قلبت الهمزة الثانية واوًا وأدغمت فيها الأولى وزاد هذه اللفظة مع الاستغناء عنها لمقابلة قوله بعد الحديث الثانى الحديث الثالث إلخ، وجعله أول بالنظر لهذه الأربعين لا مطلقًا، وكذا يقال فيما بعده إلى آخرها كما لا يخفى.

وابتدأ بهذا الحديث اقتداء بالسلف فإنهم كانوا يحبون ذلك تنبيهًا للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام بحسن النية والإخلاص فى الأعمال فإنه روحها الذى به قوامها، وبفقده تصير هباء منثورًا.

(قوله عن أمير المؤمنين) وهو أول من تسمى به من الخلفاء لاستثقالهم خليفة خليفة[1] رسول الله وأول من سماه بذلك لبيد بن ربيعة وعدى بن حاتم الطائى، وذلك أنه لما أرسل رضى الله عنه إلى عامل العراق أن يبعث إليه رجلين جلدين يسألهما عن حال أهل العراق بعث إليه هذين الرجلين فقدما المدينة ودخلا المسجد فوجدا عمرو بن العاص فقالا استأذن لنا بالدخول على أمير المؤمنين فقال عمرو أنتما والله أصبتما اسمه فدخل عليه وقال السلام عليك يا أمير المؤمنين فقال ما بدا لك فى هذا الاسم فأخبره الخبر وقال أنت الأمير ونحن المؤمنون وكان يكتب قبل ذلك من خليفة أبى بكر فصار من حينئذ يكتب من عبد الله عمر أمير المؤمنين وقيل أول من سماه بذلك المغيرة بن شعبة.

(١) لأنه رضى الله عنه خليفة أبى بكر رضى الله عنهما الذى هو خليفة رسول الله ﷺ.

أبِى حَفْصٍ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عنهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إنما

(قوله عمر بن الخطاب) بدل من أمير المؤمنين أو عطف بيان وكناه النبى ﷺ بأبى حفص وهو من أسماء الأسد لما كان عليه من الشدة ولقبه بالفاروق لفرقه بين الحق والباطل بإسلامه إذ أمر المسلمين قبله كان على غاية الخفاء، وبعده على غاية من الظهور، أسلم بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة سنة ست من النبوة ببركة دعوته ﷺ. ومناقبه رضى الله عنه لا تحصى.

(قوله رضى الله عنه) أى باعد سخطه عنه.

وقوله (قال سمعت رسول الله ﷺ) أى سمعت صوته لأن الذات لا تسمع وقوله «يقول» فى موضع نصب على الحال من مفعول سمع لأنه كبقية أفعال الحواس لا يتعدى إلى مفعولين[1] وهى حال لازمة الذكر لأنها مبينة للمحذوف المقدر بصوت لا بكلام لأدائه إلى جعلها مؤكدة ومقارنة لاتحاد زمن السماع والقول الماضيين، ثم ذكر السماع حكاية للواقع وإلا فهو غير ضرورى فى قبول الرواية وكذا يقال فى نظائره الآتية.

(قوله إنما) هى لإفادة أمرين الأول تقوية الحكم الذى بعدها وتأكيده وهو هنا صحة الأعمال الشرعية أو كمالها بالنية على ما يأتى ومن هذا وجب أن يكون معلومًا أو منزلاً منزلته.

فمن الأول قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦] فإن كل عاقل يعلم أنه لا تكون استجابة إلا ممن يسمع وقولك إنما زيد أخوك وصاحبك القديم لمن يقر به ويعلمه غير أنك تريد أن تنبهه على ما يجب له من حق الإخوة.

ومن الثانى «إنما الأعمال بالنيات» إذ كون صحتها أو كمالها بها كان غير معلوم قبل الإخبار إلا أنه نزل منزلته للإشارة إلى أنه مما لا يمكن رده وإنكاره، لا يقال: لا حاجة إلى التأكيد لأنه لدفع الشك ورد الإنكار وذلك لا يكون فى كلامه ﷺ كالقرآن إذ المخاطب الصحابة وهم لا يتصور منهم ذلك؛ لأنا نقول هى كما تفيد ذلك تفيد الاهتمام بمضمون الكلام وتقريره وإظهار كمال العناية به كما فى ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] إلى غير ذلك على أن كلاً من القرآن والحديث ليس مقصورًا على الصحابة.

---

(١) فإن رأى العلمية مثلا تتعدى إلى مفعولين تقول رأيت الله سميعا أى رأيته كذلك أما رأى البصرية فلا تتعدى إلا إلى مفعول تقول رأيت أخى أى أبصرته.

....

والأمر الثانى الحصر وهو إثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه أو إثباته له ونفى غيره عنه والأول يقال له حصر حقيقى ويسمى قصر الصفة على الموصوف، والثانى إضافى ويسمى قصر الموصوف على الصفة والمحكم فى ذلك القرائن والسياق فحيث عينا الحصر فى شىء مخصوص فهو إضافى وإلا فحقيقى وهذا الحصر يصح أن يكون من الأول وأن يكون من الثانى، وذلك لأن المبتدأ أو الخبر يؤولان للمشتق والتقدير إنما صحيح الأعمال أو كاملها المنوى[١].

ثم لك أن تلاحظ حصر الصحة أو الكمال فى العمل المنوى لا غيره مما لم ينو فيكون من قصر الصفة أو حصر العمل الصحيح أو الكامل فى الكون بالنية لا يتجاوزه إلى عدمه فيوجد بدونه وإن كان قد يتوقف على غيره أيضًا كالوضوء بالنسبة للصلاة فيكون من قصر الموصوف، ومن الأول إنما قام زيد أى لا عمرو **﴿إنما إلهكم الله﴾** أى لا غيره، ومن الثانى إنما زيد قائم أى لا قاعد **﴿إنما الله إله واحد﴾** أى لا شريك له لأن صفاته تعالى لا تنحصر فى ذلك وإنما قصد به الرد على منكر التوحيد.

ووجه إفادة إنما للحصر على القول بأنها مركبة من أن وما الكافة[٢] أى إن كانت لتأكيد إثبات المسند للمسند إليه ثم لما وصلت بها ما الكافة تضاعف تأكيدها لأنها له أيضًا فناسب أن تضمن معنى القصر ولا يعد فى إفادة المركب ما لم تفده أجزاؤه، فلا يقال حيث كانت مركبة مما ذكر كانت غير مفيدة للحصر لعدم إفادتها النفى المشتمل هو عليه، نعم قد يقال لا نسلم أنها هنا للحصر بدليل حذفها فى رواية صحيحة، فلو كانت للحصر لما حذفت فيها لأنها حذفها يفوته مع أنه مراد والجواب أنها زيادة ثقة فتعتبر وجدت أو حذفت فلم يفت بحذفها.

ومثلها فى إفادة الحصر **(ما وإلا)** بدليل تناوبهما فى **﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ﴾** [المائدة: ٩٩] **﴿فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلاغُ﴾** [التغابن: ١٢].

---

(١) راجع كتاب المنهاج الواضح لشيخنا الأستاذ حامد عونى.

(٢) وهى التى تكف الحروف الناسخة عن العمل فيعرب ما بعدها مبتدأ وخبر.

الأعمالُ بالنِّيَّات

(**قوله الأعمال**) جمع عمل وهو حركة البدن فيدخل القول لأنه عمل اللسان، وإنما لم تجب فى غسل الميت لأن القصد منه التنظيف فصار كالأمور العادية[١] وهى لا تحتاج إلى نية كما سيأتى وتخرج القلبية ومنها التروك لأن المراد منها الكف وهو لا يحتاج لنية إلا من حيث الثواب بأن يقصد بتركه الزنا مثلاً امتثال الشارع وإنما وجبت فى الصوم مع أنه ترك تعاطى المفطر لأنه قصد به قمع الشهوة ومخالفة الهوى فألحق بالعمل.

ومن التروك إزالة النجاسة والخروج من الصلاة (وأل) للعهد الذهنى والمعهود غير العادية كالأكل وغير القولية كالقراءة والأذكار وغير قضاء نحو الدين كرد المعار والمغصوب لأنها لا تتوقف على نية ولا نظر لكون الأعمال كالنيات جمع قلة[٢] وهو للعشرة فما دونها فيوهم انحصار الأعمال التى تتوقف على النية فيه لأن القلة والكثرة إنما يعتبران فى نكرات الجموع أما المعارف فلا فرق بينهما وآثر التعبير بها على الأفعال لئلا تتناول أفعال القلوب كالاعتقادات والتوبة والنية وهى لا تحتاج لنية وأفعال الله تعالى لأنها تستعمل فى جانبه بخلاف الأعمال.

(**قوله بالنيات**) أى بسببها أو مصاحبتها، وفيه مقابلة الجمع بالجمع المقتضية القسمة آحادًا، فيفيد بأن كل عمل له نية وجمعت لاختلاف أنواعها وأفردت فى رواية لأنها مصدر (وأل) عوض عن المضاف إليه أى بنياتها، والجار والمجرور متعلق بمحذوف مقدر بالصحة وحذف مع أنه كون خاص لوجود القرينة، وقدر بالصحة لكونها أكثر لزومًا للحقيقة من الكمال لأنه متى وجد وجدت من غير عكس فكانت أقرب خطورًا بالبال عند إطلاق اللفظ، وإنما قدر تعلق الجار والمجرور بالصحة أو الكمال محذوفًا لأن ظاهر الحديث نفى ذات الأعمال الخالية عن النية مع أنها موجودة فلم يبق إلا نفى أحكامها المتعلقة بوجودها كالصحة والكمال، والصحة أولى لما مر، وقال بعضهم لا حاجة لهذا التقدير لأن المراد نفى الحقيقة الشرعية، وهذا منه بناء على أن الصلاة مثلاً المختلة بانتفاء ركن أو شرط لا تسمى صلاة وهو الراجح.

---

(١) كالغسل العادة الذى هو للتنظيف لا غسل العبادة الذى هو من الجنابة مثلاً.

(٢) وجمع القلة المذكور فى هذا البيت ميزانه.

بأفعل وأفعال وأفعلة وفعلة ... يعرف الأدنى من العدد

ويتعلق بالنية سبع مباحث منظومة فى قول بعضهم.

حقيقة حكمٌ محلٌ وزمنْ   كيفيةٌ شرطٌ ومقصودٌ حَسَنْ

فحقيقتها لغة القصد وشرعًا وهو مجمل الحديث قصد الشيء مقترنًا بفعله أى إلا فى الحج فإنه لا يتعين اقترانها بأدائه بدخول وقت الوقوف بل تكفى قبله، وإلا فى الصوم فإنه لا تجب المقارنة فيه لعسر مراقبة الفجر بل لا تجزى لظاهر خبر «من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له» وهو محمول عندنا على الفرض[١] وإلا فى نحو الزكاة فإنه لا يتعين اقترانها بأدائها بل تكفى عند عزل القدر المؤدَّى[٢] أيضًا لعسر اقترانها بإعطاء كل مستحق والمراد الاقتران بأول الفعل حقيقة وبجميعه حكمًا بأن لا يأتى بما ينافيها.

وحكمها الوجوب لكن فى العبادة التى يكون لها نظير فى العادة كالغسل يكون تنظيفًا وعبادة أو تلتبس بغيرها من العبادات ولا يحصل المقصود منها بمجرد صورتها كالتيمم يكون للجنابة والحدث[٣] وصورتهما واحدة أما ما ليس كذلك بأن لم يكن عبادة أصلاً كالأكل أو كان عبادة لكن لا نظير لها فى العادة ولا تلتبس بغيرها من باقى العبادات كالإيمان والقراءة والأذكار أو تلتبس بغيرها لكن يحصل المقصود بمجرد صورتها كقضاء نحو الدين فلا تجب فيه، نعم تجب فيما نذره من نحو قراءة ليتميز الفرض حينئذ من غيره وهذا كله يستفاد من الكلام على المقصود بها كما يأتى.

والمراد بوجوبها أنه لا بد منها فى الاعتداد بالعبادات لا أن أتركها موجب للعقاب وإلا لكان قاصرًا على نية الفرض، والمراد ما هو أعم، ومحلها القلب لكن يسن مساعدة اللسان له.

وزمنها أول العبادات على ما تقدم فى الصوم وما بعده.

وكيفيتها تختلف باختلاف الأبواب، وشرطها إسلام الناوى وتمييزه وعمله بالمنوى وعدم إتيانه بما ينافيها، بأن يستصحبها[٤] حكمًا.

---

(١) وإلا ففى النفل حتى نصف النهار على رأى.
(٢) عن باقى النقود مثلا أو باقى ما يجب فيه الزكاة.
(٣) أى للحدث الأكبر (الجنابة) والحدث الأصغر الذى له الوضوء.
(٤) أى لنهاية الفعل فلا يرفضها فى أثنائه كمن خرج من الصلاة مثلا لسبب.

وإنَّما لكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ

والمقصود بها تمييز العبادة عن العادة كالجلوس للاعتكاف تارة وللاستراحة أخرى، أو تمييز رتب العبادة بعضها عن بعض كالصلاة تكون تارة فرضًا وأخرى نفلاً.

(قوله وإنما لكل امرئ ما نوى) أى جزاء العمل الذى نواه إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر لأن (ما) من صيغ العموم واللام بمعنى على بالنظر للشر على حد **﴿وإن أسأتم فلها﴾** ولفظ كل موضوع لاستغراق أفراد المنكر نحو **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾** [آل عمران: ١٨٥] ولاستغراق أجزاء المعرف نحو «أكلت كل الرغيف» وحينئذ يقال «كل رمان مأكول» ولا يقال «كل الرمان مأكول» لأن قشره لا يؤكل.

وامرئ هنا بمعنى إنسان وإن كان يطلق أيضًا على خصوص الرجل كما مر ثم هذه الجملة من قصر الصفة على الموصوف أى الكون لكل امرئ مقصور على الذى نواه لا يتجاوزه إلى أن يكون صفة لما لم ينوه وما نواه له غيره، فأفادت زيادة عما مر منع الاستنابة فى النية نعم يستثنى منه مسائل كنية الحاج عن غيره.

وهذا القصر مستفاد من طريقين «إنما» و«التقديم» فإنه يفيد قصر المقدم على المؤخر وقيل إنها لتأكيد الأولى تنبيهًا على شرف الإخلاص وتحذيرًا من الرياء، ورد بأن الإفادة خير من الإعادة.

(قوله فمن كانت هجرته) الفاء يحتمل أن تكون مفصحة عن شرط مقدر أى وإذا كان لكل امرئ ما نوى فمَن إلخ وأن تكون لعطف المفصل على المجمل لأن هذا تفصيل لبعض ما سبق زيادة للإيضاح ونصًا على صورة السبب الباعث على هذا الحديث.

وهى أن رجلاً من مكة كان يهوى امرأة تكنى بأم القيس فخطبها فامتنعت حتى تهاجر فلما هاجرت إلى المدينة هاجر لأجلها فعرض به النبى ﷺ تنفيرًا عن مثل قصده فقال «فمن كانت هجرته إلخ» ولم يواجهه باللوم جريًا على جميل عادته من التعريض للملوم عليه فى خطاب عام إشارة إلى طلب الستر[1] فإن النصيحة على رءوس الأشهاد فضيحة.

وإنما ذم مع أنه قصد مباحًا لأنه خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهرًا وأبطن خلافه فاستوجب الذم ثم إن (مَن) يحتمل أن تكون شرطية وأن تكون موصولة وحينئذ

---

(١) كان ﷺ يقول في مثل هذه الأحوال ما بال أقوام يفعلون كذا، وأمثاله.

إلى الله ورَسُوله

تكون جملة فهجرته إلى الله ورسوله جوابًا على الأول وخبرًا على الثانى وعلى كل هى متحدة مع الجملة قبلها مع أن كلا من الجواب والخبر يجب مغايرته للشرط والمبتدأ لئلا يلزم تحصيل الحاصل، ويجاب بأنه أقيم السبب مقام المسبب أى فله ثواب عظيم بسبب هذه الهجرة، أو بأن الجار والمجرور متعلق بهجرته والخبر محذوف أى مقبولة أو نحو ذلك، أو بأنه لا ضرر فى الاتحاد المذكور لأنه يقصد بالجزاء والخبر بيان شهرة وعدم تغير فيتحد بالشرط أو المبتدأ لفظًا كما هنا، أى فهجرته إلى من يثيب جزيل الثواب ويعطى بغير حساب[1] وكقوله:

خَليلى خَليلى دونَ رَيْبٍ وربما ... ألانَ امرؤٌ قولاً فَظُنَّ خَليلاَ

أى خليلى من لا أشك فى صحة خلته ولا يتغير فى حضوره وغيبته.

ويرد على هذا الجواب أن الثواب من الله وحده فكيف يذكر الرسول معه إلا أن يجاب بأنه ذكر ثانيًا لمشاكلة ذكره أولاً.

ثم الهجرة لغة الترك وشرعًا مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة ووجوبها باق على ما هو مقرر فى الفقه[2] والمراد بها هنا الانتقال من الوطن إلى غيره سوى مكة وغيرها لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(قوله إلى الله ورسوله) إلى هنا واللام فيما يأتى متعلقة بهجرته إن قدرت كان تامة[3] وبمحذوف خبرها إن قدرت ناقصة والمعنى على الثانى فمن كانت هجرته واقعة أو منسوبة إلى الله ورسوله إلخ، أى من كان انتقاله من وطنه إلى الله إلخ.

ثم إن حقيقة الانتقال إليه تعالى مستحيلة لتنزهه عن المكان، ويجاب بأن ذكر الله للتبرك على حد ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ**﴾ [الحشر: ٦] الآية للإيماء إلى اتحاد الهجرتين كالإيماء إلى اتحاد البيعتين فى ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ**﴾ [الفتح: ١٠] الآية وأمثال هذه المسامحات فى كلام الشارع كثيرة أو أن إلى بمعنى لام التعليل بدليل ذكرها فيما بعد أو بتقدير مضافين أى إلى محل رضاه مثلاً.

---

(١) وهو الله جل جلاله.
(٢) أى إذا لم يستطع القيام بأركان دينه مثلا.
(٣) وهى التى ترفع فاعلا والناقصة التى ترفع الاسم وتنصب الخبر.

فَهِجْرَتُهُ إلى الله وَرَسُولِه ومَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيا يُصِيبُها أو امْرَأَة يَنْكِحُها

(قوله فهجرته إلى الله ورسوله) الفاء واقعة فى جواب الشرط أو خبر المبتدأ لتضمنه معنى الشرط وهو العموم وإنما لم يقل إليهما مع أن الأصل فى الربط أن يكون بالضمير لكونه أخص أو إلى ما هاجر إليه كما قال فى الجملة الآتية للاستلذاذ بذكر الظاهر صريحًا، ولذا تركه فيما بعد إظهارًا لعدم الاحتفال بأمر الدنيا والمرأة، وتنبيهًا على أن العدول عن ذكرهما أبلغ فى الزجر عن قصدهما، ولئلا يجمع بين اسم الله واسم رسوله فى ضمير لكراهية ذلك ووقوعه منه فى حديث آخر لبيان الجواز.

(قوله: ومن كانت هجرته لدنيا) اللام للتعليل وآثرها هنا على «إلى» كسابقه لأن مدخولها هو الباعث على الحديث أو ملائم له، والدنيا من الدنو أى القرب لسبقها الدار الآخرة وهى اسم لما قبل الآخرة.

إن قلت إن السبب الباعث على هذا الحديث هجرة الرجل لنكاح أم قيس كما تقدم فلمَ زاد الدنيا أجيب بأنه زادها تحذيرًا من قصدها أو لأن أم قيس انضم لجمالها مال فقصدهما المهاجر لها أو لمزيد الستر على الملوم عليه، وبهذا يجاب عن زيادة الهجرة الأولى مع تقديمها.

(قوله يصيبها) أى قاصدًا تحصيلها فهو حال مقدرة؛ وعبر بالإصابة للإشارة إلى تشبيه تحصيلها عند امتداد الأطماع إليها بإصابة الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول بسبب شدة الاجتهاد فهى استعارة تصريحية تبعية ويصح أن تكون[١] مكنية حيث شبه الدنيا بالغرض الذى يصاب بالسهم وأثبت لها الإصابة تخييلاً.

(قوله أو امرأة ينكحها) أى يتزوجها كما فى رواية وذكرها مع كونها داخلة فى مسمى الدنيا تلويحًا بأنها سبب لورود الحديث وللتنبيه على زيادة التحذير منها، وجعلها قسمًا مقابلاً للدنيا، إيذانًا بشدة فتنتها كما فى حديث آخر «ما تركت فى الناس بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء» وفى آخر: «إن إبليس طلاع رصاد وما هو بشىء من فخوخه أوثق لصيده فى الانقياد من النساء» وقال سفيان قال إبليس: سهمى الذى إذا رميت به لم أخطئ النساء. وقال بعض العارفين، ما أيس الشيطان من إنسان قط إلا أتاه من قبل النساء ومن ثم قيل:

---

(١) أى الاستعارة.

فهجْرَتُهُ إلى ما هاجَـرَ إليه. رواه إمامَا المُحَدِّثِينَ أبُو عَبْدِ الله محـمدُ بنُ إسماعيلَ بن

إن النســـاءَ مع الـدراهم فـــتـنةٌ ... لا تأمـنَنَّ عَلَيـــهـــمـــا إنســـانَا

قـد يُذهبـا عـقلَ الـذكيِّ أخى التـقَى ... ويرى إســـاءَةَ فـــعله إحـســـانَا

(قوله فهجرته إلى ما هاجر إليه) لم يقل إلى الدنيا أو المرأة لما مر وبذكر «إلى» هنا و«اللام» فيما قبل يندفع الاتحاد المتقدم، والجار، والمجرور متعلق بمحذوف هو الخبر أى هجرتـه منتهـية أو منصرفـة إلى ما هاجـر إليه من الدنـيا أو المرأة، أو متـعلق بهجرته والخبر محذوف أى قبيحة مثلاً.

فإن قيل لم عبر بإلى هنا مع أن المناسـب لسابقه اللام، أجيب بأنه للإشارة إلى أن من كانـت هجرته إلى تحـصيل ذلك كان هـو نهاية هجـرته ليس له غيـره قال تعـالى: ﴿**وَمَن كَـانَ يُرِيدُ حَـرْثَ الدُّنْيَـا نُؤْتِهِ مِنْهَـا وَمَـا لَهُ فِي الآخِـرَةِ مِن نَّصِـيبٍ**﴾ [الشورى: ٢٠] إذ المعنى ومن كان يريد بعمله حرث الدنيا قاله بعض المحققين.

(فائدة) العمل إما رياء محض أو مشوب به وهذان لا ثواب فيهما بل يحرمان، ومثلهما فى عدم الثواب فقط ما إذا تمحـض لغرض دنيوى كالجهاد لمحض الغنيمة، أما إذا لم يتـمحض للغـرض المذكور كالجـهاد لهـا وإعلاء كلمة الله تعـالى ففـيه الثواب، ومن عقـد عملاً ثم طرأ له خاطر رياء فـإن دفعه لم يضر إجـماعًا، وإن استرسل معه ففيه خـلاف ومحله فى عمل يرتبط آخره بأوله كالصلاة والحج، وأما غيره كـالقراءة فلا أجر فـيما بعد حـدوث الرياء ولو تم عمله خالصًا فـأثنى عليه ففرح لم يضر.

(قوله رواه إماما المحدثين) أى المصنفين فى علم الحديث من المتـأخرين وإلا فقد سبقهما من هو أعظم منهما[١] رضى الله عنهم أجمعين.

وإنما كانا إمامـين للمحدثين لأنهمـا أعظمهم ورعًا وزهدًا واجتـهادًا فى تخريج الحديث أى نقله بالأسانيد الصحيحة وإيداعه فـى كتابيهما حتى ائتم بهما فى ذلك الأئمة الذين حذوا حذوهما.

(قوله أبوعبد الله) كنية للبخارى وهو بدل مفصل من مجمل وقوله (محمد) اسمه وقوله ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه بموحدة مفتوحة فمهملة مكسورة

---

(١) كالإمام مالك مثلا والإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنهما.

إبراهيمَ بن المُغيرَة بن بَرْدزْبَهْ البُخاريُّ، وأَبُو الحُسَيْن مُسْلم بنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلم القُشَيْريُّ النَّيْسابُوريُّ فى صَحيحَيْهما اللَّذَيْنَ هما أصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَة.

فزاى ساكنة فموحدة مفتوحة بالعربية الزارع، وقوله البخارى نسبة إلى بخارَى بلدة معروفة وراء النهر وهو صفة ثانية لمحمد أخذ عن الإمام أحمد بن حنبل وأئمة يزيدون على ألف، وروى عنه خلق كثيرون، ولد ثالث عشر شوال سنة أربع وتسعين ومائة ومات ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ودفن بخرتنك بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية وسكون النون وهى قرية على فرسخين من سمرقند ومناقبه جمة أفردت بالتأليف رضى الله عنه حكى أنه عمى صبيّاً فرأى فى نومه سيدنا إبراهيم على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام فتفل فى عينيه أو دعا له فأبصر فمن ثم لم يقرأ كتابه فى كرب إلا فرج[١].

(قوله وأبو الحسين) معطوف على «أبو عبدالله» وقوله مسلم اسمه، وقوله ابن الحجاج بن مسلم القشيرى نسبة إلى قشير بن كعب، وقوله النيسابورى نسبة إلى نيسابور أشهر مدن خراسان ولد سنة أربع ومائتين فولادته فى السنة التى توفى فيها إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وأرضاه، ومات فى رجب سنة إحدى وستين ومائتين، وأخذ عن أئمة كثيرة منهم الإمام أحمد وله مناقب كثيرة رضى الله عنه.

(قوله فى صحيحيهما) متعلق برواه وهو يفيد إن كان الصحيح بالمعنى المصطلح عليه هنا أن كلا من البخارى ومسلم اقتصر فى كتابه على الحديث الصحيح ولم يذكر فيه الحسن، فإن كان الأمر كذلك فظاهر، وإلا كان من باب التغليب فحرره فعلم أنهما لم يرويا إلا ما هو صحيح وحسن، ومن ثم لم يصف المصنف حديثا أضافه إليهما اجتماعًا أو انفرادًا بالصحة أو الحسن كنظائره الآتية اكتفاء بإسناد روايته إليهما، ولا ضير فى عدم تعيين كونه صحيحًا أو حسنًا لصحة العمل بكل فى الأحكام، ثم لم يصف صحيحيهما بما يميزهما عن غيرهما للإشارة إلى أنهما مشهوران كنار على علم، وقوله اللذان هما أصح الكتب أى بلاشك كما أطبق عليه العلماء إلا أنهم اختلفوا فى الترجيح بينهما[٢] وقوله المصنفة أى فى فن الحديث واحترز به عن كتاب الله تعالى لأنه ليس بمصنف.

(١) انظر ترجمته لنا فى صحيح البخارى وفتح البارى من تحقيقنا.

(٢) فالمغاربة قديما كانوا يفضلون صحيح مسلم ولكن لاشك فى تفضيل غالب المحدثين لصحيح الإمام البخارى رضى الله عنهما وانظر دراسة لى فى كتابى (مفاتيح القارى لأبواب فتح البارى).

الحديث الثانى

عنْ عُمَـرَ رَضِى اللهُ تعالى عنهُ أيضًـا قال: بَيْنما نَحْـنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُول الله ﷺ

﴿الحديث الثانى﴾

وصله بما قبله لما بينهما من الاشتمال على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، حتى إن علوم الشريعة راجعة إليهما ومشـعبة منهما، ويصلح أن يقال فيهما أم السنة لما تضمناه من جمل علمها كما سميت الفاتحة بأم القرآن لما تضمنته من جمل معانيه.

(قوله عن عمر رضى الله تعالى عنه أيضًا) أى كما عنه الحديث المتقدم وهو مصدر آض إذا رجع أى عـادت عنه الرواية عودا، وشـرط هذه الكلمة أن تسـتعـمل مع شيئين بينهـما تناسب ويغنى أحدهما عن الآخر. فلا يقـال جاء زيد أيضًا ولا جاء زيد ومات عمرو أيضًا ولا اشترك زيد وعمرو أيضًا.

روى البخـارى وغيره أنه استـأذن رسول الله ﷺ فى العمرة فـقال له: يا أُخى بضم الهمزة[1] أشركنا فى صـالح دعواتك ولا تنسنا، وقال له والذى نفـسى بيده مالقيك الشيطان سالكًا فجًا إلا سلك فجًا غير فجك[2].

(قوله بينما) أصله بين الظرفية التى هى ظرف لمتـوسط فى زمان إن أضيف إليه أو مكان إن أضيف إليـه نحو جئـتك بين العشـاءين وجلست بين الرجلين، ومن ضرورياته الإضافة إلى متـعدد ولما قُصدت إضافته إلى الجملة والإضـافة إليها كلا إضافة زادوا ما الكافـة تارة لتكفها عن اقتضاء الإضافـة الكاملة وهى الإضافة إلى المفرد، وأشبعوا الفتحة تارة أخرى فتولدت منها الألف، ثم هو فى الحقيقة مضاف إلى زمن مضاف إلى الجـملة لأن التقدير بينما أو بينا أوقات زيد قـائم مثلاً، وهى مشبه لأداة الشرط من حيث إضافتها إلى الجمل واحتياجها إلى الجواب.

(قوله نحن) ضمير المتكلم مع غيره بدليل «أتاكم يعلمكم دينكم» الآتى إلى آخر الحديث.

وقوله **(جلوس)** جمع جـالس كشهـود جمع شاهد أو مـصدر بمعنى جـالسين وقوله **(عند رسول الله ﷺ)** ظرف مكان ومعناه القرب إما حسـّاً كما هنا وإما معنى كما فى ﴿وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

---

(١) تصغير أخ.

(٢) انظر كتاب الفضائل فى البخارى وفتح البارى (فضائل عمر) من تحقيقنا.

ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لا يُرَى عليْهِ أَثَرُ السَّفَرِ

(**قوله ذات يوم**) معمول لجلوس كعند وهى صفة لموصوف محذوف والإضافة على معنى «من» وفى الكلام حذف أى بينما نحن عنده فى ساعة ذات مرة من يوم أى صاحبة مرور وانقضاء منه فحذف ذلك لوضوح المراد منه، وارتفع بها احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان.

(**قوله إذ طلع**) ظرف زمان ماض للمفاجأة جواب بينما، والتقدير بين أزمنة كوننا عنده فاجأنا طلوع رجل أى دخوله علينا، وعبر بالطلوع إشعارًا بتعظيمه ورفعة قدره وفيه استعارة تبعية لأنه شبه ظهوره فى ارتفاع الشأن بطلوع الشمس، ثم اشتق منه الفعل فوقعت الاستعارة فى المصدر أصلية وفى الفعل تبعية، أو شبهه بالشمس استعارة مكنية وأثبت له الطلوع تخييلا.

(**قوله رجل**) أى ملَك فى صورة رجل والتنوين فيه للتعظيم، وسبب مجيئه أنهم كانوا أكثروا السؤال عليه ﷺ فزجرهم كراهية لما قد يقع من سؤال تعنت ونحوه فلما امتثلوا، قال لهم سلونى فهابوه فجاءهم من يعلمهم كما قال أتاكم ليعلمكم دينكم[1] وأفاد أن الملك يقدر على أن يتصور بغير صورته الأصلية لكن الحسنة بخلاف صورة نحو الكلب والحمار، ولا تغلب عليه بخلاف الجنى فيهما.

(**قوله شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر**) الإضافة فيهما من إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها أى شديد بياض ثيابه شديد سواد شعره فكل منهما نعت سببى، والمراد شعر اللحية كما صرح به فى رواية ابن حبان.

(**قوله لا يُرى عليه أثر السفر**) بضم المثناة من تحت وبالنون المفتوحة والأول أشهر وأبلغ، وقد روى كل منهما وفيه دلالة على أنه يندب تنظيف الثياب وتحسين الشعر والهيئة بإزالة ما يؤخذ لتحسين الخلقة كقص الظفر بل والتزين مطلقًا عند حضورمجالس الخير، ولبعضهم:

---

(١) وكانوا يتمنون ورود الأعراب الذين لم يسمعوا النهى ليسألوه فيستمعوا إجابته.

ولا يَعْرِفُهُ منَّا أحدٌ حتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبىِّ ﷺ فأَسْنَدَ رُكْبَتَيْه إلى رُكْبَتَيْه

حَسِّن ثيابَك ما استطعتَ فإنها زينُ الرجالِ بها تُعزُّ وتُكرَمُ

ثم الغرض من هذا التمهيد التنبيه على فخامة القصة وغرابتها، والتلويح باستغراب سؤال جبريل الآتى والتعجب منه حيث جاء فى هيئة حضرى مقيم معهم بالمدينة(١) لا يخفى عليه أمر الدين لاشتهاره لا سيما بالمدينة وهم عارفون بمن فيها مع سؤاله سؤال أعرابى جاهل بالدين لا إلمام له بالمدينة وإلا لما جهل ذلك ولما خفى على أحد منهم.

(قوله ولا يعرفه منا أحد) أى معشر الحاضرين حتى النبى بدليل رواية عثمان بن غياث «فنظر القوم بعضهم إلى بعض وقالوا ما نعرف هذا» ورواية «والذى نفسى بيده ما اشتبه علىَّ منذ آتانى قبل مرته هذه وما عرفته حتى ولى» فلم يقل لا نعرفه بصيغة المتكلم لأنه يصدق بأن يعرفه بعضهم بخلاف قوله «ولم يعرفه منا أحد».

(قوله حتى جلس) أى فجلس فحتى ابتدائية ويصح أن تكون غائية فتتعلق بمحذوف يدل عليه طلع أى استأذن ودنا حتى جلس كما يأتى.

وقوله **(إلى النبى ﷺ)** أى عنده أو معه لأن إلى الانتهاء الغاية(٢) وهو إنما يكون فى ممتد كالسفر دون الجلوس إذ لا امتداد فيه وقال «إلى النبى» ولم يقل «بين يديه» لأن حاله يدل على أنه لم يجئْ متعلمًا وإن كان جلوسه على هيئة المتعلم كما يأتى على الأثر.

(قوله فأسند ركبتيه إلى ركبتيه) أى ألصق ذلك الرجل الذى هو الملك ركبتى نفسه إلى ركبتى النبى ﷺ وهو صريح فى أنه جلس بين يديه دون جانبه وإلا لما أمكن إلا إسناد ركبة واحدة وهى جلسة المتعلم لكنه بالغ فى القرب منه تنبيها على أنه ينبغى للسائل قوة النفس وترك ما يمنع كمال التلقى(٣) وللمسئول التواضع والصفح وإن لم يأت السائل بما ينبغى من مزيد الاحترام للمسئول والأدب معه، ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

---

(١) لأنه لم يظهر عليه أثر السفر.
(٢) كما تقول خرجت من البيت إلى المسجد.
(٣) فلا حرج فى طلب العلم.

وَوَضَعَ كَفَّيْهِ على فَخذَيْهِ وقالَ يا مُحَمَّدُ أخْبِرْنى عَنِ الإسلامِ

إن المعلمَ والطبيبَ كلاهما لا ينصحان إذا هُما لم يُكْرَما
فاصبرْ لدائك إن جفوتَ طَبيبَهُ واصبرْ لجهلك إن جفوتَ مُعلِّمَا

(قوله ووضع كفيه على فخذيه) أى وضع ذلك الرجل كفى نفسه على فخذى النبى وفى رواية النسائى أنه ﷺ كان يجلس مع أصحابه فلا يعرفه الغريب فبنيت له مصطبة من طين فجاءه جبريل وهو عليها فقال السلام عليكم يا محمد، فرد عليه فقال أدنو يا محمد فقال ادنه، فمازال يقول أدنو مرارًا ويقول له ادنه، حتى وضع يديه على ركبتى النبى ﷺ، وفعل ذلك لما بينهما من مزيد الود والأنس وكيفية تثنية كف لفخذيه تثنية فخذ حذفت النون منها للإضافة والكف الراحة مع الأصابع سميت بذلك لأنها تكف الأذى عن البدن.

(قوله وقال يا محمد) معطوف على فأسند ركبتيه كالفعل قبله، وقد يستشكل بحرمة ندائه ﷺ باسمه قال تعالى: ﴿**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا**﴾ [النور: ٦٣].

وأجيب بأجوبة منها أنه يحتمل أن حرمة ذلك عرضت بعده.

(تنبيه) يجوز نداء العالم والكبير باسمه ولو من المتعلم، ومحله إذا لم يعلم كراهته لذلك ولم يكن على سبيل الوضع من قدره وإلا فيحرم لمخالفة ما اعتيد من النداء لأولئك بالألقاب المعظمة[١].

(قوله أخبرنى عن الإسلام) أى بين لى حقيقته وماهيته شرعًا فليس طالبا لشرح لفظه لغة ولا بيان أحكامه من وجوب وندب وغيرهما أو شروطه أو غير ذلك بدليل إجابته بما يأتى، إذ هو بيان لحقيقته شرعًا، ورواية أبى هريرة «ما الإسلام وما الإيمان» لأن (ما) يسئل بها عن الحقائق والماهيات وإجابته له بالحقيقة من غير استفسار منه عما يسأل عنه ظاهرة على رواية أبى هريرة وأما على غيرها كروايتنا فلعله لما فهمه من قرينة حاله.

---

(١) نداء العالم بيا شيخى ويا معلمى وما شابه ذلك.

فقـالَ رَسُولُ الله ﷺ: الإِسـلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَن لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مـحمـدًا رَسُولُ الله

وما قـيل هنا فى السؤال عن الإسـلام يقال فيـما يأتى فى السـؤال عن الإيمان حرفًا بحـرف، إلا أنه ثَمَّ أجاب بمتعلقات حقيـقته كما سيـأتى، وقدم السؤال عن الإسلام وإن كان الإيمان مقدمًا[١] لأنه جاء لتعليم الشريعة فبدأ بالأهم وترقى إلى الأعلى، ثم الهمـزة هنا وفيـما بعد همـزة قطع كما هـو القاعدة فى همـزة الأمر الرباعى كهمزة ماضيه[٢].

(قوله فـقال ﷺ أن تشـهد إلخ) أى بادره بقوله مـا ذكر فالفـاء للتعقـيب، وقوله الإسلام أى مـاهيته وأتى به لزيادة الإيضـاح، وهو لغة الانقيـاد وشرعًا الأعـمال الظاهرة لأنه بينه بها.

(قوله أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله) الخطاب هنا وفيما بعد ليس خاصـا بجبريل بل عام له ولـغيره ممن يتأتى توجـيهه إليـه بل لا دخل له فى بيان الحقيـقة كما لا يخـفى، ولم يقل هنا أن تسلم كما فى جـانب الإيمان «أن تؤمن» لأن المعنى الشـرعى للإيمان جـزئى من جزئـيات المعنى اللغـوى له إذ معناه لغـة التصديق وشرعا التصديق بما جـاء به النبى إلى آخر ما يأتى، بخلاف الإسلام فإن معناه لغـة وشرعا ما تقـدم، وليس المعنى الشرعى فيـه جزئيًا من جـزئيات المعنى اللغوى، ولم يزد الإقرار بالرسالة لبقـية الرسل لأنه لازم للإقرار برسالته ﷺ، ثم ظاهر الحديث إن لم تحمل تشـهد على تعلم يقتضى تعين لفظ أشهـد فلا يكفى ما رادفه كأعلم أو أذعن، وعدم وجوب الإتيان بالواو وبالجملتين معًا والموالاة بينهما، وتعـييـن لفظ إلا ولفظ الجلالـة ولفظ محـمـد رسول وعـدم وجـوب زيادة على الجملتين، فجملة المقتضيات اثنا عشر.

وحاصل الكلام عليهـما أن تعين لفظ الشهادة وقع فـيه نزاع طويل بين العلماء والذى اعتمده بعض المتأخرين منا أنه لابد مـنه فلو قال أعلم بدل أشهد أو أسقطها لم يكفِ وهو الذى توافقـه رواية «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشـهدوا» الحديث، ويويده أيضًا أن الشارع تعبد بلفظ «أشـهد» فى إداء الشهادة ويظهر أنه لا مانع من

(١) كما يقول البعض أن الإيمان الاعتقاد بالقلب والإسلام العمل بالجوارح.

(٢) ومثلهما همزة مصدره- وراجع من تحقيقنا- كتاب (شذا العرف) فى فن الصرف لشيخ مشايخنا الحملاوى.

وتُقِيمَ الصَّلاةَ

حمل رواية «حتى يقولوا لا إله إلا الله» على الرواية السابقة، إذ يشبهان المطلق والمقيد. والقاعدة حمل المطلق على المقيد[1] فيكون المعنى حتى يقولوا لا إله إلا الله مسبوقًا بالشهادة ولا يكفي بدل إله بارئ مثلا ولابد من تكرار الشهادة هنا بخلاف التشهد ومن الإتيان بلفظ «إلا» والجلالة ومحمد رسول على المعتمد في الجمع. فلا يكفي بدل إلا غير وسوى وما عدا وبدل الله محيي مثلا وبدل محمد أحمد مثلا، ولابد من الترتيب ومن الإتيان بالواو هنا بخلاف الأذان والإقامة وبالجملتين معا وبالموالاة، وما اقتضاه من عدم وجوب الزيادة على الجملتين فمسلم إذا لم يكن الكفر بإنكار معلوم من الدين بالضرورة وإلا فلابد مع ذلك من اعترافه بما كفر بإنكاره أو التبري من كل دين يخالف دين الإسلام.

(قوله وتقيم الصلاة) هو وما بعده من الأفعال الثلاثة معطوف على تشهد فهي بالنصب خلافًا لمن زعم الرفع استئنافًا وكأنه في ذلك نظر إلى أنه يكفي في إجراء أحكام الإسلام الشهادتان وحدهما، وجوابه إن للانقياد أقل وهو هذا وأكمل وهو ما ذكر في الحديث فكان عطف ما بعد تشهد عليه ليفيد هذا الأكمل أولى، (ثم تقيم) إما مأخوذ من التقويم بمعنى التعديل أي تأتي بها محافظًا على أركانها وشروطها أو على مكملاتها، وإما مأخوذ من الإقامة ولها معنيان أحدهما: الملازمة والاستمرار ويصح إرادته هنا، والثاني: الإقامة أخت الأذان هو غير مراد كأخذه من القيام ضد القعود، وذلك لأنه لو كان من الإقامة أخت الأذان لأفاد أنه لابد منها وليس كذلك، ولو كان من القيام ضد القعود لأفاد وجوب القيام فيها مطلقًا مع أنه لا يجب إلا على القادر.

والمراد بالصلاة خصوص المكتوبة كما صرح به في رواية صحيحة احترازًا عن النافلة لأنها ليست من أركان الإسلام فنحمل المطلقة على المقيدة جمعًا بينهما، ومعناها[2] لغة الدعاء قال تعالى: ﴿وصل عليهم﴾ أي ادع لهم وشرعا أقوال وأفعال غالبًا مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم، فدخلت صلاة الأخرس ومن لم يلزمه إلا إجراؤها على قلبه إذ لا تسقط ما دام العقل موجودًا.

---

(١) راجع من تحقيقنا كتاب (إرشاد الفحول إلى علم الأصول) لابن حجر الهيثمي.

(٢) أي معنى الصلاة.

وتُؤْتِى الزَّكَاةَ وَتَصُـومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ البَيْتَ إن اسْتطعْتَ إليهِ سَبيلاً،

وقدمهـا على ما بعدها لأنها عـماد الدين ولشدة الحاجة إليـها لتكررها كل يوم خمس مرات، وقدم الشهادتين عليها لأن بهما حصول الإيمان الذى به ملاك الأمر وأصله والباقى مبنى عليه مشروط به وبه النجاة فى الدارين.

(وقوله وتُؤتى الزكاة) أى تعطيها لمستحقيها أو لـلإمام ليدفعها إليـهم، فحذف المفعول الأول[1] لأن الإيتاء يتعدى لمفعولين أولهما فاعل فى المعنى.

وهى لغة تطلق على معان منها النماء والتطهـير، وشرعا اسم للقدر المخرج من المال عن بدن[2] أو مال على وجه مخصوص، وأردفهـا للصلاة لكونها قرينتها فى أكثر المواضع من القرآن ولوجوبها فى مال المكلف وغيره[3] عند أكثر العلماء ولغير ذلك.

(قوله وتصوم رمضان) من الصوم وهو لغة الإمساك وشـرعًا الإمساك عن مفطر بنية مخصوصة جميع نهـار قابل للصوم من مسلم عاقل طاهر من حيض ونفاس، والمراد الإمساك حقيقة أو حكمًا ليدخل من أكل مثلا ناسيًا، وأخره عن الزكاة وإن كان أنسب بـالصلاة لكونة بدنيًـا لأن اهتمام الـشارع بالصلاة والزكـاة أعظم ولذا ذكرهما القرآن كثيرًا.

(قوله وتحج البيت) من الحج هو لغة مطلق القصد، وشرعـا قصد الكعبة للنسك حج أو عمـرة فتـحج من الحج بمعنى قصد الـنسك الشامل لهمـا بدليل زيادة ابن حبان فى روايته وتعتمر، والبيت فى الأصل اسم جنس ثم غلب على الكعبة كغلبة النجم على الثريـا، وقصر الحج عليـه مع أنه يزيد عنه وأيضًا قد جـاء فى حديث آخر «الحج عـرفة» لأنه المقصود بالذات وغـيره مقـصود تبعًا له وأمـا حديث الحج عرفة فمعناه أن أعظم توابع هذا المقصود إنما هو عرفة لا غيره[4].

(قـوله إن اسـتطعـت إليـه سـبيـلا) أى بأن أمنت الطريق ووجـدت زادًا وراحلة

(١) وهو مستحقيها أو الإمام.

(٢) وهى زكاة الفطر زكاة الأبدان.

(٣) أى الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم إذا كان لهم نصاب وبلغ حوله.

(٤) إذا أن من فاته الوقوف فقد فاته الحج.

قال صَدَقتَ، قَال فَعَجِبنا لهُ يَسألُهُ ويُصَدِّقُه،

بشروطها المقررة فى محلها، وقيد الحج بالاستطاعة مع أن ما مر مقيد بها أيضًا بل سائر الأعمال التكليفية كذلك، اتباعا لنظم القرآن، فإنه لم يقيد بهذا اللفظ غيره ولأن عدم الاستطاعة فى الحج يسقط وجوبه بالكلية بخلاف غيره، فإنه يسقط وجوب أدائه فقط على أن تقييد الصلاة بالاستطاعة غير ممكن إذ لا تسقط مادام العقل ثابتا كما مر والجار والمجرور متعلق (بسبيلا) لأنه بمعنى مبلغ وموصل وإلا فسبيلا جامد والجار كالظرف لا يتعلق بالجامد، والضمير عائد إلى البيت أو الحج لدلالة تحج عليه، والسبيل الطريق، وتنكيره للعموم أىْ أىٍّ سبيل كان إذ النكرة فى الإثبات قد تعم كما فى ﴿**علمت نفس ما أحضرت**﴾ ويذكر ويؤنث يقال سلكته وسلكتها[1].

ثم إيراد هذه الأفعال على صيغة المضارع لإفادة الاستمرار التجددى أى المناسب لكل منها، ففى التوحيد المطلوب الاستمرار الدائم مدة الحياة، وفى الصلاة دونه، وفى الزكاة والصوم دونهما، وفى الحج بتجدد المستطيعين، وقدم الأشق وأخر ما وجب فى العمر مرة.

(**قوله قال صدقت**) أى قال جبريل للنبى ﷺ صدقت فيما أجبت به من أن الإسلام الشهادتان والأربعة بعدهما.

(**قوله قال فعجبنا له**) أى قال عمر فتعجبنا معشر الصحابة لأجله ومن كلامه المتقابل، فاللام للتعليل أو بمعنى من[2] فإن عجبت يتعدى بمن، والتعجب حالة تعرض للنفس عند الجهل بسبب الشىء، ومن ثم قيل «إذا ظهر السبب بطل العجب».

وسبب تعجبهم أن سؤاله يقتضى عدم علمه، وتصديقه يقتضى علمه فساغ التعجب منه، لكن زال بإعلامهم أنه جبريل لأنه بان به أنه عالم فى صورة متعلم[3] (**قوله يسأله ويصدقه**) فى محل نصب على الحال من الهاء فى «له».

فإن قيل ظاهر الحديث حيث فسر الإسلام بالأعمال الخمسة يقتضى أنه لا يطلق

(١) أى الطريق. (٢) أى تعجبنا منه
(٣) وإنما كان الأمر لتعليم الصحابة أصول دينهم

قال: فأخبِرْنِى عَنِ الإِيمانِ

على الاستسلام والانقياد مع أنه ليس كذلك، وأنه لا تلازم بينه وبين الإيمان مع أنهما متلازمان.

ويجاب بأنه لا شك فى أن الإسلام يطلق على الأعمال شرعا كما أنه يطلق على الاستسلام والانقياد لغة وشرعا، والتلازم الذى بين الإسلام والإيمان إنما هو على هذا المعنى، وأما معناه الأول أعنى أنه الأعمال الظاهرة فالإيمان ينفك عنه إذ قد يوجد التصديق مع الاستسلام الباطنى بدون الأعمال، أما الإسلام بمعنى الأعمال المشروعة فلا يمكن أن ينفك عن الإيمان لاشتراطه لصحتها وهى لا يشترط لصحته خلافًا للمعتزلة.

والحاصل أن الإسلام بمعنى الأعمال الشرعية لا ينفرد عن الإيمان لاشتراطه لصحتها، بخلاف الإيمان فإنه ينفرد عنه بهذا المعنى فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان فى مصدق بقلبه غير آت بالأعمال الشرعية وينفرد الإيمان فى مصدق بقلبه غير آت بها فكل مسلم بهذا المعنى مؤمن[1] ولا عكس.

هذا وقد عرفت أن الإسلام المذكور فى الحديث الإسلام الكامل فلا يقال ظاهره أن من ترك شيئًا من الأربعة الأخيرة لا يكون مسلمًا وليس كذلك.

(قوله قال فأخبرنى عن الإيمان) أى عن حقيقته لما مر والفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى إذا أخبرتنى عن الإسلام فأخبرنى عن الإيمان، ويحتمل أنها زائدة لتزيين اللفظ.

والإيمان لغة مطلق التصديق سواء كان مطابقًا للواقع أم لا، تعلق بحكم شرعى أم لا وشرعا التصديق بالقلب فقط، أى إذعانه وقبوله لما علم بالضرورة أنه من الدين لا علم ذلك ومعرفته للقطع بكفر كثير من أهل الكتاب مع علمه بحقية رسالته ﷺ وما جاء به، قال الله تعالى: **﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾** **﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾**.

ثم ما وجبت معرفته إجمالا كالملائكة والكتب والرسل كان الإيمان به إجمالا،

(١) أى وليس كل مؤمن بمسلم وهو الذى لا يأتى بالفرائض كقول بعضهم.

....

وما وجبت معرفته تفصيلا كجبريل والإنجيل وموسى اشترط الإيمان به تفصيلا، حتى إن من لم يصدق بمعين من ذلك فهو كافر، ومعنى كونه علم بالضرورة أنه شاع واشتهر بين أهل الإسلام حتى صار العلم به يشابه العلم الحاصل بالضرورة.

والذى عليه جمهور الأشاعرة وبعض محققى الحنفية أن الإقرار باللسان إنما هو شرط لإجراء أحكام الدنيا فقط وعلى القول بتوقف الإيمان عليه يكفى أن يسمع به نفسه. وهذا الخلاف فى الكافر، وأما أولاد المؤمنين فليس ذلك شرطا ولا شطرا[1] فى إيمانهم اتفاقًا كالذى له عذر فى عدم النطق.

واتفق القائلون بأن الإقرار لا يعتبر على اشتراط ترك العناد فإن طولب به فامتنع كفر عنادًا كما لو سجد لصنم أو استخف بنبى مثلا ونحو ذلك؛ فإن الله سبحانه وتعالى رتب على التلبس بالإيمان لازما يتخلف عنه هو سعادة الأبد، وعلى ضده شقاوته وهى لازم الكفر شرعًا.

واعتبر فى ترتيب لازم الإيمان وجود أمور بعدمها يترتب لازم الكفر فمنها تعظيمه تعالى وتعظيم نحو أنبيائه وترك السجود لنحو صنم، أو استسلام باطنا بقبول أوامره ونواهيه وترك العناد.

فإن قيل الحكم بكفره بأحد هذه المذكورات مع كونه مصدقا بقلبه يلزم عليه أن يكون تعريف الإيمان بالتصديق غير مانع لصدقه على هذا مع انتفاء الإيمان عنه.

أجيب بأن المراد بالتصديق كما مر الإذعان والتسليم والرضا بحيث يكون مسلما للأوامر والنواهى منقادًا لها، ومن طلب منه الإقرار بالشهادتين فامتنع عنادًا أو سجد لصنم أو استخف بنبى، لم يوجد فيه الانقياد المذكور، فلا يكون مصدقًا بالمعنى المذكور فليس بمؤمن، وحينئذ فتعريف الإيمان بالتصديق المراد منه ما ذكر جامع مانع، أو بأن التصديق المقارن لأمارات التكذيب غير معتد به.

والإيمان هو التصديق الذى لا يقارن شيئًا منها.

قال بعضهم وهذا أظهر فى الجواب عن الإشكال.

---

(١) أى جزءا.

قال: أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ

(قوله قال أن تؤمن) إن قيل فى هذا الجواب تعريف الشىء بنفسه فهو نظير قولك الأكل أن تأكل.

فالجواب أنه من باب تعريف الشرعى باللغوى المتقدمين، فكأنه قال الإيمان شرعًا هو التصديق لغة وزيادة وهى التصديق بتلك الأمور الخاصة.

(قوله بالله) أى بما وجب له وما استحال عليه وما جاز فى حقه سبحانه وتعالى وقد تكفل بجميع ذلك كتب الكلام[١] **(قوله وملائكته)** جمع مَلَك وهم أجسام نورانية قادرة على التشكل بالأشكال المختلفة ومعنى كون أجسامهم نورانية أنها مخلوقة من النور، كما أفاده الحديث[٢] والأصل حمل الأدلة على ظواهرها حتى يقوم دليل على خلافها، ومعنى الإيمان بهم التصديق بوجودهم وبأنهم كما وصفهم الله سبحانه وتعالى **﴿عباد مكرمون﴾** وبأنهم لا ينصفون بذكورة ولا بأنوثة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وأما هاروت وماروت فليسا ملكين بل رجلان صالحان ولصلاحهما سماهما الله تعالى ملكين فى قوله **﴿وما أُنزل على الملكين ببابل﴾** على أنا لو جرينا على القول بأنهما ملكان لا معصية فى تعليمهما الناس السحر لأنه لم يكن لأجل العمل به بل ليظهر الفرق بينه وبين المعجزة فإنه قد وقع أن السحرة كثروا بسبب استراق الشياطين السمع وتعليمهم إياهم، فظن الجهال أن معجزات الأنبياء سحر فأنزلهما الله ليعلما الناس كيفية السحر، ليظهر لهم الفرق بينه وبين المعجزة وقدموا على الرسل مع أنهم أفضل منهم[٣] اتباعا للترتيب الوجودى فإن الملائكة مقدمون فى الخلق.

(قوله وكتبه) أى وأن تؤمن بكتبه المنزلة على رسله وجملتها مائة وأربعة كما تقدم، ومعنى الإيمان بها التصديق بأنها كلام الله المنزل على بعض رسله وأن كل ما تضمنته حق سواء نزل مكتوبا كالتوراة[٤] أم لا كالقرآن.

(قوله ورسله) أى وأن تؤمن برسله بأن تصدق بما وجب لهم وما استحال عليهم وما جاز فى حقهم عليهم الصلاة والسلام، وقد بين جميع ذلك فى علم الكلام،

(١) ويقال لها كتب التوحيد إذ التوحيد أهم مباحث تلك الكتب

(٢)... وخلقت الملائكة من نور.

(٣) أى الرسل أفضل من الملائكة وهو القول المرضى وإن كان البعض يفضل الملائكة.

(٤) إذ نزلت مكتوبة فى الألواح.

واليَوْمِ الآخِرِ وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ

وما جاء فى القرآن من إثبات العصيان لآدم[١] ومن معاتبة جماعة منهم على أمور فعلوها فإنما هو من باب أن للسيد أن يخاطب عبده بما شاء، وأن يعاتبه على خلاف الأولى معاتبة غيره على المعصية.

(قوله واليوم الآخر) سمى بذلك لأنه آخر أيام الدنيا بمعنى أنه متصل بآخر أيامها لأنه ليس منها حتى يكون آخرها فهو من تسمية الشىء باسم مجاوره[٢] ومعنى الإيمان به التصديق بوجوده وما اشتمل عليه من سؤال الملكين ونعيم القبر وعذابه والبعث والجزاء وغير ذلك.

واعلم أن وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لا يشترط فيه أن يكون عن نظر واستدلال[٣] بل يكفى اعتقاد جازم بذلك بدليل أن الصحابة رضوان الله عليهم فتحوا أكثر بلاد العجم وقبلوا إيمان عوامهم كأجلاف العرب ولم يأمروا أحدًا أسلم بترديد نظر ولا سألوه عن دليل تصديقه، فنقل منع الاكتفاء بالتقليد عن إمام السنة أبى الحسن الأشعرى كذب عليه، نعم نقل بعضهم الإجماع على تأثيم المقلد بترك النظر ووجهه أن جزمه حينئذ لا ثقة به إذ لو عرضت له شبهة فات وبقى مترددًا بخلاف الجزء الناشىء عن الاستدلال.

(قوله وتؤمن بالقدر) أعاد العامل[٤] لبعد العهد أو للاهتمام بشأن القدر إذ لا يعلمه إلا حاذق بأمور الدين بخلاف الإيمان بسابقه، والقدر بتحريك الدال المهملة وقد تسكن مصدر قدرت الشىء بفتح الدال مخففة إذا أحطت بمقداره «وال» فيه عوض عن المضاف إليه أى تقدير الله، وهو إما باق على مصدريته أى تؤمن بتقدير الله الأمور وإحاطته بها علما وإما بمعنى اسم المفعول أى تؤمن بالمقدور أى الشىء الصادر مقدورًا عن فعل القادر أى بأنه أثر التقدير السابق. وقد وقع نزاع طويل فى معنى القدر، حتى إن كثيرًا من العلماء أمسك عن الخوض فيه تمسكًا بحديث «إذا ذكر القدر فأمسكوا». وقد سئل عنه على بن أبى طالب فقال طريق مظلم لا سبيل

---

(١) فتاب ولا عتاب منا على من تاب

(٢) وهذا من المجاز المرسل كما يقول أهل البلاغة.

(٣) غير أن بعض العلماء يقولون لا إيمان إلا بمعرفة وبذلك يخرجون غالب أهل الإيمان عنه.

(٤) وهو (تؤمن) العامل فى الفاعل الرفع وهو ضمير تقديره أنت.

خَيْرِه وشَرِّه،

إليه وبعضهم خاض فيه فقال القضاء إرادته تعالى الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هى عليه فيما لايزال، والقدر إيجاده إياها على قدر مخصوص وتقدير معين فى ذواتها وأفعالها، أو القضاء علمه أزلا بالأشياء على ما هى عليه، والقدر إيجاده إياها على ما يطابق العلم، ونظم ذلك الأجهورى فقال:

إرادةُ الله مع التعلق	**فى أزلٍ قضاؤه فحقِّقِ**
والقدرُ الإيجادُ للأشيا على	**وجه معين أراده عَلا**
وبعضُهم قد قالَ مَعنى الأولِ	**العلمُ معَ تعلق فى الأزلِ**
والقدرُ الإيجادُ للأمورِ	**على وفاقِ علمه المذكور**

فالقضاء بمنزلة الأساس والقدر بمنزلة البناء كذا أطبقت عليه عبارتهم وفيه بعد.

ويظهر أن القضاء نفس تعلق الصفة فقط لاهو معها فتأمل.

(قوله خيره وشره) الخير الطاعة والشر المعصية.

وفى رواية لمسلم وبالقدر كله، وفى رواية عطاء عن ابن عمر زيادة حلوه ومره، والحلو ما تستطيبه النفس وتميل إليه كالغيث والخصب والسعة والعافية والسلامة من الآفات، والمر ما تكرهه وتنفر منه كالجدب والقحط والمرض والبلاء.

ولما كان الإيمان بالقدر مستلزما للإيمان بالقضاء لم يتعرض له أو هما كالفقير والمسكين إذا افترقا اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا فالمراد من القدر ما يشمل القضاء.

ومعنى الإيمان بالقدر التصديق بأن ما قدره الله سبحانه وتعالى فى الأزل لابد من وقوعه وما لم يقدره يستحيل وقوعه وبأنه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وأن جميع الكائنات بقضائه وقدره وإرادته لقوله تعالى **﴿خلق كل شىء﴾** **﴿والله خلقكم وما تعملون﴾**.

واعلم أن الإيمان بالقدر على قسمين أحدهما الإيمان بأنه سبحانه وتعالى سبق فى علمه ما يفعله العباد من خير وشر، أنه تعالى كتب ذلك عنده وأحصاه، وأن أعمال العباد تجرى على ما سبق فى علمه وكتابه، ثانيهما أنه تعالى خلق أفعال

قَالَ صَدَقْتَ. قالَ: فأَخْبِرْنى عنِ الإحْسانِ قالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ

العباد كلها من خير وشر وكفر وإيمان، هذا ومع كون القدر من الإيمان لا يجوز الاحتجاج به إلا بعد الوقوع لكن لدفع اللوم كما وقع من آدم حين لام عليه سيدنا موسى بأكله من الشجرة، أما لدفع نحو حد فلا يجوز، هذا وقصر الإيمان على هذه الست توسع إذ متعلقاته أكثر.

(قوله قال صدقت) لم يقل فعجبنا إلخ كما قال فى سابقه، لحصول التعجب بالسؤال والتصديق السابقين وهو باق إلى إخبار النبى لهم بأن السائل جبريل.

(قوله قال فأخبرنى عن الإحسان) أى عن حقيقته ومسماه كسابقيه وهو مصدر أحسن[١] كذا وفى كذا[٢] إذا أتقنه وأكمله فالمراد به إجادة العمل وتخليصه من جميع الكدرات «وال» فيه للعهد العلمى، والمعهود الفرد الأكمل الذى هو أخص من الإخلاص كما يفيده تفسيره ﷺ له بما يأتى.

وصاحبه المتحلى به على قسمين أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق بقلبه كأنه يراه بعينه، وقد أشار له بقوله «أن تعبد الله كأنك تراه» والثانى من لا ينتهى إلى تلك الحالة لكن يغلب عليه مراقبة أن الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهد له وقد ذكره بقوله «فإن لم تكن تراه فإنه يراك» وبقى ثالث وهو من يفعل العبادة على الوجه الذى يسقط معه الطلب بأن تكون مستوفية للأركان والشروط، وتركه لما تقدم من أن المراد بالإحسان ههنا الفرد الأكمل فلا يقال إن الحديث يفيد أن تأدية العبادة على هذا الوجه ليس من الإحسان مع أنها منه ولكن لابد مع ذلك من خلوصها من نحو الرياء وإلا كانت عن الإحسان بمعزل وأخره عن سابقيه فى السؤال لأنه غاية كمالهما، بل والمقوم لهما إذ بعدمه يتطرق إلى الإسلام بمعنى الأعمال الظاهرة الرياء وإلى الإيمان النفاق فيظهره رياء أوخوفا، فهو شرط، وبيان الشرط مؤخر عن بيان المشروط، بهذا تعلم حكمة السؤال عنه.

(قوله قال أن تعبد الله.. إلخ) من تفسير الشىء بسببه توسعًا إذا الإحسان الإتقان والإكمال، ولا خفاء أن من عمل عملا مستحضرا أن عليه فيه رقيبا لاسيما إذا قدر فى نفسه معاينته، لا يدع شيئًا من الإجادة إلا ويأتى به ثم «أن» وما بعدها فى

(١) إذ المصدر ما يأتى ثالثًا فى تصريف الفعل تقول أحسن يحسن إحسانا.
(٢) أى يستعمل متعديًا ولازمًا.

كأنَّكَ تَرَاهُ

تأويل مصدر[١] أى عبادتك الله أى إطاعتك إياه، والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود كالصلاة، والقربة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب إليه كالعتق والوقف، والطاعة امتثال الأمر والنهى[٢] كالنظر المؤدى إلى معرفة الله تعالى، وآثر العبادة بالذكر لاشتمالها على ما فى الطاعة والقربة وزيادة فهى أهم، وإلا فالإحسان يكون فى الطاعة والقربة أيضًا.

(قوله كأنك تراه) حال من فاعل «تعبد» والمعنى على التشبيه والتقدير الإحسان عبادتك الله تعالى حالة كونك فى عبادتك مثل حال كونك رائيًا له، وهذا من جوامع كلمه ﷺ[٣] لأنه جمع مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه فى إتمام الخضوع وغيره فى جميع الأحوال والإخلاص له فى جميع الأعمال والحث عليهما مع بيان سببهما الحامل عليهما، وهو تقدير العابد رؤيته لله سبحانه، ولاشك أن من قام فى عبادة وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك شيئًا مما يقدر عليه من سائر الكمالات، ثم إن هذه الجملة آخر جواب سؤال جبريل عن الإحسان.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام «فإن لم تكن تراه فإنه يراك» فمستأنف ليس من تتمة الجواب، قصد به الحث على تأدية العبادة على الوجه الأكمل، وذلك لأن تقديرالعبد معاينته لربه فى حال عبادته فيلزمه الإخلاص والخضوع وغيرهما من جنس مقدوره لجواز أن يوجد وأن لا يوجد.

وأما رؤية الله للعبد عند عدم ملاحظته رؤيته تعالى التى تضمنها قوله «فإن لم تكن تراه فإنه يراك» فليست من جنس مقدور العبد فإنه تعالى يرى الكائنات جملة وتفصيلا على الدوام، فلا يسوغ تكليف العبد بها.

قال بعض المحققين وقد يقال: المطلوب بقوله «فإن لم تكن تراه..إلخ» استحضار أنه بين يدى الله ليكسبه ذلك غاية الكمال فى عبادته، ولاشك أن استحضار ذلك مقدور للعبد فكلف به ولا يلزم من نظر الله للعبد وأحواله أن العبد يستحضر ذلك، فظاهر أنه من تتمة جواب السؤال عن الإحسان، وأنه ليس مستأنفًا.

---

(١) أى فهو مصدر مؤول من أن والفعل المضارع كما قال الله تعالى ﴿وأن تصوموا خير لكم﴾ أى صيامكم خير لكم.
(٢) أى واجتناب المنهى عنه.
(٣) وراجع من تحقيقنا (كتاب المجازات النبوية) للشريف الرضى ط مصطفى الحلبى.

فإنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فإنَّهُ يَرَاكَ، قالَ فأخْبِرْنى عن السَّاعَةِ

ثم اعلم أن رؤيته سبحانه وتعالى فى الدنيا ممكنة عقلا على ما هو الحق، ومن ثم سألها سيدنا موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، ومن المحال أن يسأل نبى ما لا يجوز عليه تعالى، لأن ذلك جهل بالله وبما يجب له وبما يستحيل عليه، والنبى معصوم منه قطعا، ومع كونها ممكنة فيها عقلا لم تقع إلا لنبينا على الراجح[1] وقيل لم تقعل له أيضا فمن ادعاها يقظة فإنه ضال بإجماع وفى كفره قولان أما فى الآخرة فهى واقعة كما صرحت بها النصوص القرآنية[2] والأحاديث النبوية.

«**قوله فإن لم تكن تراه فإنه يراك**» أى فإن لم تكن فى عبادتك مقدرًا رؤيتك له فلاحظ فى نفسك أنه تعالى مطلع عليك ومشاهد لك لتكون مؤديا لعبادتك على أحسن الوجوه، فيشير إلى أنه ينبغى للعبد أن يكون حاله مع عدم فرض عيانه لربه كهو معه، لأنه سبحانه وتعالى مطلع عليه فى الحالين، فكما أنه لا يقدم على تقصير فى الحال الأول كذلك لا ينبغى له أن يقدم عليه فى الحال الثانى، لما تقرر من استوائهما بالنسبة إلى اطلاعه تعالى وعلمه.

فقوله فإنه يراك هو الجواب، لكن بهذا التأويل فلا يقال رؤية الله حاصلة لا متسببة عن الشرط، فجوابه محذوف تقديره فأحسن العبادة مثلا، وقوله «فإنه يراك» تعليل له، وإنما لم يقل هنا وفيما بعد «صدقت» كما قال فى سابقه، لأنه لما صدقه فى البعض علموا تصديقه له فى غيره أيضا فلم يحتج إلى تصديق بعده، على أن الترمذى رواه فى جامعه وفيه كله صدقت فلعل الراوى هنا اختصر.

«**قوله قال فأخبرنى عن الساعة**» فيه حذف مضافين أى عن زمن وجودها أفى القرن الخامس عشر أو الذى قبله أو الذى بعده وفى أى عام من ذلك لا عنها نفسها لأنها مقطوع بها قال تعالى: «**إن الساعة آتية لا ريب فيها**» وهى لغة مقدار مًّا من الزمن غير معين ولا محدود، وشرعا عبارة عن يوم القيامة، وهو المراد هنا سمى بذلك مع طول زمانه نظرًا لحال المؤمنين فإنه يكون عليهم كساعة لحديث أبى سعيد الخدرى قال «قرأ رسول الله ﷺ فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة فقلت ما أطول هذا

---

(١) أى فى ليلة المعراج - والله أعلم.

(٢) راجع تفسير قوله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة﴾.

قال ما المَسْؤُولُ عنها بِأَعْلَمَ مِن السَّائِلِ

اليوم، فقال عليه الصلاة والسلام: والذى نفس محمد بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون عليه أخف من صلاة المكتوبة يصليها فى الدنيا» ومنه يعلم عدم التنافى بين آية خمسين ألف سنة وآية ألف سنة، وأيضا العدد لا مفهوم له[1] على أنه لا مانع من أن يكون المراد من ذكر المقدارين الإعلام بطول ذلك اليوم لا لتحديد فحرره.

فإن قلت معرفة وقت مجىء الساعة الذى هو المراد هنا ليس من الدين فى شىء، فلم سأل عنه جبريل، على أنه يعلم أن ذلك مما استأثر الله بعلمه لم يطلع عليه غيره قال تعالى: ﴿**يسألونك عن الساعة...**﴾.

أجيب بأن غرضه بذلك تنبيه الناس بواسطة الجواب على قطع أطماعهم فى الاطلاع عليها.

(قوله قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل) أى بأزيد علمًا منه بها، والباء زائدة لتأكيد النفى ولم يقل فقال، لأن قوله ﷺ ذلك بعد أن نكس رأسه فلم يجبه، ثم أعاد عليه السؤال فلم يجبه ثلاثا ثم رفع رأسه فقال ما المسئول عنها أى عن زمن وجودها بأعلم من السائل، أى كلانا سواء فى عدم العلم بذلك، هذا هو المراد له ﷺ، وإلا فهذا الجواب لا يدل على خصوص أنه كان لا يعلم زمن وجودها وأن السائل كذلك، بل يصدق بمساواة المسئول للسائل فى علمها أو عدمه وبأعلمية السائل به من المسئول، ويعلم السائل بها دون المسئول.

فإن قلت لِمَ قال ذلك ولم يقل لست بأعلم بها منك، مع أن المقام يقتضيه.

فالجواب أنه قال ذلك إشعارا بالتعميم وتعريضا للسامعين بأن كل مسئول وكل سائل كذلك.

فإن قيل قوله عليه الصلاة والسلام «بعثت أنا والساعة كهاتين» مشيرا بالسبابة والوسطى يدل على أن عنده منها علما، وحديث الباب والآية السابقة تقتضى أن الله منفرد بعلمها.

أجيب بأن معناه أنا النبى الأخير فلا يلينى نبى آخر وإنما تلينى القيامة وكل آت

---

(١) إذ هو هنا يدل على الكثرة لا غير.

قالَ فأَخْبِرْنى عن أمارَاتِها قال: أنْ تَلِدَ الأمَةُ ربَّتَها

قريب، هذا والحق أن الله سبحانه وتعالى لم يقبضه ﷺ حتى أطلعه على كل ما أبهمه عليه، إلا أنه أمره بكتمان البعض والإعلام بالبعض.

ثم إن فى الجواب دلالة على أنه يطلب من العالم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم ولا يكون ذلك منقصا لمقداره بل يستدل به على ورعه وتقواه ومن ثَمَّ [هنا] سئل ﷺ أى بقاع الأرض أفضل فقال لا أدرى حتى أسأل جبريل فسأله فقال لا أدرى حتى أسأل العالم فذهب وأتاه فقال إن الله عز وجل يخبرك أن خير بقاع الأرض المساجد وشر بقاعها الأسواق(١) رواه البزار.

(قوله قال فأخبرنى عن أماراتها) بفتح الهمزة إذ هى بكسرها الولايات جمع إمارة، بمعنى علامة(٢) أى أشراطها وعلاماتها الدالة على قربها لا شديدة القرب منها كطلوع الشمس من مغربها، إذ ليست مرادة بدليل الجواب، والإضافة للجنس، ولذا اكتفى فى الجواب بأمارتين.

فإن قلت معرفة أمارات الساعة ليست من الدين فى شىء فلم سأل عنها.

أجيب بأنه سأل عنها ليندفع بالجواب توهم أنها كالساعة فى أنه لا يطلع عليها.

(قوله قال أن تلد الأمة الخ) ال فيها وفيمن بعدها للماهية فى ضمن فرد مبهم لا للاستغراق لعدم اطراد الولادة فى كل أمة، وتطاول البنيان فى كل حاف وعار وراع، وقوله ربتها أى سيدتها.

وقد اختلف العلماء فى معنى هذه الجملة فقيل إنها كناية عن كثرة عقوق الأولاد لأمهاتهم فيعاملونهن معاملة السيدة أمتها من الإهانة والسب، ولنقص عقلها المستلزم كثرة إيذائها آثرها بالذكر على السيد فى هذه الرواية، ويستأنس لهذا القول برواية «أن تلد المرأة» وبخبر «لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا على والديه» أى ضررا عليهما، ولا يخفى ما فيه من المبالغة حيث جعله نفس الغيظ، وقيل غير ذلك، وتقدم أنه يجوز إطلاق الرب على غيره تعالى إذا كان مضافا كما هنا(٣).

(١) إذ المساجد أماكن المصلين والأسواق منازل الشياطين فيها الخداع الكاذب وما إلى ذلك من المصائب.

(٢) أى أمارة بفتح الهمزة وهى العلامة أما الإمارة فهى الولاية والأمير صاحب الإمارة.

(٣) كما تقول رب الدار ورب البيت.

وأنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العالَةَ رِعاءَ الشاء يَتَطاوَلُونَ فى البُنيان

«قوله وأن ترى» أى رؤيتك أيها الرائى والمراد منها العلم فيدخل الأعمى، ولما كانت ولادة الأمة ربتها لا تشتهر اشتهار تطاول الأسافل فى البنيان لم يعبر فى جانبها بالرؤية، وإلا فالإمارة فى الحقيقة وجود التطاول لا رؤيته، وقوله «الحفاة» جمع حاف بالمهملة وهو من لا نعل برجله، وقوله «العراة» جمع عار وهو من لا شىء على جسده وقوله **«العالة»** جمع عائل من عال افتقر وأعال كثرت عياله، وقوله «رعاء الشاء» بكسر أوله بالمد جمع راع من الرعى وهو الحفظ والشاء اسم جنس جمعى يفرق بينه وبين واحدة بالهاء[1] وهو كالغنم يقع على الضأن والمعز، وخص مطلق الرعاء لأنهم أضعف الناس ورعاء الشاء لأنهم أضعف الرعاء[2].

«قوله يتطاولون فى البنيان» أى يتباهون فى ارتفاعه فخرا ويتكاثرون به، حتى إن الواحد منهم يقول لصاحبه تيها وعجبا بنيانى أى مبنىًّ أطول من بنيانك، فالبنيان مصدر بمعنى اسم المفعول[3]، والتطاول إنما هو بين بعضهم بعضا لا بينهم وبين غيرهم ممن كان عزيزا فذل، وهذا كناية وعبارة عن كون الأسافل يصيرون ملوكا أو كالملوك، وإنما خص التطاول فى البنيان بالذكر لأنه أعظم وأظهر ما يتباهى به، أى إذا رأيت أهل البادية الغالب عليهم الفقر وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة قد ملكوا أهل الحاضرة بالقهر والغلبة فكثرت أموالهم وانصرفت هممهم إلى تشييد المبانى وهدم أركان الدين بعدم العمل بالمثانى فذاك من علامات الساعة، ومن ثَم صح «من أشراط الساعة أن توضع الأخيار وترفع الأشرار»، ولا شك فى حصوله فى زمننا، ولإمامنا الشافعى رضى الله عنه:

عتبتُ على الدنيا لرفعةِ جاهلٍ ... وتأخير ذى علم فقالت خُذ العُذْرا
بنو الجهلِ أبنائى لهذا رفعتُهم ... وأهلُ التقى أبناء ضُرتى الأخرى[4]

ولابن النخال:

إنى تأملتُ الزمانَ وفعلَه ... فوجدتُه فى فعله كالمنخلِ
يعلى النخالَ على الدقيق سفاهةً ... ويحطُّ لبَّ لبابه من أسفلِ
كطبيعة الميزان فى أفعالها ... تضعُ الرواجحَ والنواقص تعتلى

---

(١) تقول فى المفرد شاة.
(٢) لا كرعاء الإبل مثلاً.
(٣) وهو مبنىّ.
(٤) أبناء الأخرة العاملون لها.

ولغيره:

دهرٌ زكت للجاهلين عهودُه ... واختص بالعيش اللذيذ قرودُه

والعالمُ التحرير محرومٌ فإن ... نال الغذا يوما فذلك عيدُه

ولبعض الأفاضل:

فإن زعموا أن الفراغ وجوده ... محالٌ فمنقوض بكفى وكيستى

ولآخر:

قلت للفقر أين أنت مُقيمٌ ... قال لى فى محابر الفقهاءِ

إن بينى وبينهم لإخاء ... وعزيزٌ علىَّ قطعُ الإخاءِ

ومن أجل ذا قيل:

وما على الفقيهِ من ضيافه ... ولا مواساة ولا مكافه

وقد نسب هذا البيت بعض الثقات من علماء المالكية إلى الإمام مالك رضى الله عنه، وعن إمامنا وسائر الأئمة والعلماء، وبالجملة ينبغى التسلى بقول صاحب لامية العجم:

وإن علانى مَنْ دُونى فلا عَجب ... لى أُسوةٌ بانحطاط الشمسِ عن زُحَلِ

وهو نجم صغير فى السماء السابعة والشمس فى الرابعة ويقول آخر:

إذا بسط الزمانُ يَدَىْ لئيمٍ ... فصبرًا للذى فعل الزمانُ

فقد يعلو على الرأس الزبالى ... كما يعلو على النار الدخانُ

هذا وقد أفاد الحديث كراهة تطويل البناء لكنها مقيدة بعدم الحاجة وعلى هذا تحمل النصوص الواردة بالنهى عن تطويله[١].

ثم هاتان الأمارتان من أماراتها الصغرى[٢] واقتصر فى الجواب عليهما لقرب وقوعهما، ولها أمارات كبرى كعيسى والمهدى والدجال وطلوع الشمس من مغربها.

(١) أما فى هذه الأيام ولكثرة الأسر المحتاجة إلى مسكن فلا مانع وإنما المكروه المغالاة فى ثمن البيع والإيجار.

(٢) انظر لنا: كتاب علامات الساعة الصغرى والكبرى.

ثمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيّاً ثم قال يَا عُمَرُ أتَدْرِى مَن السَّائِلُ قُلْتُ اللهُ وَرَسولُهُ أعْلَمُ

(قوله ثم انطلق) أى ثم بعدما تقدم من الأسئلة الخمسة وأجوبتها ذهب وانصرف ذلك الرجل الموصوف بما مر.

وقوله «فلبث» أى استمر النبى ﷺ على عدم إخبار عمر بأن ذلك السائل المنطلق جبريل، وفى رواية فلبثتُ بضم تاء المتكلم إخبار من عمر عن نفسه، وقوله «مليا» بتشديد الياء صفة لموصوف محذوف أى زمانًا طويلاً، وفى رواية أبى داود وغيره فلبث ثلاثًا، وظاهره حيث لم يذكر التاء[1] أنها من الليالى وكون لبث النبى مليّا إنما هو باعتبار عمر، وإلا فقد أخبر ﷺ الصحابة بأن السائل جبريل عقب انطلاقه كما تصرح به رواية أبى هريرة، «فأدبر الرجل فقال النبى ردوه فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئًا فقال هذا جبريل» فلعل عمر كان غير حاضر معهم إذ ذاك فأخبره به بعدُ.

(قوله ثم قال يا عمر) تخصيصه بالنداء لما مر وليظهر مزيد حذقه وتيقظه، حيث رد علم ذلك إلى الله ورسوله دون أن يقول لا أعلم و«ثُم» لمجرد الترتيب لا له مع التراخى[2] لأنه هو اللبث مليا وقد ذكر قبل، إلا أن تجعل تأكيدًا له.

وقوله «أتدرى من السائل» أى أتعلم جواب هذا الاستفهام.

فإن قلت إن النبى ﷺ قاطع بأن عمر لا يعلمه، إذ قد خفى عليه ﷺ كما تقدم فكيف هذا الاستفهام.

قلت فعل ذلك ليشتد اشتياقه للجواب، فيكون أثبت فى نفسه.

ويؤخذ منه ندب تنبيه العالم تلامذته على فوائد العلم وغرائب الوقائع طلبًا لنفعهم ومزيد فائدتهم وتيقظهم.

(قوله قلت الله ورسوله أعلم) أى من غيرهما فمن مقدرة مع المفضل عليه ولم يقل أعلما لأن أفعل التفضيل يلزم الإفراد إذا جرد من ال والإضافة كما هنا وهو على غير بابه.

---

(١) أى لم يقل ثلاثة والعدد من ثلاثة إلى عشرة يذكر مع معدوده المؤنث ويؤنث مع معدوده المذكر يقول تعالى ﴿سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيام﴾.

(٢) إذ أصل ثم من حروف العطف تأتى للترتيب والتراخى تقول جاء محمد ثم على إذ كان على جاء بعد محمد بمدة.

قال هَذَا جِبْرِيلُ أتاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فإن قلت: قوله هذا يفيد أنه كان يعتقد علم النبى به فينافى ما تقرر فى قوله فيما سبق، ولم يعرفه منا أحد من جعل ضمير المتكلم شاملاً للنبى.

قلنا لا منافاة فإن قوله «بينما نحن جلوس عند رسول الله إلخ» بعد انقضاء القصة وإخبار النبى بأنه لم يعرفه، فقوله: ولم يعرفه منا أحد إخبار عما كان فى الواقع الذى ظهر له بذلك الإخبار، وهو لا ينافى أنه كان يعتقد معرفة النبى لجبريل حين طلوعه عليهم.

(قوله: **قال هذا جبريل**) استعمل اسم الإشارة فى غير المشاهد مع أنه موضوع له لتنزيله منزلته للاعتناء بشأنه وإحضاره فى ذهن السامع ليتميز عنده أكمل تمييز، ومن ثم أتى بما يشار به للقريب بيانا لحاله فى القرب.

وجبريل اسم أعجمى سريانى قيل معناه عبد الله وهو ملك عظيم عند ربه وأمين وحيه إلى رسله ذو قوة متينة، فقد ورد أنه اقتلع مدائن قوم لوط ورفعها حتى سمع أهل السماء صياح الديكة ونباح الكلاب ثم قلبها بجعل عاليها سافلها، وكان يظهر فى صورة دحية فيعلمه النبى ملكًا والناس حوله يعتقدونه بشرا، وعدم معرفتهم له فى هذه المرة لزيادة تنكره عليهم بعدم ظهوره فيها على تلك الصورة، ولم يره النبى على صورته الأصلية إلا مرتين.

(**قوله أتاكم**) أى جاءكم وهو خبر بعد خبر ذكر توطئة لما بعده وقوله«يعلمكم» جملة حالية ثم إن فسرت بمريدًا تعليمكم كانت مقارنة وإلا فمقدرة، لأنه لم يكن وقت المجىء معلمًا، وإسناد التعليم إليه مجاز عقلى من الإسناد إلى السبب لأنه يسأل النبى فيجيبه فيعلمون الجواب، وإلا فالمعلم حقيقة هو النبى ﷺ، والمعنى هذا جبريل قصد بمجيئه المستدعى لسؤاله أن تعلموا دينكم أى قواعده إذ لم تسألوا هيبة، وجمع فى الخطاب مع أن المنادى عمر وحده إما تعظيمًا له أو لكون كل من الإتيان والتعليم ليس خاصًا به، هذا وأفاد ﷺ أن الدين يطلق على مجموع الإسلام والإيمان والإحسان، ولا ينافيه أن الإسلام وحده يسمى دينًا بشهادة ﴿**إن الدين عند الله الإسلام**﴾ لأنه كما يطلق على هذا الفرد يطلق على المجموع إما بالاشتراك أو الحقيقة أو غير ذلك.

(**قوله رواه مسلم**) أى فهو مما انفرد به عن البخارى ولم يخرج البخارى عن عمر فيه شيئًا، وإن كان قد رواه بمعناه عن أبى هريرة.

الحديث الثالث

عن أبى عَبْد الرَّحْمنِ عبدِ الله بن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضى اللهُ عنهما قال سَمِعْت رَسُولَ الله ﷺ يقُولُ بُنِىَ الإسْلامُ على خَمْسٍ

﴿الحديث الثالث﴾

أردفه لما قبله لدخوله فى ضمنه فهو كالجزء منه، وأفرده بترجمة للتصريح فيه بابتناء الإسلام على الخمسة المذكورة، ولاجتماع الشيخين[١] على روايته دون ماقبله.

(قوله عن أبى عبد الرحمن) كنية[٢] لعبد الله بن عمر أحد العبادلة المنظومة فى قول بعضهم:

إن العبادلة الأخيار أربعة — مناهج العلم والعلياء والباس

نجل الزبير ونجل العاص وابن أبى — حفص الخليفة والحبر ابن عباس[٣]

وابن عمر هذا كان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة بسنة أسلم مع أبيه بمكة وهو صغير وقيل قبله وهاجر معه وقيل قبله وقد مدحه النبى ﷺ وشهد له بالصلاح.

(قوله رضى الله عنهما) أشار بضمير التثنية إلى أنه ينبغى لكل من ذكر صحابيًا أبوه كذلك أن يترضى عنهما.

(وقوله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول) ما قيل فى قول عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنيات يقال هنا حرفًا بحرف.

(قوله بُنى الإسلام على خمس) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل أى أسسه الله على خمس دعائم أو أركان تأسيسًا معنويًا ففيه تشبيه معنوى بحسى إذا أصل البناء يكون فى المحسوسات فهو مجاز علاقته المشابهة فيكون استعارة وهى فى «بنى» تصريحية تبعية وفى «الإسلام» مكنية، وتقرير الأولى أن تقول شبه تأسيس الإسلام أى ثباته واستقامته

---

(١) البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى.

(٢) الكنية ما بدأت بأب أو أم (أبو بكر) (أم كلثوم).

(٣) أى عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم وهذا أفضل الأقوال فى العبادلة.

شهَـادَةِ أن لا إلهَ إلاّ اللهُ وأنَّ مُحـمدًا رَسُـولُ الله وَإقام الصَّـلاةِ وإيتاءِ الـزَّكاةِ

على هذه الأركان فى عظم المتانة بالبناء على الأعمدة الحسية، ثم استعير البناء للتأسيس بالمعنى المتقـدم فتسرى الاستـعارة من المصدر إلى الفعل فـهى فيه تبعـية، وفى المصدر أصلية، والإسلام قرينة، وتقرير الثانية أن تقول شـبه الإسلام ببناء عظيم محكم تشبيهًا مضـمرًا فى النفس وحـذف ورمز إليه بذكـر لازمه وهو «بُنى» فيكون إثـبات البناء له استعارة تخـييلية، ووجه التشبيه أن البناء الحـسى إذا انهدم بعض أركانه لا يتم فكذلك البناء المعنوى، فظهر مما قررناه أن المراد من الإسلام الدين الذى هو أعم من الخمسة.

فإن أريد به ما تقـدم فى حديث جبريل كان نفس الخـمس، وكان «بنى» بمعنى تركب «وعلى» بمعنى «مِنْ» وحينئذ لا تكون استعارة بالكناية، ولا يرد أنه لابد فى المبنى أن يكون غـير المبنى عليـه، وهنا ليس كذلك، ولـما كان ﷺ حريصًـا على هدايتهـم وثبات الأحكام عندهم، عـبر عن ثبات الإسـلام واستـقامتـه على هذه الأركان بالبناء الحسى ليفيدهم ما لا عهد لهم به أتم إفادة.

(قوله علـى خمس) صفة لموصـوف محذوف أى دعائم أو أركـان وهى خصاله المذكورة، وقد مر الكلام عليها فى حـديث جبريل، وخصت بكونها أساس الدين لأن بها قوامه، ولم يضـم إليها الجهاد مع أنه المظهر للدين لأنهـا فروض عينية لا تسقط، وهو فرض كفاية[١] يسقط بأعذار كثيرة أو غير ذلك.

(قوله شـهادة أن لا إله إلا الله وأن مـحمـدًا رسول الله) هى وما بعـدها بالجر على البدل من خمس مـع تقدير الرابط لأن بدل البعض يحتـاج له أى شهادة أن لا إله إلا الله إلخ.

(قوله وإقام الصلاة) أصله إقامة حذفت التاء للمناسبة مع ما بعدها[٢] والإضافة هنا وفيما بعد من إضافة المصدر إلى مفعوله بعد حذف فاعله.

وقوله (وإيتاء الزكاة) أى إعطائها لمستحقـيها من الأصناف الثمانية[٣] أو للإمام فهـو مصدر لآتى بالمـد لا بالقصر فـإن مصدره الإتيـان بمعنى المجىء ورتبت هذه

(١) إذا قام به من يكفى سقط عن الباقين وإن كان فى بعض الظروف فرض عين.

(٢) أى إيتاء.

(٣) اقرأ تفسير قوله تعالى ﴿إنما الصدقة للفقراء والمساكين...إلخ﴾ فى تفسيرى المبسط للقرآن المعظم.

وحجِّ البَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ أَخْرَجَهُ الْبُخارِيُّ ومُسْلِمٌ.

الثلاثة هكذا فى سائر الروايات لأنها وجبت كذلك **(قوله وحج البيت)** أى قصد الكعبة بالنسك الشامل للعمرة ولم يذكر هنا الاستطاعة لشهرتها أو غير ذلك.

(وقوله وصوم رمضان) قدم الحج عليه فى هذه الرواية لتنشط النفس وترضى بما فيه من المشقة وبذل المال[1] وأخر عنه فى رواية أخرى لأن الصوم أعم وجوبًا أو غير ذلك.

ولما كان الشرع قد تعبد الناس فى أموالهم وأبدانهم فلذلك كانت العبادة إما بدنية محضة كالصلاة أو مالية كذلك كالزكاة أو مركبة منهما كالحج والصوم لدخول التكفير بالمال فيهما، قدم فى الحديث المفرد أعنى الصلاة والزكاة، على المركب أعنى الحج والصوم لتقدمه عليه طبعًا فقدم وضعًا، ثم إن دخول التكفير بالمال فى الحج ظاهر، وأما فى الصوم ففيما إذا وجب القضاء والفدية معًا كالإفطار لإنقاذ آدمى مشرف على هلاك.

فإن قلت مقتضى ابتناء الإسلام على هذه الخمس أن المكلف لا يكون مسلمًا عند ترك شىء من الأربعة الأخيرة وليس كذلك إذ يحصل الإسلام حقيقة بالشهادتين بشرط التصديق.

فالجواب أن ال فى الإسلام للعهد العلمى والمعهود الإسلام الكامل.

فإن قلت: حينئذ يقتضى ظاهر الحديث حصول الإسلام الكامل لمن أتى بهذه الخمس ولو مرة واحدة، إذ ليس فيه ما يدل على عمومها فى الأزمان، ولا تكرر وجوبها فيها، وهو إنما يظهر فى خصوص الحج لكونه وظيفة العمر.

فالجواب أن هناك أدلة مفصلة مقتضية لوجوب ما ذكر فى جميع الأزمنة على ما مر فى الحديث السابق كقوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن أخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة، إلى غير ذلك من الأدلة التى لشهرتها غنية عن أن تذكر.

(قوله أخرجه البخارى ومسلم) أى نقلاه عن الرواة ودوناه فهو مما اجتمعا فيه، إلا أن البخارى ذكره فى كتاب الإيمان بكسر الهمزة والتفسير رباعيًا، أى بينه وبين النبى أربعة شيوخ، ومسلم فى الإيمان والحج خماسيًا. وهو حديث عظيم أحد قواعد الإسلام وجوامع الأحكام.

---

(١) إذ هو عبادة بدنية ومالية فى نفس الوقت.

الحديث الرابع

عن أبى عبد الرَّحمن عبْدِ الله بْنِ مَسْعُود رضى اللهُ عنْهُ قالَ حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ وهو الصَّادقُ المَصْدُوقُ

﴿الحديث الرابع﴾

(عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه)، أسلم بمكة قديمًا سادس ستة، شهد بدرًا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها، وصلى إلى القبلتين، وكان ﷺ يكرمه ويدنيه منه وكان مشهورًا بين الصحابة بأنه صاحب سر رسول الله[١] وبشره بالجنة[٢].

(قوله قال حدثنا رسول الله ﷺ) حدث وأنبأ وأخبر بمعنى واحد أى أنشأ لنا خبرًا حادثًا، وأتى بـ(نا) الذى هو للمتكلم ومعه غيره إشارة إلى أنه لم ينفرد برواية هذا الحديث، ويحتمل أنه للعظمة تحدثا بهذه النعمة العظيمة التى هى تحديثه عن سيد الأولين والآخرين.

(قوله وهو الصادق المصدوق) الصادق هو الآتى بالصدق وهو الخبر المطابق للواقع، والمصدوق الذى يأتيه غيره بالصدق، وهذه الجملة يحتمل أن تكون حالية وأن تكون اعتراضية بين العامل وهو «حدث» والمعمول وهو «أن أحدكم إلخ» وهذا أولى ليعم الأحوال كلها، ويؤذن بأن ذلك من دأبه وعادته ﷺ، بخلاف الحالية لإيهامها اختصاص ذلك ببعض الأحوال لأن الغالب فى الحال كونه منتقلا[٣].

وإنما صدر هذا الحديث بها دون سائر الأحاديث التى رواها عن النبى ﷺ التى فى كثير منها الإخبار عن المغيبات، لأنه لما كان دالاً على ما فى داخل الرحم وقد قال تعالى ﴿**إن الله عنده علم الساعة**﴾ الآية ومخالفًا لما قاله الأطباء[٤] خشى أن

---

(١) عرفه ﷺ أعيان المنافقين فى زمنه حتى إن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يسأله أأنا منهم يقول له: لا ولن أخبر أحدًا بعدك رضى الله عنهما.

(٢) راجع لنا كتاب (المبشرون بالجنة والمبشرون بالنار).

(٣) تقول جاء زيد راكبًا وقد يجىء فى بعض الأحوال ماشيا.

(٤) لقد ثبت الآن طبيًا صحة هذه الأوقات بالضبط كما أخبر القرآن الكريم وسبحان العليم الخبير.

إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فى بطنِ أُمِّهِ أرْبعينَ يَوْمًا

يتوهم متوهم أن الله لم يطلعه على ذلك فيظن السوء بحديث رسول الله ﷺ فدفع ذلك التوهم بقوله وهو الصادق المصدوق.

(قوله إن أحدكم) بكسر الهمزة على حكاية لفظه عليه الصلاة والسلام، وإلا فكان يتعين فتحها لأن أن وما عملت فيه مفعول حدث، ولقد رأيت فى بعض نسخ البخارى ذكر «قال» قبل «إن» وعليه فلا إشكال، وأحدكم بمعنى واحدكم، والإضافة للعموم، لأنها تأتى لما تأتى له اللام، أى كل واحد منكم معشر بنى آدم، وخصهم بالذكر لأن غيرهم لا يأتى فيه ما ذكر فى الحديث، وأتى بالتأكيد اهتمامًا بالمقام أو لكون خطابه ليس قاصرًا على المؤمنين كما مر فى نظيره.

(قوله يُجمع) ببنائه للمفعول لا للفاعل لمخالفته الرواية والدراية، لإيهامه عود الضمير على أحد وهو باطل من الجمع بمعنى الضم، وهذا يقتضى أن خلقه كان أولا متفرقًا وهو كذلك كما يأتى، وقوله «خلقه» مصدر إما بمعنى اسم المفعول أى مخلوقه أى المخلوق منه وهو المنىُّ أو باق على مصدريته مع تقدير مضاف، أى مادة خلقه أى المادة التى يتخلق منها وهو أيضًا المنى، والحامل على تقدير أحد هذين الوجهين عدم صحة إسناد الجمع للخلق باقيا على مصدريته.

(قوله فى بطن أمه) أى رحمها فهو مجاز مرسل[1] بذكر المحل وإرادة الحال، والرحم جلدة مستديرة معلقه بعرق فمها إلى أسفل منقبضة لا تنحل إلا عند شهوة الجماع، وباطنه خشن وهو يطلب المنى ويشتاق إليه بالطبع كطلب الأرض العطشى للماء، فلذلك يمسكه ولا يزلقه بل ينضم عليه لئلا يفسده الهواء، وله أبواب فإذا دخل المنى فيه من باب واحد خلق الله منه جنينًا واحدًا وإذا دخل من بابين خلق الله منه جنينين وهكذا فيكون عدد الأجنة فيه بعدد دخول المنى من أفواهه[2].

(قوله أربعين يومًا) ظرف لمحذوف أى ويستقر نطفة أربعين يومًا بدليل رواية مسلم، يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر فى الرحم بأربعين يومًا أو خمس

(١) أى علاقته المحلية.

(٢) أو حسب انقسام البويضة وما قاله الشارح اجتهاد منه لم تأت به الشريعة.

نُطْفَةً ثُمَّ يكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلك

وأربعين ليلة، ولو كان ظرفًا ليجمع لاقتضى أن الجمع يستمر أربعين يومًا وليس كذلك لأن المنى يقع فى الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة متفرقًا فى بشرة المرأة تحت كل شعرة وظفر فيجمعه الله سبحانه وتعالى فى الرحم ويجعله فيه هذه المدة ليتخمر فيتهيأ للخلق، وفيها لا يختلط ماء الرجل بماء المرأة بل يكونان متجاورين، وفى الأربعين الثانية يختلطان وفى جعله ظرفًا لمحذوف بُعد، ومخالفة للظاهر من جعله ظرفًا ليجمع ولا ترد ما مر لأنه ظرف له باعتبار بقائه ودوامه لا باعتبار ذاته حتى يرد ما ذكر كما ذكروه فى قوله تعالى **﴿فضربنا على آذانهم فى الكهف سنين عددًا﴾** فجعلوا فى الكهف ظرف مكان لضربنا وسنين ظرف زمان له باعتبار بقائه ودوامه لا ابتدائه.

(قوله نطفة) حال من خلقه أى منيًا كحاله وقت نزوله لكن إن كان تعالى أراد خلق بشر منه وإلا فيصير دمًا عقب استقراره فى الرحم كما أفاده حديث «**أن النطفة إذا استقرت فى الرحم أخذها الملك بكفه فقال يا رب مخلقة أو غير مخلقة فإن قيل غير مخلقة قذفها فى الأرحام دما وإن قيل مخلقة قال أى رب ذكر أم أنثى شقى أم سعيد**» الحديث، هذا ولا منافاة بين الحديث ونحو آية: **﴿إذ أنشأكم من الأرض﴾** لأن ذلك بالنظر لخلق أبينا آدم من التراب ففيها تقدير مضاف أى أنشأ أباكم.

(قوله ثم يكون علقة) ثم لمجرد الترتيب لا له مع التراخى[1]، وإلا لاقتضت أن صيرورته علقة متراخ عن الأربعين التى كان فيها نطفة وليس كذلك فثم بمعنى الفاء لأنهما قد يتقارضان بحلول كل منهما محل الآخر، ويكون بمعنى يصير وكذا يقال فى «ثم يكون مضغة» «ثم يرسل الله الملك» والعلقة قطعة دم غليظ لم يجف فإذا جفت لم تكن علقة سميت بذلك لعلوقها بما يمر بها، والتاء فيها للوحدة أى علقة واحدة فإن قلت قال تعالى **﴿خلق الإنسان من علق﴾** والعلق جمع علقة فالجواب أن الإنسان فى معنى الجمع[2] فلذا قال من علق ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة آحادًا.

(قوله مثل ذلك) أى فى زمن مثل ذلك الزمن فى كونه أربعين يومًا، فمثل منصوب على الظرفية صفة لموصوف محذوف، واسم الإشارة عائد إلى الزمن

---

(١) أى التراخى زمنًا. (٢) أى كل الناس.

ثمَّ يكُونُ مُضْغَةً مثْلَ ذلك ثمَّ يُرسِلُ اللهُ المَلَكَ فَيَنْفُخُ فيهِ الرُّوحَ

المتقدم وهو الأربعون، وكذا يقال فيما بعد، ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿**فخلقنا العلقة مضغة**﴾ لأن الفاء عاطفة على مقدر أى فمضت مدة فخلقنا العلقة مضغة، أو هى بمعنى ثم كما جاءت ثم بمعناها فى قوله:

*** جرى فى الأنابيب ثم اضطرب ***

أو هى مستعملة فى معناها من التعقيب وهو فى كل شىء بحسبه(١) باعتبار ما اقتضته حكمته البالغة من التراخى فى أطوار النطفة، فلا يقال إنه تعالى جل شأنه قادر على أن يخلق الإنسان بل وجميع الممكنات دفعة واحدة فى أسرع من لحظة، فكيف يقال هنا والتعقيب فى كل شىء بحسبه.

(قوله ثم يكون مضغة مثل ذلك) المضغة قطعة لحم صغيرة سميت بذلك لأنها كالشىء الممضوغ قدرًا ورخاوه.

(قوله ثم يرسل الله الملك) أى الموكل بالرحم فاللام فيه للعهد والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين بالأرحام، والمراد بإرسال الملك أمره بالتصرف فى المضغة بالنفخ والكتابة الآتيين وغيرهما، وإلا فقد صرح فى الحديث بأنه موكل بالرحم، وأنه يقول يا رب نطفة إلخ.

(قوله فينفخ فيه الروح) أى يدخلها فيه بواسطة الريح الخارج منه فيصير حيًا إلا أنه لا يتحرك إلا بعد عشرة أيام وتحس أمه حينئذ بحركته، ولذا صارت عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا، وإسناد النفخ للملك حقيقى لأنه من أفعاله، والروح ما يحيا به البدن، والخلاف فى تحقيقه طويل، والذى اعتمده المتكلمون أنه جسم لطيف سارٍ فى البدن مشتبك به اشتباك الماء بالعود الأخضر.

فإن قيل ظاهر الحديث أن الملك ينفخ الروح فى المضغة قبل التشكل والتصور، مع أنه ليس كذلك.

أجيب بأنه ليس ظاهره ذلك وإنما ظاهره أن الإرسال بعد الأربعين الثالثة

---

(١) كما تقول تزوج على فولد له ولا تكون الولادة إلا بعد ستة أشهر على الأقل.

وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِماتٍ

المنقضى اسم المضغة بانقضائها، وتلك البعدية لم تتحدد فيحتمل أنه بعد انقضاء الأربعين الثالثة يصور فى زمن يسير، وبعد تصويره يرسل الملك لنفخ الروح.

ثم إن فى إيجاده على هذا الترتيب العجيب ونقله من طور إلى طور مع قدرته تعالى على إيجاده كاملاً كسائر المخلوقات فى أسرع من لحظة فوائد.

منها أنه لو خلق دفعة واحدة لشق على الأم لكونها لم تكن معتادة لذلك، وربما تلقيه فجعل أولاً نطفة لتعتادها مدة، ثم علقة كذلك، وهكذا إلى الولادة.

ومنها تعليم عباده التأنى فى الأمور، فإنه مطلوب، ومن ثم قيل «من تأنى نال ما تمنى»، وبعبارة أخرى من تأنى أصاب أو كاد ومن استعجل أخطأ أو كاد.

(قوله ويُؤمر) معطوف على ينفخ والواو لا تقتضى ترتيبًا[1] فلا ينافى أن الأمر سابق على النفخ كما تفيده رواية البخارى.

وقوله **(بأربع كلمات)** أى بكتبها، ومن ثم بينها بقوله **(بكتب رزقه إلخ)**.

واختلف فى محل الكتابة فقيل بين عينى الجنين وقيل غير ذلك، وانظر ما مداد الكتابة وما آلتها.

والمراد بالكلمات القضايا المقدرة، وكل قضية تسمى كلمة، وما أفادته هذه الرواية من كون الكلمات أربعًا لا ينافى ما فى صحيح ابن حبان من أنها خمس الثلاثة الآتية، والأثر أى مواضع مشيه وقعوده وغيرهما من سائر أعماله، والمضجع أى القبر، ولم يذكر السعادة والشقاوة، لأن العمل ينبىء عنهما غالبًا، ولا ما فى حديث صحيح أذكر أم أنثى شقى أم سعيد وما عمره وما أثره وما مصائبه أى الأمور التى تصيبه من خير وشر، لأن الزائد على تلك الأربع أعلم ﷺ به بعدُ، وهذه الكتابة غير كتابة المقادير السابقة قبل خلق السموات والأرضين بخمسين ألف سنة كما فى خبر مسلم، وهو كناية عن قدمها.

---

(١) إنما هى لمجرد الجمع تقول جاء محمد وعلى فقد يكون جاء قبل محمد أو جاءا معًا.

بِكَتْبِ رِزْقِهِ وأجَلِه وَعَمَلِه وشَقِىٌّ أو سَعِيدٌ

ثم ظاهر الحديث أن الملك يؤمر بهـذه الأربع ابتداء وليس مرارًا، لأنه إنما يؤمر بها بعد أن يسـأل عنها بقوله: يا رب ما الرزق ما الأجل مـا العمل وهل شقى أو سعيـد، كما دلت عليه الأحاديث الصـحيحة، فعـدم التصريح بهذا هنا للاكـتفاء بالتصريح به فى تلك الأحاديث.

وظاهره أيضًا أن كل أحـد يكتب له ذلك وأن الأمر بعد الأربعين الثـالثة، وهو الموافق لرواية البخـارى، لكن فى روايات أخر لمسلم وغـيره أن كتـابة تلك الأمور عقب الأربعين الأولى، وجـمع بأن ذلك يختلف باخـتلاف الناس أو أن ثم يرسل الله الملك وما بعده معطوف على «يجمع» ومتـعلقاته لا على «ثم يكون مضغة مثل ذلك» بل «هو وثم» يكون علقة مثل ذلك معترضان بين المعطوف والمعطوف عليه.

(قوله بكتب رزقه) بدل مما قبله بإعادة الجار أى قليلاً أو كـثيرًا حلالاً أو حرامًا، ومن أى جهـة، ونحو ذلك، وهو[1] ما يتناول لإقـامة البدن أو انتـفاعه وسـيأتى تحقيقه فى الحديث العاشر.

(قوله وأجله) أى طويلاً أو قصـيرًا أو يطلق علـى مدة الحيـاة وهو المراد هنا وعلى منتهـاها وهو الوقت الذى قدر الله فى الأزل انتـهاء الحيـاة فيه وهو المراد بقـوله تعالى **﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة﴾** الآية ولا يزيد ولا ينقص، وأما قوله تعالى **﴿وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره﴾** الآية فالضمير: ليس عائدًا على معمر بل هو على حد عندى درهم ونصفه، والمعنى أن كلاً من العمـر الطويل والقصير فى كتاب، وقوله ﷺ **«من أحب أن يبسط له فى رزقه وينسأ له فى عمره»** أى يزاد فيه **«فليصل رحمه»** فقد أجيب عنه بأجوبة منها أن هذه الزيادة مؤولة بالبركة فى عـمره والتوفيق للطاعة وصيانة أوقاته من الضياع، ومما يزيد فى العمر الصدقة وحسن الخلق والجوار.

(قوله وعمله) أى من خير وشر وقوله (وشقى أم سعيد) خبر مبتدأ محذوف مع أداة الاستفـهام والمضاف أى وجواب أهو شقى أى فى الآخـرة أم سعيد أى فيهـا فالمكتوب الجواب لأن الملك إنما يـكتب ما أخبـره الله به، ولا يصح أن يكون المخبـر به شقى أم

---

(١) أى الرزق.

فواللَّهِ الذى لا إلهَ غَيرُه إنَّ أحدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّة

سعيد، لأن الاستفهام ينافى حصول العلم وتحققه، ولم يقل وشقاوته أو سعادته، مع أنه الموافق للظاهر، حكاية لصور ما يكتبه الملك لأنه يكتب شقى أو سعيد، والتقدير أنه شقى أو سعيد وإما لأن الكلام مسوق إليهما، والتفصيل الذى هو قوله «إن أحدكم إلخ» وارد عليهما، والشقى من مات على الكفر والعياذ بالله تعالى، وقدمه مسارعة إلى علم أن الشر كالخير منه سبحانه وتعالى ردًا على الثانوية الزاعمين شريكا فاعلا للشر[١] والسعيد من مات على الإيمان جعلنا الله من سعداء الدنيا والآخرة.

ثم إن أمر الملك بكتابة هذه الأربع لا ينافى سبق علمه تعالى لها أزلا لأن كلا من قضاء الله وعلمه وإرادته بكل شىء سابق فى الأزل، وأمر الملك بكتابتها لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى.

(قوله فوالله) إلفاء مفصحة عن شرط مقدر أى إذا كانت الشقاوة والسعادة مكتوبتين فوالله إلخ، وفيه الحلف من غير استحلاف ولا كراهة فيه إذا كان لعذر كتأكيد أو ترهيب أو تعجب أو تعجيب وكلاهما صالح هنا.

(قوله الذى لا إله غيره) زاده لمناسبة المقام، فإنه تعالى المنفرد بالألوهية المستلزمة لانفراده بخلق الأعمال من خير وشر، وإذا كان كذلك فله أن يقيم العبد مدى العمر فى خير ثم يختمه له بسوء. وبالعكس، لأنه لا يُسأل عما يفعل، وأتى بالتأكيد لأن الأصل فيه كونه لمخاطب منكر أو حكم مستبعد الحصول، وما هنا من الثانى، إذ الحكم وهو دخول من عمل الطاعة غالب عمره النار وبالعكس يستبعده العقل، ويصح أن يكون من الأول أيضا لأن خطابه ﷺ ليس قاصرا على المؤمنين، وبالغ فيه حيث أكد بالقسم ووصف المقسم به بأن واللام اهتماما بالمقام.

(قوله إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة) الباء زائدة للتأكيد[٢] أو ضمن بعمل معنى يتلبس فالباء للملابسة، ومعنى عمله بعمل أهل الجنة أنه يمتثل الأوامر ويجتنب النواهى.

---

(١) إذ عندهما إلاهان أحدهما للخير والآخر للشر - وراجع لنا كتاب: المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين.

(٢) إذا الفعل (عمل) يتعدى بنفسه.

حتّى ما يكُونَ بَـيْنَهُ وَبَيْنَها إلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عـلَيْهِ الكتابُ فَيَعْـمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ النارِ

وقوله **(حتى مـا يكون)** أى إلى أن لا يبـقى «فحـتى» غائـية ومـا نافيـة بدليل الاستـثناء بعدها، ويكون بالرفع لكـف حتى بما عن عمل النصب فـيه كـذا قيل، **وقوله** بينه وبينها الضمير الأول راجع للأحد والثانى للجنة.

(وقوله إلا ذراع) أى بقية من آخر عمره لا حقيقة الذراع.

(قوله فيسـبق عليه الكتاب) الفاء للتعقيب أى إن سبق الـكتاب عمله لا مهلة فيه ولا تراخى، وضمن يسبق معنى يغلب فعداه بعلى[1].

(وقـوله الكتـاب) على حـذف مضـاف أى مـضمـونه أو لا حـذف، والمراد به المكتوب، والمعنى أنه يتعارض عمله فى اقتضاء السعادة والمكتوب فى اقتضاء الشقاوة فيـتحـقق الكتاب، فعـبر عن التـحقق بالسـبق، لأن السابق يحـصل له مراده دون المسبوق، وال فى الكتاب للعهد الذكرى لتقدمه فى **قوله «ويؤمر بأربع كلمات إلخ»** أى فيسبق عليه المكتوب له فى بطن أمه، مطابقا لما فى سابق العلم الأزلى فيه.

(قوله فـيعمل بـعمل أهل النار) أى بأن يرتد لأن الكلام فى السعـادة والشقاوة، والأولى بالإيمـان ولو مع مصـاحبة المعـاصى والثانيـة بالكفر ولو مع الـطاعات، وحينئذ يكون دخول النار فى قـوله فيدخلها للخلود، والفاء للسبـبية المؤذنة بأن ما قبلها سبب لما بعدها، فاقتضى أن الدخول مرتب على الأعمال فهى سبب للشقاوة وكذا للسعادة، وحكمة جـعلها سببا لهما أنه سبـحانه وتعالى خلق الخلق وعلم ما يكون منهم فلو أسعدهم وأشقاهم اعتمادا على سابق علمه وحكمه لكان فى ذلك مأمونا غير متهم، لكنه سبحانه وتعالى عادل فى حكمه حكيم فى عدله، والحكمة تقتضى اجـتناب مظان التهم ولو من سخـفاء العقول، فلو عذب بعـضهم بموجب علمه فيهم لاتهموه فدفع هذه التهمة بأن كلفهم حتى ظهرت معصيتهم، وهذا سر قوله تعالى **﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾**.

ثم هذا التـركيب أعنى أن أحـدكم ليعـمل بعمـل أهل الجنة إلخ كناية عن مقـاربة الدخول أو من باب التـمثيل المقـرر فى علم البيان فـيكون ﷺ شبه حـال الأحد الذى يعمل عـمل أهل الجنة إلى أن يبقى من عـمره شىء قليل فيـعمل فيـه بعمل أهل النار

(١) إذا الفعل يسبق يتعدى بنفسه.

فَيَـدْخُلُها وإنَّ أحَـدَكُمْ لَيَعْـمَلُ بعَمَلِ أهلِ النار حـتى ما يكُونَ بينَهُ وبَيْـنَها إلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عليهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُها.

وبالعكس الآتى فى قربه من الموت ودخـوله عقبه إحـدى الدارين، بحال من بقى بينه وبين مقصده ذراع فمنع منه، واسـتعار اللفظ الموضوع للمشبه به للمشبـه فهو استعارة تمثيليـة، وتقديم هذه الجملة على التـى بعدها من قبيـل اللف والنشر المرتب[1] بالنظر لقوله وشقى أم سـعيد، وأفادت كالتى بعدها أن الخـاتمة إنما هى على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الأعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الأمر، وإن اعتبر بها من حيث كونها علامة.

ثم هذا القسم نادر جدًا لخـبر إن رحمتى سبقت غضـبى، بخلاف القسم الآتى فإنه كثير جدا فللّه الحمد.

فإن قيل قوله تعالى ﴿**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا**﴾ يقتضى تحقق حسن الخاتمة لمن آمن وعمل صالحا وإلا لضاع أجر ما عمله.

فالجواب إن ذلك معلق على شرط القبول وحسن العاقبة.

(**قوله وإن أحدكـم ليعمل بعمل أهل النار حـتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فـيسبق عليه الكتـاب فيعـمل بعمل أهل الجنة فيـدخلها**) ما قيل فى القـسم الأول يقال هنا، وعـمل أهل الجنة فى هذا وعـمل أهل النار فـى ذاك المستـندان إلى خلق الدواعى والصوارف فى القلب بحكم القدر الجارى عليهمـا، فمن سبقت له السعادة صرف الله قلبه إلى خير بحكم الكتاب له به وعكسه بعكسه.

وفى بعض روايات هذا الحديث «**وإنما الأعمال بالخواتيم**».

وحينئذ فينبغى ترك الإعجاب بالعمل والالتفات والركون إليه وأن يعول على كرم الله سبحـانه وتعالى ورحمتـه والاعتراف بمنته كـما قال ﷺ «**لن ينجى أحدًا مـنكم عمله... الحديث**»، لكن ثبتت الأحاديث بالنهى عن ترك العـمل والاتكال على ما سبق به القدر بل يتعـين العمل كما قـال عليه الصلاة والسـلام «**اعملوا فكل ميسـر لما خُلق له**» وقال تعالى: ﴿**فأمـا من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فـسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى**

---

(١) كما تقـول قرأت للبخارى والمتنبى المحدث والشاعر فإذا قلت لـلشاعر والمحدث فهـذا هو اللف والنشر المشوش.

....

وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى﴾ فينبغى التيقظ لهـذا فإنه مزلة قدم لمن لا علم عنده ولا يقين، فإن الشـيطان وأعوانه من النفس وغيرها ربما أوحوا إلى الإنســان أنه لا عبرة بالعمل وإنما العـبرة بالسابقـة، فمن سعد ثَم لا يضـره أى شر اقترفـه ومن شقى ثَم لا ينفعه أى خيـر اكتسبه فيـصغى إليهم لظهور حجتـهم وزخرفتها، ويترك أعـمال الخير، وينهمك فى قبائح الشر، وما درى المسكين أن هذا تمويه وإضـلال له وغفلة عما وضعه الله تعالى من الأسباب الدالة على مسبباتها بل والمستلزمة لها عادة، وأما انخرامها بموت من كانت أعماله صالحة على الكفر ففى غاية الندور والنادر لا تنخرم به القواعد الكلية.

على أن غاية المنهمك فى الشر إذا فـرض موته على الإيمان النجاة من الخلود فى النار على ما فيه من خلاف لنحو المعتزلة، وأما حوزه لشيء من الكمالات فبعيد عنه فوجب عليه تحرى الأعمال الصالحة وأن يغلب الرجاء فى جانب الله سبحانه وتعالى وفضله بإماتته على الإسلام، لأنه على هذا التقدير يكون من ملوك الجنة وساداتهم، فإن فرض والعياذ بالله خلاف ذلك لم تضره تلك الأعمال شيئا بل ربما خففت عنه، فإن الكافـر معاقب علـى المعاصى مع الكفر، فـمن لا معاصى له إنمـا يعاقب على الكفر فقط، فلا ضرر من الأعمال الصـالحة بوجه، بل إن الغالب بل المطرد نفعها، وحوز الكمالات بسببها، فأى حجة فى العدول عنها، فظهر لك أن تلك الحجة التى أقامها إبليس إنما هى حق أريد بها باطل، فـافهم ذلك وتدبره، فإنه أهم ما يعتنى به المكلف، ويجعله نصب عينيه، وإلا زَلَّ به القدم وندم حيث لا ينفعه الندم كما قيل:

ولستُ براجـع مـــا فـــات منى ... بلـهـف ولا بليت ولا لـو انى

نسأل الله سبحانه وتعالى دوام رضوانه وسوابغ امتنانه.

وفى الصحيـحين أنه ﷺ قال «ما من نفس منفوسة -أى مـخلوقة- إلا وكتب الله سبـحانه وتعالى مكانهـا فى الجنة والنار، فقال رجل يا رسـول الله أفلا نمكث على كتـابنا وندع العمل فقـال: اعملوا فكل ميـسر لما خلق له، أما أهل السـعادة فميسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فميسرون لعمل أهل الشاوة، ثم قرأ ﴿**فأما من أعطى واتقى**﴾ الآيتين» فـفيه أن الكتاب سبـق بالسعادة والشقـاوة وأنهما مقدرتان بحسب الأعـمال، وأن كلا ميسر لما خُلق له من الأعـمال التى هى سبب لهما، وروى هذا المعنى عنه ﷺ من وجوه كثيرة.

....

هذا وأفاد الحديث أن التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب، وأن من مات على خير أو شر أديرت عيه أحكامه، نعم الميت فاسقا تحت المشيئة خلافا للمعتزلة، وإن عمل من سبق فى علم الله عز وجل موته على الكفر يكون صحيحا مقربا للجنة حتى ما يبقى بينه وبينها إلا ذراع، وإن عمل من سبق فى علم الله تعالى موته على الإسلام يكون باطلا مقربا من النار حتى يبقى بينه وبينها ذراع، لكن لا مطلقا فى هذين، بل باعتبار ما يظهر لنا كما دل عليه خبر مسلم «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة» أما باعتبار ما فى نفس الأمر فالأول لم يصح له عمل قط بمعنى أن عمله لا يكون مقربا من الجنة شيئا مطلقا لأنه كافر فى الباطن فلا ينافى أن يكون صحيحا ويخفف به عنه من عذاب غير الكفر الحادث بعد، وأما الثانى فعمله الذى لا يحتاج لنية صحيح والذى يحتاج إليها باطل، وأيا ما كان لا يقربه من الجنة شيئا هذا فيما صورته صورة خير، وأما ما عداه فلا يؤثر فيه الكفر.

وأفاد أيضا أن الأعمال سبب للشقاوة والسعادة، وأن العبرة إنما هو بسابق القضاء، وأنه لا تغيير فيه ولا تبديل.

فلذا كان التحقيق أن الوعد والوعيد لا يتخلفان خلافا لما ذهب إليه السيد عيسى الصفوى، وحاصله يجوز تخلف الوعد والوعيد عقلا وشرعا ولا يلزم الكذب والسفه، لأن الإثابة والتعذيب كبقية الممكنات معلقات بالمشيئة فتخلفهما لتخلفها لا يعد كذبا إذ الكذب لا يدخل التعليق، فإذا ورد وعدا أو وعيدا لطائفة فالمراد إن شئت، قال تعالى: ﴿يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ وتلك المشيئة خفيت عنا لكن مقتضى الكرم وجودها فى جانب الوعد دون الوعيد بدليل كثرة الأحاديث الدالة على أن مشيئة التعذيب قد لا توجد بخلاف الوعد حيث تحققت الأعمال بشروطها لكن النظر لحصر الإطلاق ومقام الربوبية يجوز الترك فيه أيضا.

فتخلص أنه يجوز التخلف فيهما عقلا وشرعا من حيث كونهما وعدًا ووعيدًا، لا ينافى وجوب دخول جميع المؤمنين الجنة وجميع الكفار وبعض العصاة النار، لأن هذا الدليل ثبت فيه نفوذ المشيئة بذلك، ولولاه ما استفدنا ذلك من مجرد الوعد والوعيد، لما علمت أنهما معلقان بالمشيئة.

....

وبهذا تعلم أن قولهم يجب تعذيب العصاة ولو واحدًا من كل طائفة إن كانوا أخذوه من مقتضى الوعيد فلا يسلم، لأنه لا يوجب أصل التعذيب فضلا عن كونه لواحد من كل طائفة، وإن كانوا أخذوه من نصوص خاصة بين فيها أن المشيئة نفذت بذلك فلتذكر، فإنا لم نطلع إلا على ما يقتضى تعذيب طائفة أى طائفة كما يعلم من أحاديث الشفاعة اهـ ما أفاده الشيخ بتوضيح.

وبحث فيه بأن التعليق بالمشيئة لا يتصور فى الكلام النفسى القديم، إذ لا تعليق فى الأزل فإذا كان تعالى متصفا أزلا بالوعد والوعيد وجوز التخلف لزم الكذب بل وجوبه، لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه، وإن لم يتصف فيه بذلك لزم كون الوعد والوعيد ليسا من أقسام الكلام النفسى مع أنهما منه، فتعين إذًا وجوب النفوذ وامتناع التخلف.

لا يقال هذا يقتضى امتناع التخلف فى فرد ما وهو مذهب اعتزالى.

لأنا نقول لا اقتضاء بل يكفى فى صدقهما نفوذهما ولو فى واحد من كل صنف.

فإن قيل قضايا الوعد الوعيد عامة فلا يكفى هذا فى صدقها.

قلنا هذا بالنظر لما نفهمه منها، وإلا فيجوز أن يكون المراد منها له تعالى بعض أفرادها وهو الذى سبقت به المشيئة وتعلق به الوعد والوعيد أزلا فتكون من قبيل العام المراد منه الخصوص، لكن أبهم علينا الأمر لنرجو ونخاف، ففى الحقيقة لا تخلف أصلا.

ودخول الطائع المحروم فى الوعد والعاصى الناجى فى الوعيد، إنما هو بحسب الظاهر فقط.

والحاصل أن ما نص فيه على العموم وهو كون جميع المؤمنين يدخلون الجنة وجميع الكفار يدخلون النار وجب اعتقاد عمومه لأنه لا يقبل التخصيص، وما كان ظاهرًا فى العموم وهو تعذيب العصاة بغير الكفر، وإثابه الطائعين بغير الإيمان زيادة على دخول الجنة لا يجب فيه اعتقاد ذلك، باحتمال أنه عام أريد به

....

الخصوص، بل الواجب اعتقاد صدقه ويكفى فيه واحد من كل صنف، لكن ساحة الكرم تقتضى التعميم فى الوعد دون الوعيد[١] هذا هو تحقيق الحق فعليك به.

يدل له على مـا قـاله الغزالى فى الإحـيـاء فى الركن الرابع من كـتاب الأمـر بالمعروف والنهى عن المنكر ونصه «قال بـعض الناس لا يقبح على الله أن يتوعد بما لا يفـعل لأن الخلف فى الوعيـد كرم وإنما يقـبح الوعد بما لا يفـعل، وهذا غـير مرضى عندنا، فـإن الكلام الأزلى لا يتطرق فيه الخلف وعدًا كـان أو وعيدًا، وإنما يتصور هذا فى حق العباد، وهو كذلك إذ الخلف فى الوعيد ليس بحرام» ا.هـ.

فأنت تراه لم يرض القول بجواز الخلف فى الوعيد فكيـف بجوازه فيهما فالحق أحق أن يتبع، وبهـذا التحقيق ثـبات الأقدام وشفـاء القلوب من كؤوس الأوهام، فعض عليه بالنواجذ، فإنك لا تكاد أن تظفر به فى غير هذا المحل.

هذا واقتصر فى الحديث على هذين القسـمين مع أن الأقسام أربعة لظهور حكم القسمين الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار من أول عمره إلى آخره، إذ لا يظن مسلم أن من عمل الـطاعة طول عمره ومات مسلـما يدخل النار، ومن عمل المعاصى طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة.

﴿فائدة﴾ قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شـريك له وأشهـد أن محـمدًا عبـده ورسوله اللهم اجـعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين سبـحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك كتب برق أى فيه ثم طبع بطابع فلم يكسر إلى يوم القيامة، أى لم يتطرق إليه إبطال.

قال العـلماء رضى الله تعـالى عنهم وهذا يدل على أن قائل ذلك يمـوت على الإيمان إذ صـريحة عـدم تطرق البطلان له أصلا، ولو مـات كافرا لتـطرق إليه، وحينئذ فيتأكد قول ذلك حرصا على هذه البشارة ويا لها من بشارة.

(قوله رواه البخـارى ومسلم) أى فهـو مما توافقا فى روايتـه وهو حديث عظيم، وفى التعبير هنا بالرواية وفيما سبق بالإخراج تفنن[٢].

---

(١) يقول البعض: فمن كرمه تعالى يخلف الوعيد وينجز الوعد وهذا عادة الكرماء والله تعالى أكرم الأكرمين.
(٢) أى تفنن فى التعبير والمعانى واحدة.

الحديث الخامس

عَنْ أمِّ المؤْمنينَ أمِّ عبْدِ الله عائشَةَ رضى الله عنها

﴿الحديث الخامس﴾

(عن أم المؤمنين) اقتبـاس من قوله تعالى **﴿وأزواجه أمهاتهم﴾** وهو خبر أى مروى عن أم المؤمنين أى كأمـهم فى وجوب الاحترام والتعظيم وحـرمة النكاح دون الخلوة والنظر وتحريم البنات[١] وغير ذلك وكـذا يقال فى سائر أزواجه ﷺ، وكـما يسمين بأمهات المؤمنين يسمى عليه الصلاة والسلام أبا المؤمنين، ونفى أبوته فى الآية[٢] أريد بها نفى أبـوة النسب وأحكام أبوة التبنى كـامتناع تزوج المتـبنِّى بالكسر زوجـة المتبنَّى بالفتح، ولم يقل فى الآية منكم بدل من رجالكم لدخول فاطمة وابنيها[٣].

(قوله أم عبد الله) كناها ﷺ بابن أختها أسماء عبد الله بن الزبير رضى الله عنهم لما سألته فى ذلك لما بينها وبينه من شدة المودة، وقوله عائـشة رضى الله عنها هى بالهمز الصِّدِّيقة بنت الصديق الحبيبة بنت الحبيب الفقيهة العاملة المبرأة من كل عيب أحب نسائه ﷺ بعد خديجة والمعتمد الترتيب فى الفضل على ما فى هذا البيت:

فـضلى النسـا بنت عمـران فـفاطمـة خــديجــة ثم مـن قـد برأ الله[٤]

تزوجها ﷺ بمكة وهى بنت ست قبل الهجرة بثلاث سنين ودخل بها فى المدينة وهى بنت تسع وتوفى وهى بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده أربعين سنة.

رُوى عنها ألفا حديث ومائتان وعشرة.

وكتبت إلى معـاوية حين طلب منها كتابًا توصيه فيـه ولا تكثر، من عائشة إلى معاوية سـلام الله عليك أما بعد فإنى سمعت رسـول الله ﷺ يقول: «من التمس رضا الناس بسـخط الله وكله الله إلى الناس ومن التمس رضا الله بسخطـهم كفاه الله مؤنة الناس» والسلام عليك.

---

(١) أى لا تحرم بناتهن على رجال المؤمنين فلا حرمة فى تزوجهن منهم.

(٢) «ما كان محمد أبا أحد من رجالكم...».

(٣) فالحسن والحسين رضى الله عنهما يعتبران من أبناء الرسول يقول ﷺ «إن ابنى هذا» و«إن ابنىَّ هذين» إلخ.

(٤) ففاطمة بضعة رسول الله ﷺ ومن برأ الله هى عائشة رضى الله عنها اقرأ براءتها فى سورة النور.

قالَتْ قالَ رسولُ الله ﷺ مَنْ أحْدَثَ فى أمْرنا هذَا ما لَيْسَ منْهُ فَهْوَ رَدٌّ

وعن أم ذر أنها قالت بعث ابن الزبير إلى عائشة بمال أراه مائتى ألف أو مائة ألف فقسمته بين الناس وأمست هى صائمة وما عندها من ذلك درهم، ولها فضائل لا تحصى وشمائل لا تستقصى رضى الله عنها وعن أبويها وسائر أمهات المؤمنين[١].

(**قوله قالت قال رسول الله ﷺ من أحدث فى أمرنا**) أى أنشأ واخترع من قبل نفسه فى شأننا الذى نحن عليه، وهو ما شرعه الله ورسوله فالمراد من الأمر الدين كما فى رواية وعبر عنه به تنبيها على أن هذا الدين هو أمرنا الذى نهتم به بحيث لا يخرج عنه شىء من أقوالنا ولا أفعالنا .

وقوله (هذا) يقال فيه ما قيل فى قوله هذا جبريل.

(**قوله ما ليس منه**) أى شيئًا، أو الذى ليس منه فعلاً كان أو قولاً أو اعتقادًا لأن (ما) من صيغ العموم وذلك بأن ينافيه ولا يشهد له شىء من قواعده وأدلته العامة وهو المسمى بالبدعة، وهى لغة ما كان مخترعًا على غير مثال سبق، ومنه ﴿**بديع السموات والأرض**﴾ أى موجدهما من غير مثال سابق، وشرعا ما لم يعهد فى عصر النبى ﷺ وتعتريها الأحكام الخمسة، فتكون واجبة كتعلم النحو، ومحرمة كالمكوس، ومندوبة كإحداث الرُبُط، ومكروهة كزخرفة المساجد، ومباحة كاتخاذ المناخل للدقيق، وهو أول بدعة حدثت بعد النبى ﷺ أما ما لا ينافيه بأن يشهد له شىء من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل هو مقبول وذلك، كبناء نحو الربط وسائر أنواع البر التى لم تعهد فى الصدر الأول، فإنه موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى[٢].

(**قوله فهو رد**) يحتمل أن يكون الضمير عائدًا على (ما) من قوله «ما ليس منه» وحينئذ يكون الربْط بين الشرط وجوابه محذوفًا، والمعنى فذلك الذى ليس منه وهو المحدَث بفتح الدال مردود على فاعله أو ذو رد عليه، أو هو نفس الرد عليه مبالغة.

ومعنى كونه مردودًا أنه باطل غير معتد به ولا معول عليه، وهو عام مخصوص بالمحدَث الذى لم يشرع بالكلية، كنذر القيام وعدم الاستظلال، أو دل الشرع على

(١) راجع فضائلها فى البخارى وفتح البارى من تحقيقنا -كتاب الفضائل- فضائل عائشة رضى الله عنها.
(٢) كالتبرع لبناء المشافى والمساجد والمدارس.

رَوَاهُ البُخارِىُّ ومُسْلِمٌ وفى رِوَايةٍ لِمُسْلِمٍ مَنْ عَمِلَ عملاً لَيْسَ عليه أمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ.

حرمته لذاته كصلاة من غير ركوع أو لخارج عنه لازم كصلاة بلا طهارة، وأما لو كانت الحرمة لخارج عنه غير لازم كصلاة فى أرض مغصوبة فلا يكون باطلاً، ويحتمل أن يكون عائدًا إلى (مَن) فى قوله (مَن أحدث) فيكون هو الرابط بين الشرط والجواب والمعنى فذلك المحدِث بكسر الدال لما ليس من الدين مطرود أو ذو طرد أو نفس الطرد مبالغة فالرد معناه الطرد والإبعاد.

والمتبادر الاحتمال الأول، وإن كان فى هذا إشارة إلى أن ديننا قد كمل واشتهر وظهر ظهور المحسوس كالشمس بحيث لا يخفى على ذى بصر وبصيرة بشهادة ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾ فمن رام زيادة عليه فقد حاول ما ليس بمرضى لأنه من قصور فهمه رآه ناقصًا، وهو الناقص والمطرود .

(قوله رواه البخارى ومسلم) أى توافقا فى روايته.

(قوله وفى رواية لمسلم من عمل عملا) ذكره مثالاً، أو المراد منه ما يشمل عملى القلب واللسان وإلا فقد تقدم أن القول والاعتقاد كذلك.

وقوله **(ليس عليه أمرنا فهو رد)** يقال فيه ما سبق، ولما كان قد يتوهم من الرواية الأولى قصر الرد على المحدث دون من عمل بعمله من غير إحداث، ساق هذه الرواية ليبين المراد منها، فقوله **(من عمل عملا)** أى محدثًا له أو تابعًا فيه غيره من غير إحداث منه له فاستفيد منها زيادة على ما مر الرد لما قد يحتج به بعض المبتدعة من أنه لم يخترع وإنما المخترع من سبقه، ويحتج بالرواية الأولى فيرد عليه بهذه الصريحة فى رد المحدثات المخالفة للشريعة، سواء أحدثها أو سُبق بإحداثها.

وفى هذا الحديث الحث على الاتباع والتحذير من الابتداع، ودلالة للقاعدة الأصولية أن مطلق النهى يقتضى الفساد لأن المنهى عنه مخترع محدَث ، وقد حكم عليه بالرد المستلزم للفساد، وهو قاعدة عظيمة من قواعد الدين ومن جوامع كلمه ﷺ[1] .

---

(١) ومن هنا كان اختيار الإمام النووى لهذا الحديث الجامع.

الحديث السادس

عن أبى عَبْد اللَّه النُّعْمان بن بَشير رضى الله عنهمَا(١) قالَ سَمعْتُ رَسولَ الله ﷺ يقُولُ إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ

﴿الحديث السادس﴾

(**عن أبى عبد الرحمن النعمان**) بضم النون الأولى وقوله (ابن بشير)، بفتح الموحدة، ولما كان بشير صحابياً كولده قال رضى الله عنهما بضمير التثنية، والنعمان أول مولود ولد للأنصار بعد قدومه ﷺ المدينة، وحنكه بتمر، كما أن عبد الله بن الزبير المولود معه فى عامه أول مولود ولد للمهاجرين.

(**قوله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الحلال بين**) إن لتأكيد النسبة وتحقيقها. ولذا تذكر فى مقام الشك، وأتى بها إما لتنزل السامع منزلة الشاك السائل هل هما بينان، وإما لكون خطابه ﷺ ليس قاصرًا على غير الشاك، أى أنهما بينان بيانًا تامًا فلم تعرض لهما شبهة توجب خفاءهما حتى يتردد فيهما، وإما لغير ذلك كالاهتمام. والحلال عندنا معاشر الشافعية ما لم يرد دليل بتحريمه، فهو ما لم يمنع منه شرعًا، سواء ورد بحله دليل أم سكت عنه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث الثلاثون. «وسكت -أى الله- عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها» لأنها لو كانت حرامًا لبينها، وعند الحنفية ما ورد دليل بحله فهو أخص مما عندنا لخروج المسكوت عنه، وعليهما لو رأينا حيوانًا لم تعرفه العرب يكون حلالاً عندنا لسكوت الشارع عن تحريمه وحرامًا عندهم لعدم ورد نص بحله، وسبب حل الانتفاع بالأعيان الإباحة أو التملك وله أسباب منظومة فى قول بعضهم:

وأسبابُ التملك للبرايا ... معاوضةٌ هباتٌ والهدايا
ووقفٌ والتصدق ثم إرثٌ ... والإحياءُ الغنيمة والوصايا

وزيد عليها نحو الاحتطاب والمراد بالغنيمة ما يشمل الفيء.

(**قوله وإن الحرام بين**) هو عندنا ما منع من تعاطيه دليل وعند الحنفية ما لم يرد دليل بحله كما فهم مما مر.

(١) إذ هو وأبوه صحابيان كالعبادلة الأربعة وغيرهم.

وَبَيْنَهُمَا أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ

وتحريم الشيء إما لصفة فى ذاته ظاهرة كالسم، أو خفية كالزنا ومذكَّى المجوس، وإما لخلل فى تحصيله كالربا والغصب والسرقة والعقد الفاسد. وبيان ما يحل وما يحرم أن المنتفع به إما معدن أى غير حيوان وتوابعه، وإما حيوان وتوابعه كاللبن والمسك والصوف والبيض، فالمعادن كلها حلال إلا الضار منها على أنه لا يختص بها بل لو ضر العسل بعض من طبائعهم حارة حُرم عليه أكله، ومن المعادن بالمعنى المتقدم النبات فهو حلال إلا ما أزل الحياة كالسم أو غطى العقل كالخمر وسائر المسكرات والمخدرات كالحشيشة والأفيون والبنج[1].

وأما الحيوان فكل ما ورد النص بأكله فهو حلال وما ورد بعدمه فهو حرام، وما لا نص فيه يرجع فيه إلى ذوى الطباع السليمة من العرب فما استخبثوه حرام وما استطابوه حلال، وإن اختلفوا فى استطابته فالأكثر منهم يُتبع فإن استووا اتبع قريش لأنهم قطب العرب وفيهم الفتوى، فإن اختلفت قريش ولا ترجيح أو لم تحكم بشيء بأن سكتت أو لم توجد العرب أو لم يكن له اسم عندهم اعتبر بالأشبه من الحيوان صورة أو طبعًا أو طعمًا للحم، فإن استوى الشبهان أو لم تجد ما يشبهه فحلال لما مر من أن الحلال ما لم يرد دليل بتحريمه، ولآية **﴿قل لا أجد فيما أُوحى إلىَّ محرما﴾**.

واعلم أن النجس معدنا كان أو حيوانًا ومنه لبن ما لا يؤكل غير البشر ونحو الشعر غير المنتفع به يحرم استعماله بوجه من الوجوه إلا لضرورة كأكل الميتة للمضطر والتداوى لجوازه بسائر النجاسات إلا الخمر، نعم يجوز الاستصباح بالدهن النجس غير دهن نحو الكلب، وإن جميع البيوض طاهرة ويجوز أكل ما عدا ذى السم منها.

(قوله وبينهما أمورًا مشتبهات) أى ومع الحلال البين والحرام البين فى التقسيم أشياء مشتبهات جمع مشتبه، وهو ما ليس بواضح الحل والحرمة، مما تنازعه سببان متعارضان يؤديان إلى وقوع التردد فى حله وحرمته، ومن ثم فسر بما اختلف

(١) إلا فى العمليات الجراحية الآن.

لا يَعْلَمُهُنَّ كَثيرٌ من النَّاسِ فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ

المجتهدون فى حله، فليس منه مالا سبب له فى الخارج إلا مجرد التجويز العقلى كاحتمال موت المعير وإباحة مالك المغصوب له فما تيقن حرمته وشك فى بقاء سبب تحريمه باق على أصل تحريمه وعكسه فى الحلال.

ووجه قسمة الأشياء إلى حلال وحرام وما بينهما أن كل شيء يعرض إما منصوص على الإذن فيه وهو الحلال البين أو على المنع منه وهو الحرام البين، أو لا على هذا ولا على هذا بأن سكت عنه وهو المشتبه بناء على الخلاف فى هل الأصل فى الأشياء الإباحة أو الحظر، أو منصوص عليهما فيه فإن علم المتأخر من النصين[1] فالحكم له من حل أو حرمة والأول منسوخ به، ويرجع هذا إلى الحلال أو الحرام، وإن لم يعلم فهو مشتبه أيضًا.

وقد يقع الاشتباه على غير هذا الوجه وهو أن تكاليف الشرع إما أن تأتى بالتخيير بين الفعل والترك وهو الإباحة أو باقتضاء الفعل أو الترك لكن الاقتضاء تارة يصرح فيه بالجزم فيكون إيجابًا أو تحريمًا، وتارة بعدم الجزم فيكون ندبًا أو كراهة، وتارة يطلق فلا يصرح فيه بجزم ولا عدمه فيبقى مترددًا بين الأمرين الإيجاب والندب أو الحرمة ولكراهة فنشأ منه الاشتباه[2].

(قوله لا يعلمهن كثير من الناس) على تقدير مضاف أى حكمهن من التحليل والتحريم لما مر، وخرج به عدم علمها من حيث أشكالها لترددها بين أمرين محتملين، أعنى الحل والحرمة، فإنه لا ينتفى عن الكثير، بل هو ثابت له وبالكثير القليل من الناس، وهم الراسخون فى العلم فلا تشتبه عليهم لعلمهم من أى القسمين هى لما عندهم من الأدلة.

(قوله فمن اتقى الشبهات) أى تركها وتباعد عنها، وأصل «اتقى» «أوتقى» لأنه من وقى وقاية فقلبت الواو تاء وأدغمت فى التاء بعدها[3]

والتقوى لغة جعل النفس فى وقاية مما يخاف، وشرعًا حفظ النفس من الآثام

---

(١) فقد يكون النص المتأخر ناسخًا للنص الأول.

(٢) وانظر من تحقيقنا كتاب (إرشاد الفحول) للإمام ابن حجر الهيثمى.

(٣) وانظر باب الإعلال والإبدال فى كتاب (شذا العرف فى فن الصرف) للشيخ أحمد الحملاوى - تحقيقنا.

فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لدِينِه وعِرْضِه

بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والتباعد عما يجر إليها وهو المشتبهات، ومراتبها ثلاثة التوقى عن العذاب المخلد، ثم عن كل مؤثم، ثم عما يشغل السر عن الحق، ومن الأولى ﴿**وألزمهم كلمة التقوى**﴾ ومن الثانية ﴿**ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا**﴾ ومن الثالثة ﴿**حق تقاته**﴾.

واتقى وترك مترادفان وآثر الأول بالذكر ليفيد أن تركها إنما يعتد به فى استبراء الدين، والعرض إن خلا عن نحو رياء وإلا فبراءة العرض لا تتوقف على ذلك الخلو، كما أن براءة الدين لا تتوقف على ترك المشتبهات عند العلم بحلها بخلاف براءة العرض ، فإنها تتوقف على تركها مطلقًا.

والشبهات جمع شبهة وهى ما يخيل للناظر فيه أنه حجة وليس كذلك، والمراد بها هنا ما مر فى تعريف المشتبه ففيه وضع الظاهر موضع المضمر كالذى بعده تفخيمًا لشأن اجتنابها والحذر منها .

(قوله فقد استبرأ لدينه وعرضه) أى حصل البراءة لدينه مما يشينه وعرضه من الطعن فيه وحينئذ يسلم من العذاب والذم والعيب ، ويدخل فى زمرة المتقين الفائزين بثناء الله وثوابه وثناء رسوله وخَلقه.

والعرض موضع المدح والذم من الإنسان من نفسه أو سلفه أو أهله، وفى عطفه على الدين دليل على أن براءته مطلوبة ممدوحة كبراءة الدين، ومن ثم ورد «ما وقى به العرض فهو صدقة» وعلى طلب نزاهته مما يظنه الناس شبهة ولو كان المتنزه عالمًا بأنها فى نفس الأمر حلال صرف فلا يقف فى مواقف التهم لئلا يظن به السوء فلا يكون آمنًا من إساءة الظن به، ولهذا قال ﷺ لمن رأياه مع امرأة -فهرولا- على رِسْلكما[1].إنها صفية وهى زوجه خوفًا عليهم أن يظنا به شرًا فيهلكا ولم ينظر إلى أن وقوع ذلك منهما بعيد جدًا، ومن ثم لما أشارا لبعد ذلك منهما بقولهما «سبحان الله أو نظن بك ذلك» قال لهما «إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وقد خشيت أن يقذف فى قلوبكما شرًا[2]» هذا وأخذ بعضهم من هذه الجملة أعنى «فمن اتقى الشبهات» إلخ حرمة المشتبهات، وقال آخرون وهى

(١) أى تمهلا. (٢) أو قال ﷺ شيئًا.

وَمَنْ وَقَعَ فى الشُّبُهاتِ وَقَعَ فى الَحرامِ

حلال بدليل قوله «كالراعى» إلخ فـدل على أن الترك ورع، وقال آخرون: لا نقول بحلها ولا حرمتها لقوله الحلال بيِّن والحرام بين وجعل المشتبهات غير الحلال البيِّن وغير الحرام البيِّن فوجب أن يوقف عنها .

(قوله ومن وقع فى الشبهات) لم يقل فعل الشبهات لعلة ليعم الشبهات بأقسامها الثلاثة أعنى ما كانت من قبيل الفعل وما كانت من قبيل القول وما كانت من قبيل حديث النفس، وللإشارة إلى أن تحقق الجـواب من الوقوع فى الحرام الصرف على ما سنبينه يتوقف على فعل الشبهات مع الإقبال عليها والرغبة فيها لا مطلق فعلها، وذلك لأن الوقوع فى الشىء السقوط فيه بشدة بخلاف فعله فإنه أعم .

(قوله وقع فى الحرام) يحتمل ثلاثة معان.

أحدها أن من أكثر من تعاطى الشبهات صادف الحرام وهو لا يشعر، وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقًا للوقوع فيكون معنى وقع[١] فى الحرام أنه يقع فيه لا محالة، فهو على حد ﴿**أتى أمر الله**﴾[٢].

والثانى أن من أكثر من تعـاطى الشبهات كان بصدد الوقـوع فى الحرام، فتارة يقع وتارة لا، ولكن الغـالب عليه الوقـوع فهـو قريب منه، والقـريب من الشىء يصح وصفـه به، كما يقـال للقريب من الوصول أنت واصل، وللمـريض المتوقع شفاؤه أنت صحيح، وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقًا لمداناة الوقوع.

والثالث: أن من أكثر من تعاطى الشبهات اعتاد التساهل والتمرن عليها فيتجاسر على شبهة ثم أخرى أغلظ منها وهكذا حـتى يقع فى الحرام، ومن ثم قيل الصغيرة تجر الكبيرة وهى[٣] تجر للكفر ولذا قال تعالى ﴿**ويقتلون الأنبياء بغير حق**﴾ أى فى اعتقادهم ﴿**ذلك بما عـصوا**﴾ أى تدرجوا بالمعاصى إلى قـتلهم، وقالﷺ «**لعن الله** السارق يسرق البيضة فتقطع يده» أى يتدرج بذلك إلى نصاب السرقة[٤] فتقطع يده.

---

(١) أى بالفعل الماضى دون المضارع (٢) وهو لم يأت بعد ولكن لابد من وقوعه.

(٣) أى الكبيرة.

(٤) وهو ثلاثة دراهم أو ربع دينار أو ما قيمتها بشروط مذكورة فى كتب الفقه.

كالرَّاعي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى

وقال هشام: كنت أمشى خلف العلاء فيتوقى الطين فدفعه إنسان فوقعت رجله فيه فخاضه فلما وصل إلى الباب قال لى أرأيت يا هشام، قلت نعم قال كذلك المرء المسلم يتوقى الذنوب فإذا وقع فيها خاضها.

وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع لمشاكلة الفعل قبله.

فإن قيل لم عبر هذا بوقع دون يوشك أن يقع على وزان يوشك أن يرتع.

فالجواب أنه للإشارة إلى أن الوقوع فى حمى الملوك نادر بخلاف حمى الله تعالى وذلك لأن للأول حدودًا محسوسة يدركها كل ذى بصر فيجوز أن يحترز عنها إلا أن تغلبه الدابة الجموح،[1] وأما حمى الله فهو معقول لا يدركه إلا ذوو البصائر فربما يحسب الشخص أنه يرتع حوله فإذا هو ساقط فيه.

(قوله كالراعى إلخ) خبر مبتدأ محذوف أى هو أى الذى يتعاطى الشبهات فيقع فى الحرام الصرف أى حاله كالراعى أى كحاله، وهى جملة مستأنفة وردت على طريق التمثيل للتنبيه بالشاهد على الغائب، ومورد هذا المثل أن ملوك العرب كانوا يحمون مراعيَ لمواشيهم ويتوعدون من دخلها بالعقوبة فيبعد الناس عنها خوفًا من تلك العقوبة.

وقد اشتمل على خمس تشبيهات: تشبيه المُكلف بالراعى، والنفس بالماشية، والمشتبهات بما حول الحمى، والمحارم بالحمى، وتناول المشتبهات بالرعى حول الحمى، فيكون تشبيها ملفوفًا باعتبار طرفيه، أعنى المشبه والمشبه به، وتمثيلا باعتبار وجهه، ومعنى كونه ملفوفًا أنه تشبيهات متعددة ملتفة ومندرجة فى وجه الشبه وهو الوقوع فى الممنوع منه، والمراد بالتمثيل التشبيه المركب بدون الاستعارة لأن ذكر أداة التشبيه يمنعها، والراعى فى الأصل الحافظ لغيره ثم خص عرفًا بحافظ الحيوان كما هنا.

(قوله يرعى حول الحمى) أى تجعل ماشيته ترعى جانب الشىء المحمى فالحمى

---

(١) ولذلك إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن ومن جهل بعض الناس خوفهم من عقاب الدنيا أكثر من عقاب الآخرة.

يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ ألاَ وَإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ألاَ وَإنَّ حِمَى الله مَحارِمُهُ ألاَ وَإنَّ

اسم عين لا مصدر وحوله هو الكلأ المبـاح القريب منه، وقوله (يوشك) أى يقرب بسرعـة، وقوله (أن يرتع فيه) أى فـيستحق الـعقوبة من قولهم رتعت الماشـية إذا أكلت ما شاءت، فالرتع كـالرعى إنما هما للماشية فإسنادهمـا للراعى مجاز عقلى من الإسناد إلى السبب، أى فكما أن الراعى الخائف من عـقوبة السلطان يبعد عن الحمى لأنه ينشأ عن القرب منه الوقوع فيه، وإن كـثر تحذره منه، فيعاقب، كذلك حمى الله أى محـارمه التى حظرها لا ينبغى القـرب منها بفعل الشبهـات لئلا يقع فيها فيستحق العقوبة، وإنما ينبغى تحرى البعد عنها وعما يجر إليها من الشبهات ما أمكن حتى يسلم من وبالها،ومن ثم قال تعالى ﴿**تلك حدود الله فلا تقربوها**﴾ نهى عن المقاربة حذرًا عن المواقعة.

(قوله ألا وإن لكل ملك حمى) هو من بقية المثل وألاَ حرف استفتاح كأما والقصد به إعلام السامع بأن ما بعده ينبغى أن يُصْغَى إليه ويفهمه ويعمل بما فيه كذا قالوا، ولعله أمـر أغلبى أو بالنظر لجملـة الكلام الذى وقع فيـه، وإلا فكون كل ملك له حمى لا يخـفى على السامعـين لعلمهم له بالمشاهـدة، ولا مما يعمل به، ثم الواو عاطفة على مـقدر، أى إلا أن الأمر كما ذكـر وأن لكل ملك بكسر اللام[١] حمى يحميـه عن الناس ويتوعد من دخله بالعـقوبة، ومن احتاط لنفـسه لا يقارب ذلك الحمى خوفًا من الوقوع فيه.

وقد حمى النبى ﷺ حرم المدينة عن أن يقطع شجره أو يصاد صيده[٢].

(قوله ألا وإن حـمى الله محـارمه) جمع مـحرم والمراد به فعل المـنهى عنه المحرم وترك المأمور به الواجب، أخذًا من التعبير بالمعاصى فى رواية على أن المحارم تطلق على المنهيات مطابقة وعلى ترك المأمورات استلزامًا.

---

(١) احترازا عن الملك الذى بفتح اللام الذى هو مفرد ملائكة والأول جمعه ملوك.

(٢) مثل ما حرم الله تعالى مكة شرفهما الله تعالى.

فى الْجسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ اَلجسَدُ كُلُّهُ وَإذَا فَسَدَت فَسَدَ اَلْجسَدُ كُلُّهُ ألا وهى الْقَلْبُ، رَوَاهُ البُخارِىُّ وَمُسْلِمٌ.

(قوله ألا وأن فى الجسد) أى البدن مضغة هى قدر ما يمضغ لكنها وإن صغرت فى الحجم هى عظيمة فى القدر ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام فى وصفها «إذا صلحت» بفتح اللام أفصح من ضمها، «صلح الجسد كله وإن فسدت فسد الجسد كله» أى إذا صلحت بالإيمان والعلم والمعرفة صلح الجسد بالأعمال وإذا فسدت بالجحود والكفر فسد الجسد بالفجور والعصيان.

فعلم مما تقرر أن صلاحها إنما هو بصلاح المعنى القائم بها الذى هو مناط التكليف فإسناد الصلاح إليها مجاز علاقته المجاورة، ومما يصلحها تدبر القرآن وخلو الجوف، وقيام الليل والتضرع عند السحر، ومجالسة الصالحين،والذكر، وأكل الحلال.

هذا وأعقب التمثيل المتقدم بهذه الجملة لأنها بيان لما هو المقصود من تناول الحلال واجتناب الحرام والشبهات، وهو طهارة القلب عن كدورة أسباب الحرمان، ولما يترتب على تعاطى الحرام والشبهات وهو ضد ذلك.

(قوله ألا وهى القلب) وهو فى الأصل مصدر قلبت الشىء رددته على بدايته ثم نقل وسمى به تلك المضغة لسرعة الخواطر وترددها عليها، وفى الحديث: «إن القلب كريشة بأرض فلاة تقلبها الرياح» ومن ثم قيل:

ما سُمى القلبُ قلبًا إلا من تَقَلُّبه ... فاحذر على القلبِ من قلبٍ وتحويلِ

وهل هو عين الفؤاد أو غيره خلاف، وسماه مضغة لصغره بالنسبة لبقية الأعضاء وكرر «ألاَ» للدلالة على فخامة شأن مدخولها وعظم موقعه وبيان الملازمة فى الشرطين أنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية، فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة، وإن صدرت عنه إرادة فاسدة تحرك البدن حركة فاسدة، فهو كملك والأعضاء كالرعية، ولاشك أن الرعية تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده فهى مسخرة ومطيعة له، فما استقر فيه ظهر عليها وعملت بمقتضاه إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، كما قيل:

....

ومهمَا يكن عندَ امرئٍ من خليقة وإنْ خَالَها تَخفَى على الناس تُعْلَمِ

فإن قلت هذا يقتضى أن القلب هو أصل الفساد والصلاح، مع أنا نرى أن الحواس هى التى تدرك المعلومات أولا ثم تؤديها إليه ليحكم عليها ويتصرف فيها فهى الأصل لا هو؟

فالجواب أنه لا تنافى بين تبعيتها له وتأثره بأعمالها لما بينهما من تمام الملازمة وشدة الارتباط، فالإنسان أولا ينظر مثلا ثم يتأثر القلب كما قيل «رب نظرة قادت للقلب -أى ساقت له- ألف حسرة». وقال بعضهم:

كلُّ الحوادث مبدأُها من النظر ومعظمُ النار من مستصغرِ الشررِ
والمرءُ ما دامَ ذا عين يقلبها فى أعينِ الغيدِ[1] موقوف على الخطرِ

والغيد بكسر الغين جمع أغيد بمعنى حسن قال بعضهم «ست كلمات جوهرية لا يحويها إلا العقول الذكية أصل المحبة الهدية، وأصل البغض الأسية، وأصل القرب الأمانة، وأصل البعد الخيانة، وأصل زوال النعمة البطر، وأصل العنة غض البصر.

وفى الحديث «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس فمن تركها خوفًا من الله آتاه الله إيمانًا يجد حلاوته فى قلبه».

(قوله رواه البخارى ومسلم) وقد أجمع العلماء على عظيم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده[2] إذ منها الحث على فعل الحلال واجتناب الحرام والإمساك عن الشبهات، والاحتياط للدين والعرض، وتعظيم القلب، وغير ذلك.

---

(١) الحسناوات من النساء كفانا الله الحرام وشره والمعلوم أن النظرة بريد الزنا ومن المعروف أيضا أن العين تزنى وزناها النظر إلى من لا يُحل.

(٢) وصحته أيضا إذ أن من أصح الصحيح ما اجتمع على تخريجه البخارى ومسلم - وراجع لنا كتابنا (مفاتيح القارى لأبواب فتح البارى).

الحديث السابع

عَنْ أبى رُقَيَّةَ تَميمِ بنِ أوْسٍ الدَّارىِّ رضىَ اللهُ عنهُ أنَّ النبىَّ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ قالَ: الدِّينُ النَّصيحةُ،

(الحديث السابع)

(عن أبى رقية) ابنة تميم لم يولد له غيرها فلذا كنى بها[١] وقوله تميم بن أوس اسمه واسم أبيه، وقوله: الدارى نسبة إلى جد له ويقال له أيضا الديرى نسبة إلى دير كان يتعبد فيه، أسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم وكان كثير التهجد فنام ليلة لم يتهجد فيها فقام سنة لم ينم فيها عقوبة لما صنع وكان راهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين وهو أول من أسرج السراج فى المسجد وهو الذى ذكر للنبى ﷺ قصة الجساسة والدجال[٢] وهى مبسوطة فى مسلم وحاصلها أنه ركب البحر فى سفينة مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرًا فألجئوا إلى جزيرة فدخلوها فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فكلمتهم فقالوا ويلك ما أنت قالت أنا الجساسة سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال، انطلقوا إلى هذا الرجل فى الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق، فانطلقوا حتى دخلوا الدير فإذا فيه أعظم إنسان خَلقًا وأشدهم وثاقًا بالحديد يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد، فسألهم عن أشياء وكان من جملتها أن قال أخبرونى عن نبى الأميين، ثم قال لهم: وإنى أخبركم عنى إنى أنا المسيح[٣] سمى بذلك لأنه يمسح الأرض فى مدة يسيرة، وأنه يوشك أن يؤذن له فى الخروج فأخرج فأسير فى الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها فى أربعين ليلة غير مكة وطيبة[٤] فهما محرمتان علىَّ كلما أردت أن أدخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا فيبعدنى عنها.

(قوله أن النبى ﷺ قال الدين النصيحة) إما على تقدير مضاف أى عماده[٥] بدليل

---

(١) إذ الكنية ما بدأت بأن أو أم كأبى بكر رضى الله عنه وأم حبيبة رضى الله عنها والمفروض أن يكنى بالولد الأكبر وكنى هنا بالبنت لعدم وجود الابن.

(٢) انظر كتابنا (علامات الساعة الصغرى والكبرى).

(٣) يقصد المسيح الدجال الكذاب مسيح الضلالة.

(٤) المدينة المنورة بنور رسول الله ﷺ.

(٥) أى عماد الدين.

قُلنَا لمَنْ؟ قال لله عَزَّ وَجَلَّ وَلكتَابه

رواية «رأس الدين النصيحة» وإلا فالدين مشتمل على خصال كثيرة غير النصيحة، أو الحصر المفهوم من تعريف طرفى الجملة مجازى أى ادعائى لقصد المبالغة فى النصيحة بجعلها كل الدين[1] وقد مر معناه.

والنصيحة لغة الإخلاص من نصحت له القول والعمل أخلصته، وشرعًا إخلاص النية من الغش للمنصوح فى القول والعمل، ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة لفظها جامعا معناها حيازة الخير للمنصوح له، وأفاد أن النصيحة تسمى دينًا وأنه يطلق على القول والعمل بواسطة أن النصيحة قول وعمل، وقد حملت عليه، ثم هى قسمان واجبة وهى المتعلقة بفعل الواجبات واجتناب المحرمات، ومندوبة وهى المرتبطة بفعل النوافل وترك المكروهات.

(قوله قلنا) أى معشر السامعين (لمن؟) أى هى لمن، فهو خبر مبتدأ محذوف وفى عدم بيان من تكون له النصيحة من أول وهلة إشارة إلى أن للعالم أن يكل فهم ما يلقيه إلى السامع فلا يزيد له فى البيان حتى يسأله لتتشوق نفسه حينئذ إليه فيكون أوقع فى نفسه، مما إذا بدأه به، لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب.

(قوله قال لله) معنى النصيحة له تعالى الإيمان بما وجب له وما استحال عليه وما جاز فى حقه؛ فيذعن بوجوب كل كمال له تفصيلا فى التفصيل وإجمالا فى الإجمال، واستحالة كل نقص عليه كذلك، وجواز جميع الممكنات فى حقه تعالى، والقيام بطاعته وتجنب معاصيه، فالمراد من النصيحة هنا معناها اللغوى أو الشرعى على ما يليق به سبحانه، وحقيقتها راجعة إلى العبد فى نصحه نفسه، وإلا فهو تعالى غنى عن نصح الناصحين.

وقوله «عز وجل» أى حال كونه تعالى مرتفعا ومتنزها عن كل نقص.

(قوله ولكتابه) المراد به القرآن لأن النصيحة له تتضمن النصيحة لجميع الكتب أو جميع الكتب المنزلة لأنه مفرد مضاف[2] فيعم، ووقوعه فى جواب «مَن» على سبيل التغليب.

(١) كما قيل الحج عرفة إذ الوقوف أهم ما فيه فمن فاته فاته الحج.

(٢) مضاف إلى الهاء ضمير اسمه جل جلاله.

وَلِرَسُولِهِ ولأئمَّةِ المُسْلمينَ وعامَّتِهِمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ومعنى النصيحة لكتاب الله أن يؤمن بأنه منزل من عنده تعالى ويميز القرآن بأنه لا يقدر أحد على الإتيان بمثل أقصر سورة منه، ويذبّ عنه تأويل المحرفين وطعن الطاعنين، ويعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه مع التنزيه عما يوهمه ظاهره ذلك.

(قوله ولرسوله) معنى النصيحة له الإيمان بجميع ما جاء به وطاعته فى أمره ونهيه ونصر دينه وإحياء سنته بنشرها وتصحيحها ونفى التهم عنها والدعاء إليها والتلطف فى تعليمها إلى غير ذلك.

(قوله ولأئمة المسلمين) هم الخلفاء ونوابهم والعلماء. فالنصيحة للخلفاء ونوابهم طاعتهم فيما يوافق الحق وترك الخروج عليهم وإن جاروا، أو الدعاء بالصلاح لهم ومعاونتهم عليه، وتنبيههم له، وغير ذلك، وللعلماء قبول ما رووه وتقليدهم فى الأحكام، وإحسان الظن بهم وإجلالهم وتوقيرهم، وعدم إذاعة عوراتهم، والوفاء بما يجب لهم على الكافة من الحقوق التى لا تخفى على الموفقين، ولقد انقرض ذلك فى زمننا بل من أزمنة بعيدة ومن ثم قيل:

وَمَتى يفيقُ الدهرُ من غفلاته　　وأرى اليهودَ بذلَّة الفقهاء

(قوله وعامتهم) هم ماعدا العلماء والخلفاء ونوابهم، ومعنى النصيحة لهم إرشاد لمصالحهم فى أمر آخرتهم ودنياهم، وإعانتهم عليها بالقول والفعل وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع إليهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بالشروط المقررة فى محلها، وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم إلى غير ذلك، ولم يذكر اللام معهم لأنهم كالأتباع للأئمة لا استقلال لهم، وبدأ بالله لأن الدين له حقيقة وثنى بكتابة لأنه منشأ أحكامه، وثلث برسوله لأنه الموقف على أحكامه المفصل له ببيان حلاله من حرامه، وربَّع بالأئمة لأن بهم تستقيم أحكامه فهم خلفاء الرسول القائمون بسنته.

(قوله رواه مسلم) وهذا الحديث وإن أوجز لفظا لكنه أطنب فائدة ومعنى؛ لأن سائر السنة وأحكام الشريعة داخلة تحته، بل تحت كلمة منه، وهى «لكتابه» لأنه اشتمل على أمور الدين جميعها[1].

(١) ولذلك كان من الأحاديث الجامعة التى ينبنى الدين عليها.

الحديث الثامن

عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما أنَّ رسُولَ الله صلى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ. أُمِرتُ أنْ أقاتِلَ الناسَ حتى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ الله

الحديث الثامن

قوله (**عن عبد الله بن عـمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال أُمرت**) أى أمرنى الله سبحانه وتعالى وحذف لتعينه أو للتفـخيم والتعظيم، ولا خفاء أن أمره بالقتال أمر لأمته به كسائر الأحكام لأن الأصل استواؤه مع أمته فيها إلا ما قام الدليل على أنه مختص به، وهذا ليس منه، ثم الأصح أن قول الصـحابى أمرت أو نهيت أو نحو أخبرت أو من السنة له حكم المرفوع، فكأنه قـال أمرنى النبى ونهانى وأخبرنى لأن الصحابة من حـيث إنهم مجتهدون لا يحـتجون بما يصدر عن مجتـهد آخر، ولذا قال العراقى فى ألفية المصطلح:

قـــولُ الصـــحـــابى من السنة أو نحـــو أُمِـــرنا حكمُـــه الرفـعُ ولو
بعـــدَ النبىِّ قـــالـه بأعـــصـــرِ على الصـحـيحِ وهو قـولُ الأكـثرِ

(**قوله أن أقاتل الناس**) أى بقتالهم فأن والفعل مـؤولان بمصدر، والجار محذوف لأن الغالب تعـدية أمر للمفعـول الثانى بحرف الجـر، وحذف لأنه يطرد دمع «أن المفتوحة المخففة[1] كالمشددة».

والمراد بالناس جميع الكفار وتاركو الصلاة ومانعو الزكاة وإن كانوا مسلمين كما دل عليه الحديث، وخرج بهم الجن وإن كانت رسالته ﷺ عامة لهم إجماعا لتعذر قتالهم.

(**قولـه حتى يشـهدوا أن لا إله إلا الله وأن مـحمـدًا رسول الله**) حتى حـرف غاية لما قبلها وهو هنا القتال أو الأمر به.

فإن قلت الأصح دخـول الغاية فى المغيا بحـتى كما فى قـولك «أكلت السمكة حتى رأسها»[2] فإن الأكل شامل للرأس وحينئذ يكون الحـديث مفيدا أن القتال أو الأمر به موجود مع الإتيان بالشهادتين وما بعدهما، مع أنه ليس كذلك.

---

(١) أى المخففة من الثقيلة.
(٢) ومات الناس حتى الأنبياء.

ويُقيمُوا الصلاةَ ويُؤْتُوا الزَّكاةَ فإذَا فَعَلُوا ذَلكَ

فالجواب أن محل ذلك إذا كان ما قبلها وما بعدها متجانسين وما هنا ليس كذلك أو حتى للتعليل كما فى أسلمْ حتى تدخل الجنة أو بمعنى إلى والغاية معها خارجة أى إلى أن يشهدوا إلخ فينقطع الأمر بقتالهم بل يبدل بالنهى عنه، أو فاترك قتالهم.

فإن قلت ظاهر الحديث أنه لا يترك قتال الكفار إلا بنطقهم بالشهادتين دون غيره وهو إنما يظهر فى عبدة الأوثان بخلاف أهل الكتاب فإنه كما يترك قتالهم به يترك بإعطائهم الجزية.

أجيب بأجوبة منها أن سقوط القتال بأداء الجزية أيضًا متأخر عن هذا الحديث، ثم صريحه أن الآتى بالشهادتين مؤمن حقاً وإن كان مقلدًا وهو الأصح من نزاع طويل بين المتكلمين[١].

(قوله ويقيموا الصلاة) أى يأتوا بها على الوجه المأمور به، ومنه المواظبة عليها فى أوقاتها، وفيه دليل على قتال تاركها غير الجاحد لوجوبها[٢] لأنه غيا الأمر بالقتال أو القتال بفعلها فيقاتل مدة عدم فعله لها، ويلزم من قتاله قتله غالبا أو احتمالا.

(قوله ويؤتوا الزكاة) المراد بإيتائها ما يشمل أخذها قهرًا[٣] ثم يدل على قتل مانعها غير الجاحد لوجوبها لما مر لكنه غير مراد، والفرق بين الصلاة والزكاة أنه لما كان يمكن تحصيلها ممن امتنع من إيتائها بالأخذ قهرًا لم يجز قتله، إذ لا ضرورة إليه بخلاف الصلاة فإنه لا يمكن استيفاؤها ممن امتنع من إقامتها فغلظت عقوبته بقتله ما لم يتب بفعلها.

(قوله فإذا فعلوا ذلك) أى جميع ما ذكر من النطق بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فأفرد اسم الإشارة لتأويل الثلاثة بنحو ما ذكر كالمذكور وآثر التعبير بإذا

---

(١) إذ أن بعضهم يقول لابد أن يكون إيمانه عن دليل فيخرج عامة المؤمنين عن الإيمان.

(٢) أما الجاحد فيقتل كفرا لا محالة لأنه أنكر أمرا معلوما من الدين بالضرورة.

(٣) إن لم يدفعها عن طيب خاطر.

عَصَمُوا منى دماءَهُمْ وأَمْوالَهمْ

على (إن) مع أن المقام لها لأن إذا للمحقق وإن للمشكوك فيه وفعلهم ما ذكر غير محقق بل متوقع لأنه علم إجابة بعضهم فغلبهم لشرفهم أو تفاؤلا بتحقق الفعل منهم، ومعنى فعلوا أتوا به؛ فيعم القول فقط وهو الشهادتان، والمركب من القول والفعل وهو الصلاة، والفعل المحض وهو الزكاة.

(قوله عصموا منى دماءهم وأموالهم) أى حفظوهما من قبلى ومن جهة دينى أو منى ومن أتباعى ففيه حذف مضاف أو اكتفاء، وذكر الأموال هنا لا يقتضيه سابق الكلام بل هو فائدة جديدة وإن كان طرو حفظها خاصا بالكفار، وضمير الجمع راجع للناس، وقد تقدم أن المراد بهم الكفار والمسلمون التاركون للصلاة والمانعون للزكاة، وحينئذ فمقتضاه توقف عصمة دم الكافر وماله على صلاته وزكاته وعصمة دم المسلم على زكاته وعصمة ماله على صلاته، وليس مرادًا كما تقرر فى الفقه، فكأنه غلب ما تتوقف عليه عصمة الدم والمال وهو الشهادتان على ما ليس كذلك وهو الصلاة والزكاة، فتأمل.

ثم المراد بالدماء الأنفس ففيه التعبير بالجزء عن[1] الكل أى فلا يحل التعرض لها بضرب الرق أو سفك الدم لكن محله إذا كان الإتيان بالشهادتين قبل الأسر أما بعده فلا يمنع إلا سفك الدم كما هو مقرر فى محله، وتوقف عصمة الدم بمعنى حفظه من السفك على الإتيان بالشهادتين إنما هو فى الذَّكر الحر المكلف من الكفار أما غيره فليست متوقفة عليه بل هى حاصلة من قبل.

والأموال جمع مال وهو كل ما صح إيراد نحو البيع عليه، والمراد به هنا ما هو أعم فيشمل الاختصاصات، ومحل عصمة أموال الكفار بالشهادتين إذا كانتا قبل حيازتها أما بعده فلا، ثم إن مثل هذه الثلاثة فى قتال الممتنعين منها بقية شرائع الإسلام كما فى رواية «ويؤمنوا بى وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك إلخ» نعم تارك الصوم يحبس ويمنع الطعام والشراب وتارك الحج لا يقاتل عليه لوجوبه على التراخى.

---

(١) ففيه مجاز مرسل علاقته الجزئية.

إلا بِحَقِّ الإِسْلامِ وحِسابُهُمْ على اللهِ، رَوَاهُ البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ.

وخصت الصلاة والزكاة بالذكر لأنهما أصلان للعبادات البدنية والمالية ولذا سميت الصلاة عماد الدين والزكاة قطرة الإسلام وقرن بينهما فى القرآن[1].

(قوله إلا بحق الإسلام) استثناء مفرغ من عام لتضمن العصمة للنفى أى لا تهدر دماؤهم ولا تستباح أموالهم بسبب من الأسباب إلا بحق الإسلام أى بسببه أو عنه فلا تعصم حينئذ، والإضافة على معنى اللام أو «فى» وذلك كردة وغصب، وفسر هذا الحق فى حديث بالزنا بعد الإحصان والكفر بعد الإيمان، وقتل النفس التى حرم الله، فيقتل الزانى المحصن بالرجم والمرتد بالسيف، والقاتل بما قتل به إن أمكن وإلا فبالسيف.

وقضيته أن الزانى والقاتل تباح أموالهما وليس مرادًا بل هى لورثتهما فكأنه غلب المرتد عليهما، أو محمول على من زنى أو قتل مستحلا لصيرورته مرتدًا حينئذ.

(قوله وحسابهم على الله) أشار ﷺ بهذه الجملة إلى أن الحكم عليهم بالعصمة المترتبة على الثلاثة إنما هو باعتبار الظاهر أما باعتبار البواطن والسرائر فحسابهم على الله أى موكول ومفوض إليه سبحانه وتعالى، إذ هو المطلع وحده على ما فيها من إيمان وكفر وكبر وحسد وعجب وغير ذلك، فمن أخلص فى إيمانه جزاه جزاء المخلصين، ومن لا أجرى عليه فى الدنيا أحكام المسلمين وكان فى الآخرة من أسوأ الكافرين فرب عاص فى الظاهر يصادف عند الله خيرًا وبالعكس، وبما تقرر علم أن «على» بمعنى «اللام» أو «إلى» فما أفهمته من الوجوب غير مراد وكأن السر فى إيثارها بالذكر الإيماء إلى أن حسابهم واقع لا محالة كالواجب، وإلا فالله عز وجل لا يجب عليه شىء.

(قوله رواه البخارى ومسلم) قيل فى إسناد رواية جميعه لمسلم مسامحة إذ لم يرو إلا بحق الإسلام.

---

(١) ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾.

الحديث التاسع

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحمنِ بنِ صَخْرٍ رضىَ اللهُ عنهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ما نَهَيْتُكُمْ عنهُ فَاجْتَنِبُوهُ.

الحديث التاسع

(عن أبى هريرة) كنى بذلك لقول النبى له يا أبا هريرة حين رآه حاملا هرة فى كمه.

(وقوله عبد الرحمن بن صخر) هذا أصح الأقوال فى اسمه واسم أبيه[١] أسلم يوم خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لازمه الملازمة التامة رغبة فى العلم، ومن ثم كان أحفظ الصحابة، ولم يزل ساكن المدينة وبها توفى سنة سبع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة.

(قوله رضى الله عنه) أفرد الضمير[٢] للإشارة إلى أن أباه ليس صحابيًا.

(قوله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما نهيتكم عنه) أى نهى تحريم أو نهى تنزيه أى منعتكم منه، وهذا الخطاب ونحوه كأمرتكم، وإن كان بحسب الوضع مختصا بالموجودين عند وروده إلا أنه شامل لهم ولمن وجد بعدهم، لما هو معلوم من الدين بالضرورة أن هذه الشريعة عامة للموجودين وقت الخطاب ومن بعدهم إلى يوم القيامة.

(قوله فاجتنبوه) أى اتركوه جميعه دائما مادام منهيا عنه حتما فى الحرام وندبا فى المكروه، إذ لا يمتثل مقتضى النهى إلا بتركه كذلك، وإلا صدق عليه أنه عاص، إذا لم يجتنب الحرام، أو مخالف إذا لم يجتنب المكروه.

وخرج بقولنا مادام منهيا عنه نحو أكل الميتة للاضطرار وشرب الخمر لإساغة اللقمة[٣] أو لإكراه والتلفظ بكلمة الكفر للإكراه لعدم النهى عن هذه حينئذ «واجتنبوا» مأخوذ من الاجتناب المأخوذ من الجانب لأن تارك الشىء يجعله فى جانب وهو فى آخر.

---

(١) وإلا فإن فى اسمه وجمعه مع اسم أبيه عددا من الأقوال انظرها فى فتح البارى من تحقيقنا.

(٢) فى عنه أى لم يقل عنهما لما عرفت.

(٣) أى إذا لم يجد من السوائل المباحة غيره.

وما أمَرْتُكمْ به فأتُوا منهُ ما استَطَعْتُمْ

(قوله وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم) أى ما أمرتكم به أمر إيجاب أو أمر ندب فأتوا وجوبا فى الواجب وندبًا فى المندوب من ذلكم المأمور به ما أطعتموه وقدرتم عليه، وهو مخصوص بما لا بدل له كزكاة الفطر يخرج منها ما استطيع ويسقط الباقى، أما ماله بدل كعتق الرقبة فى الكفارة فلا يكفى ما استطيع منه بل ينتقل إلى البدل، وآثر التعبير بالإتيان ليعم القول المحض والفعل وكذلك المركب منهما.

فإن قيل: ما الفرق بين المأمور به والمنهى عنه، حيث قيد الأول بالاستطاعة دون الثانى.

قلنا: لأن ترك المنهى عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه وليس فى ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به، بخلاف الإتيان بالمأمور به فإنه عبارة عن إخراجه من العدم إلى الوجود وذلك يتوقف على شروط وأسباب كالقدرة ونحوها وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع، ولا خفاء فى سقوط التكليف به لأن الله تعالى أخبر أنه لا يكلف نفسا إلا وسعها، وبهذا تعلم حكمة التعبير بالإتيان فى جانب المأمور به وبالاجتناب فى جانب المنهى عنه، وهى توقف الأول على الفعل بخلاف الثانى، فإنه كف.

ثم بهذه الجملة وبقوله تعالى (فاتقوا الله ما استطعتم) المبين لـ«**اتقوا الله حق تقاته**» يخص عموم قوله تعالى: **(وما أتاكم الرسول فخذوه)** فإذا عجز الشخص عن ركن أو شرط لنحو وضوء أو صلاة أو قدر على ستر بعض العورة أتى بالممكن وصحت عبادته مع وجوب القضاء تارة وعدمه أخرى كما هو مقرر فى الفروع[1].

(١) أى فروع الفقه (كتب الفقه).

فإنما أهْلَكَ الذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائلِهِمْ

ويؤخذ من تقديم المنهى عنه مع عدم تقييده بالاستطاعة القاعدة المشهورة أن درء المفاسد أولى من جلب المصالح وعليها فالثواب المترتب على ترك المنهى عنه والعقاب المترتب على فعله أكثر من الثواب المترتب على فعل الواجب والعقاب المترتب على تركه ولطرفيه، لكن جعل الصبر عن المعصية بتسعمائة درجة بخلافه على الطاعة فإنه بستمائة ربما يؤيده فحرره، ثم هذه القاعدة كلية وقيل أغلبية بدليل أنها قد تراعى المصلحة لغلبتها على المفسدة كالكذب للإصلاح[1] فإنه جائز لأن مصلحته حينئذ تربو على مفسدته، أجاب الأول بأن هذا راجع فى الحقيقة إلى ارتكاب أخف المفسدتين.

(تنبيه): الأمر ظاهر فى الوجوب إلا أن تقوم قرينة تدل على الندب أو الإباحة أو التهديد.

(قوله فإنما الخ) وجه ارتباطه بما قبله أن الأمر والنهى الصادرين منه ﷺ مظنتان لكثرة السؤال عنهما بهل يقتضى النهى الدوام، والأمر التكرار أو المرة، وهل يقتضيان الفورية أو التراخى إلى غير ذلك ومن لازم تلك الكثرة الاختلاف وهو فى الحقيقة تعليل لمحذوف، ولا تكثروا من السؤال فتهلكوا، لأنه إنما أهلك الذين من قبلكم أى كان سببا لهلاكهم حيث أوقعهم فيه كثرة مسائلهم لبعضهم بعضا أو لأنبيائهم من غير ضرورة، كقولهم فى قصة البقرة **﴿ادع لنا ربك يبين لنا ما هى﴾** الآيات **﴿أرنا الله جهرة﴾** **﴿اجعل لنا إلهًا﴾**، واستفيد منه تحريم كثرة المسائل من غير ضرورة لأنه توعد عليها بالهلاك، والوعيد على الشىء دليل لتحريمه، ووجه أنه من غير ضرورة مشعر بالتعنت ومفضٍ إليه وهو حرام فسببه كذلك، وبما قررناه يعلم أن

---

(١) وكذلك الكذب على الأعداء فى الحروب.

واخْتِلافُهُمْ على أنبيائِهِمْ، رَوَاهُ البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ.

حرمة كثرة السؤال ليست مختصة بكونها معه ﷺ، وأنه لا يحتاج لضم ما بعده من الاختلاف على الأنبياء فى التسبب فى الهلاك، وإن كانت الواو مشعرة به، نعم الاختلاف لازم لكثرة السؤال فعطفه عليه عطف لازم على ملزوم.

(قوله واختلافهم على أنبيائهم) أى مخالفتهم لهم وهو معطوف على «كثرة مسائلهم» فهو بالرفع وهو أبلغ فى ذم الاختلاف إذ لا يتقيد حينئذ بكثرة بخلافه لو جر، واستفيد منه تحريم الاختلاف لما مر ووجهه أنه سبب تفرق القلوب ووهن الدين وذلك حرام فسببه كذلك، وأن كلا من كثرة السؤال والاختلاف سبب للهلاك، ووجهه أنهما محرمان لما مر وارتكاب المحرم سبب للعذاب قال تعالى: **﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾** وهذه الآية خاصة بالمذنبين، وأما غيرهم فالمصائب تصيبهم لمضاعفة أجورهم فى الآخرة، وحينئذ فلا تنافى بين الآية وحديث: **«أشدكم بلاء الأنبياء»**.

وعبر بالأيدى لأن أكثر الأفعال بها.

فإن قيل إن مضاعفة الأجور لا تتوقف على ذلك.

أجيب بأنه تعالى لا يُسأل عما يفعل، ثم محل حرمة كثرة السؤال والاختلاف إذا كانا على سبيل التعنت وهو ما يشير له قوله ﷺ: **«سيكون أقوام من أمتى يغلطون فقهاءهم بعضل المسائل أولئك شرار أمتى»** وأما إذا كانا على سبيل تحقيق الحق وإبطال الباطل فلا بأس بل يطلبان حينئذ.

(قوله رواه البخارى ومسلم) لكن مسلم ذكره فى بعض طرقه مطولا.

الحديث العاشر

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رضىَ الله عنْهُ قالَ: قال رسُولُ الله ﷺ إنَّ الله تعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طيِّبًا. وإنَّ الله تعالىَ أمَرَ المُؤْمنينَ بماَ أمَرَ به المُرْسَلينَ

الحديث العاشر

عن أبى هريرة رضى الله عـنه انظر لِمَ لَمْ يقل أيضـا أى كـمـا «عنه» الحـديث التاسع[1].

قوله **(قال قـال رسول الله ﷺ إن الله تعالى طيب)** أى طاهر منزه عن النقائص وكل وصف خلى عن الكمال المطلق فهو من أسمائه تعالى لصحة الحديث به.

(قـوله لا يقبـل إلا طيبًـا) أى لا يثـيب إلا على مـا يعلمه طيبـا من الأعمـال والأموال، والطيب من الأعمال ما كان صحيـحا خالصا من نحو الرياء، فقد جاء فى حديث قدسى «من عمل عملا أشرك فيه غيرى تركته وشريكه»، ولبعضهم:

ومـا نـفـعَتْ أعـمـاله المرء رَاجـيًـا عليـها جـزاء منْ سوى من له الأمـرُ

والطيب من الأموال مـا كان حلالا سواء علمنا حله أو كان مـشتبهـا، وأما ما يعلمه تعالى غير طيب فلا يقـبله وإن ظنناه طيبا لأنه لو قبله للزم أن يكون مأمورا به منهيا عنه من جهة واحدة أعنى تحصيله، فظهر أن المراد بالقبول الإثابة لا الصحة وإن كان يأتى بمعناها، ولا يلزم من نفيه نفيها بخلاف العكس.

ثم هذه الجـملة توطئة لما هو المقـصود بالذات من سـياق الحـديث، وهو طيب العيش من مطعم وملبس وغـيرهما أى حله المسـتلزم إجابة الدعاء غالبـا المشار له بقوله «وإن الله أمر المؤمنين إلخ» وقوله ثم ذكر الرجل إلخ.

(قوله وإن الله تعـالى أمر المؤمنين) أى أمر إيجاب، بمعنى أنه تعـالى حرم عليهم الأكل من غير الطيبات، وإلا فالأكل من الطيبات مباح فى ذاته لا واجب.

(وقوله بما أمر به المرسلين) أى وهو الأكل من الطيبات فسوى بينهم فى الخطاب بوجوب الأكل من الحـلال، ففـيه الدلالة على أن الأصل استـواؤهم مع أممهم فى

---

(١) أى قال رضى الله عنه ولم يقل عنهما لأن أباه لم يكن صحابيا.

فقالَ تعالى ﴿يا أَيُّها الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ واعْمَلُوا صالحًا﴾

الأحكام إلا ما قام الدليل على أنه مختص بهم، وبما تقرر يعلم أن النداء فى الآية ليس مقصورًا على مؤمنى هذه الأمة وقصرنا ما أمر به المرسلون على الأكل من الطيبات لأن مساق الحديث له، وإلا فقد أمرهم بالعمل الصالح أيضا بقوله **﴿واعملوا صالحا﴾**، كما أمر المؤمنين به فى قوله ﴿ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٢] والمراد بالمؤمنين ما يشمل المؤمنات فهو من باب التغليب وهو أن يسمى الشىء باسم غيره إما لتناسب بينهما أو اختلاط، وسبب الأول أحد أمور ثلاثة كونهما متصاحبين كالأبوين للأب والأم أو متشابهين كالقمرين للشمس والقمر أو متقابلين كالمشرقين والمغربين للمشرق والمغرب، ومن الثانى **﴿أو لتعودن فى ملتنا﴾** فإن الاختلاط حاصل فى عموم الإخراج المدلول عليه **﴿لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا﴾** فإنه عليه الصلاة والسلام لم يكن قط فى ملتهم، بخلاف الذين آمنوا معه فالتغليب عبارة عن تسمية الأشياء المجتمعة من غير تركيب باسم بعضها كما مثلنا، فهو غير تسمية الكل باسم الجزء[1] لأنه عبارة عن إطلاق اسم الجزء على ما تركب منه ومن غيره كإطلاق اسم الرقبة على الذات.

(قوله فقال تعالى إلخ) لف ونشر مشوش[2].

﴿قوله يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا﴾ الخطاب بالنداء لجميع الرسل لا على أنهم خوطبوا به دفعة واحدة لأنهم كانوا فى أزمنة مختلفة، فهو من الإجمال فى الحكاية، وهو لا ينافى تفصيل المحكى حال وقوعه، وفيه تنبيه على أن إباحة الطيبات لهم شرعٌ قديم ورد للرهبانية فى رفضهم الطيبات، وهى جمع طيب بمعنى حلال خالص من الشبهة، لأن الشرع طيبه لآكله وإن لم يستلذه، ولعل المراد بأكل الطيبات هنا وفيما يأتى أخذًا من سياق الحديث كما مر ما يعم سائر وجوه الانتفاع بها، ويكون إيثاره[3] بالذكر لكونه أعظمها، وقدم على صالح الأعمال إشارة إلى أنه لا يتوصل للعمل إلا بعد الانتفاع بالرزق.

(١) كتسمية الجاسوس بالعين.
(٢) كما تقول قرأت للبخارى وابن كثير المفسر والمحدث.
(٣) أى إيثار الأكل بالذكر.

وقال تعالى ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ﴾

(قوله وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) انظر لِمَ لَمْ يزد **﴿واشكروا الله﴾** على وزان **﴿واعملوا صالحا﴾** على أن السياق لا يقتضى ذكر واحد منها وذكرهما فى الآية لأمر اقتضاه مقام التنزيل الكريم، فلعل الراوى اختصر، وقصر النداء على المؤمنين ولم يجعله عاما كيا أيها الناس، مع أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لأنهم هم الممثلون وللتشريف، وكذا يقال فى نظيره، وآثر فى النداء الذكور لشرفهم وإلا فالأمر شامل للإناث أيضًا كما مر ولفظة (منْ) للتبعيض صيانة وكفًا عن الإسراف، وأسند تعالى الرزق إلى نفسه تحذيرًا لهم من أن يعتمدوا على قوَّتهم أو على ما بأيديهم من الحرف والصنائع ولبعضهم:

يا طالبَ الرزقِ السنىِّ بقوة	هيهاتَ أنت بباطلٍ مشغوفُ
رعت النسورُ بقوة جيَفَ الفَلا	ورعى الذبابُ الشهدَ وهو ضعيفُ

ولآخر:

لم ينلْ بالحزمِ صاحبهُ	لم يفتْ بالعجزِ منقسمُ
قد يفوتُ الحظُّ مجتهدًا	وينال الرَّفعَ مُنجزمُ

أى منقطع عن علائق الرفع وأسبابه.

ثم الرزق عندنا معاشر أهل السنة ما انتفع به حلالاً كان أو حرامًا وهو الحق خلافًا للمعتزلة المخصصين له بالمملوك فلا يكون الحرام رزقًا إذ لا يُملك كما تفيده الآية، فإن الإضافة فيها على معنى (منْ) والتقدير كلوا من طيبات هى من جملة ما رزقناكم به أى خلقناه نفعا لكم الذى هو أعم منها، فتكون مفيدة تعين الأكل من خصوص الحلال، ومشيرة إلى أن الحرام رزق، وقد علمت أنه الحق، ومما يبطل قول المعتزلة أن الله تعالى يرزق البهائم ما تأكله وليس بملك لها.

(قوله ثم ذكر) يحتمل أن الضمير عائد إلى أبى هريرة فيكون من كلام الراوى عنه والمفعول محذوفًا والتقدير ثم بعد ما سبق ذكره استطرد أبو هريرة الكلام، حتى ذكر أن النبى قال: الرجل إلخ، وأنه عائد إلى النبى وهو المتبادر فيكون ذكر بمعنى قال من كلام أبى هريرة، وثُمَّ يحتمل أن تكون لمجرد الترتيب فى الذكر وأن تكون للتراخى.

ثم ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ

(قوله الرجل) مبتدأ خبره فأنّى يستجاب لذلك، والرابط اسم الإشارة، وما بينهما من الصفات الأربع الأول والأحوال الأربعة المتأخرة اعتراض، وخص الرجل بالذكر لأنه الذى يسافر السفر الطويل غالبًا، وإلا فالمرأة كذلك، والمراد به الإنسان مجازًا مرسلاً من ذكر الخاص وإرادة العام.

والغرض من التعقيب بهذه الجملة الإشارة إلى أن تعاطى الحرام مانع عن الوصول إلى المراد، والتنبيه على حكمة الأكل من الطيبات.

(قوله يطيل السفر) أى فى العبادات كالحج والجهاد فال عهدية وهذه الجملة صفة لرجل لأن ال فيه للجنس والمحلى بها بمنزلة النكرة والجمل بعد النكرات صفات[١] ولكون ال فى الرجل جنسية ساغ وصفه بأشعث أغبر مع كونهما نكرتين وهو مقرون بأل[٢] وفيه إشارة إلى أن طول السفر يقتضى إجابة الدعاء، وبه يصرح حديث «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده» وظاهره ولو كان سفره قصيرًا فلعل ذكر الطول هنا مثال أو لأمر اقتضاه أو للإيماء إلى أن طوله لا يجدى نفعًا مع التلبس بالحالة الآتية فكيف إذا كان قصيرًا، فإن طوله أقرب إلى الإجابة لأنه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الأوطان وتحمل المشاق والانكسار من أعظم أسباب الإجابة، ثم العدد لا مفهوم له كما أفاده بعضهم بقوله:

وسبعةٌ لا يرد اللهُ دعوتَهم ... مظلومٌ والدٌ ذو صوم وذو مرضٍ

ودعوةٌ لأخٍ بالغيبِ ثم نبى ... لأمته ذو حَجٍّ بذاك قُضى

(فائدة) قال رسول الله ﷺ: «من قرأ آية الكرسى قبل أن يخرج من وطنه رُجع إليه مأمونًا وكان الغنى بين عينيه» وقال أيضًا: «من سلم على قوم أمن من مكرهم» وقال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

---

(١) كما يقال وبعد المعارف أحوال كما تقول «جاء محمد يسعى» فجملة يسعى حال.

(٢) إذ أن الوصف يتبع موصوفه فى أربعة أشياء من عشرة وراجع شذور الذهب طبعة الأزهرية للتراث.

أشْعَثَ أغبرَ يمدُّ يدَيْه

ارحلْ بنفسك عن أرضٍ تُهانُ بها	ولا تكنْ عن بعادِ الأهلِ فى قلقِ
فالعنبرُ الرطبُ يرخصُ فى معادنه	وفى التغربِ محمولٌ على العنقِ
والكحلُ شىءٌ من الأحجارِ تنظرهُ	بأرضِه وهو مطروحٌ على الطرقِ
إذا تغرَّب حاز الفضلَ أجمعَه	وصار يُحمل بين الجفن والحدَقِ

(قوله أشعث أغبر) أى جميع بدنه من بَشَر وشَعَر بل وثيابه وسخ متغير من غير استحداد[1] ولا تنظيف كما هو شأن المسافر سفرًا طويلا فى الطاعات، ومع ذلك لا يستجاب له لما يأتى من الأحوال الأربعة وهى قوله «ومطعمه حرام إلخ» فكيف بمن هو منهمك فى الغفلة والمعاصى، وفى هذا إشارة إلى أن رثاثة الهيئة من أسباب الإجابة ومن ثم كانت مندوبة فى الاستقساء، وذلك لأنها من مظان التباعد عن الاختيال والفخر والكبر على عباد الله، وذلك موجب للدخول فى زمرة المتقين وقد قال تعالى: ﴿**إنما يتقبل الله من المتقين**﴾.

(قوله يمد يديه) صفة رابعة للرجل وهى آخر الصفات أى يرفعهما عند الدعاء وهو سنة فى غير الخطبة والصلاة وفيها فى القنوت وتكونان مضمومتين مكشوفتين، ثم إن كان الدعاء بحصول مطلوب جعل بطونهما إلى السماء وإن كان برفع بلاء جعل ظهورهما إليها، ويسن أن يبتدئه بالصلاة على النبى ويختمه بها، بل يجعلها فى وسطه لحديث فى ذلك، وبعد فراغه يمسح بهما وجهه إلا فى القنوت، ثم فى هذا إشارة إلى أن رفع اليدين من أسباب الإجابة.

وفى الحديث أن الله سبحانه وتعالى حَيِىٌّ كريم يستحى من عبده أن يرفع إليه كفيه ثم يردهما صفرًا خائبتين.

(قوله حيى) بياءين أولاهما مكسورة من أمثلة المبالغة[2] أى كثير الحياء أى الامتناع من رد يدى الداعى صفرين أى خائبتين من عطائه، لكن عند وجود الشروط كما هو صريح ما نحن بصدده، وحكمة هذا المد أن الطالب لشىء يبسط يديه لأخذه والداعى طالب.

---

(١) حلق الشعر الزائد.

(٢) على وزن فعيل.

إلى السَّماءِ يا رَبُّ يا رَبُّ ومَطعَمُهُ حَرامٌ ومَشْرَبُهُ حَرامٌ ومَلْبَسُهُ حَرامٌ وغُذِىَ بالحرَامِ

(قوله إلى السماء) أى إلى جهتها وحكمة رفعهما إليها أنها قبلة الدعاء.

(قوله يا رب يا رب) أى قائلا يا رب أعطنى كذا يا رب جنبنى كذا، فهو معمول لمحذوف حال من فاعل يمد، والمقصود من مثل هذا النداء لازمه وهو طلب الإجابة، فلايقال النداء طلب إقبال المنادى وتوجهه وهو غير صحيح فى حقه تعالى، وفى هذا التكرير إشارة إلى أن أسباب الإجابة بل من أعظمها الإلحاح على الله تعالى، ومن ثم خرَّج البزار مرفوعًا «إذ قال العابد يا رب أربعًا قال الله سبحانه وتعالى لبيك عبدى سل تُعط»، ولبعضهم:

اطلبْ ولا تضجرْ من مَطلَبٍ ... فآفةُ الطالبِ أن يَضْجرَا

أما ترَى الحبلَ بتكرارِه ... فى الصخرةِ الصَّماءِ قد أثَّرَا

ثم لا يقدح فى كون ما ذكر من أسباب إجابة الدعاء تخلفها عند التلبس بأحد الأحوال الآتية لما هو القاعدة أن المانع يغلب على المقتضى عند اجتماعهما.

(قوله ومطعمه حرام) أى ومطعومه من حيث تناوله حرام، وكذا يقال فى ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام، وهذه هى الأحوال الأربعة. وغذى بضم أوله المعجم وكسر ثانيه المعجم المخفف أى شبع، ثم إن جعل غيره مؤكدا لما قبله كان له معه فائدة لأنه لا يلزم من كون مطعمه حراما أن يشبع منه، وإن كان صادقا به، وكان الأمر ظاهرا، وإلا كان مبينا للمراد منه، وكان ما أفاد من كون المانع لإجابة الدعاء إنما هو الشبع غير مراد أو ذكر لأمر اقتضاه لا للتقييد، وإلا فقد قال ﷺ لسعد بن أبى وقاص «يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذى نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه ما يتقبل منه أربعين يومًا وأى عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به».

فأنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(قوله فأنَّى يستجاب لذلك) أى الرجل الموصوف بكونه يطيل السفر فى الطاعات ويمد يديه إلى ربه يدعوه والحال أنه مخالط للحرام أكلا وغيره، أى إجابته بعيدة فهو استبعاد لإجابة دعائه مع قبيح ما هو متلبس به، لأنه ليس أهلا لها حينئذ، فيكون قد تجوز بالاستفهام عن البعد لعلاقة اللزوم لأن الاستفهام طلب فهم غير المعلوم، ويلزمه بُعد المطلوب عن المستفهِم، فعلم أن الإجابة مع هذه الأحوال ممكنة لا مستحيلة، بل قد وقعت تفضلا منه تعالى وإنعامًا لشر خلقه إبليس لعنه الله فقال تعالى: ﴿إنك من المنظرين﴾ لما سأله أن يُنظره.

ثم ظاهر الحديث تقييد الاستبعاد بوجود الأحوال الأربعة ولعله غير مراد كما يفيد حديث سعد فتكون الواو بمعنى أو، وحينئذ يفيد أن اجتناب جميع تلك الأحوال شرط لإجابة الدعاء، وإن تناول شىء منها مانع لها لكنه غالب فيهما، وسره أن مبدأ إرادة الدعاء القلب ثم تفيض تلك الإرادة على اللسان فينطق به، وتناول الحرام مفسد للقلب كما هو مدرك بالوجدان فيحرم الرقة والإخلاص وتصير أعماله صورًا لا روح فيها، وبفساده يفسد البدن كله كما مر، فيكون الدعاء فاسدًا لأنه نتيجة فاسد، فعلم أنه يشترط لإجابة الدعاء تعاطى الحلال أكلا وغيره، وبقى له شروط وآداب، فمن الشروط أن لا يدعو بحرام أو محال ولو عادة لأن الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامها وذلك سوء أدب على الله سبحانه وتعالى، ومنها أن يكون حاضر القلب موقنًا بالإجابة، ومن الآداب أن يكون متطهرا[1].

(قوله رواه مسلم) وهو من الأحاديث التى عليها قواعد الإسلام وعليه العمدة فى تناول الحلال وتجنب الحرام.

(١) راجع لنا كتاب دعاء السادة المؤمنين تجد فيه آداب الدعاء وشروطه وأماكنه وأوقاته.

الحديث الحادى عشر

عَنْ أبى مُحمَّدِ الحَسَنِ بنِ عَلىٍّ بنِ أبِى طالبٍ سِبْطِ رَسُولِ الله ﷺ وَرَيْحانَتِه

الحديث الحادى عشر

عن أبى محمد الحسن، كناه وسماه بذلك جده ﷺ ولم يكن هذا الاسم يعرف فى الجاهلية وال زائدة للمح الصفة فلا تفيد تعريفا والممنوع دخوله على الأعلام إنما هو ال المعرفة لا التى للمح الصفة كما هنا (**قوله ابن على بن أبى طالب رضى الله عنهما**) لم يأت بضمير الجمع لكون أبى طالب لم يتحقق موته على الإيمان. وقوله سبط رسول الله ﷺ أى ابن بنته فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها وهو بالجر بدل من أبى محمد أو عطف بيان للحسن ويجوز رفعه بتقدير هو ونصبه بتقدير نحو أعنى (**قوله وريحانته**) أى كما فى الأحاديث وهو تشبيه بليغ بحذف الأداة أى كريحانته أو استعارة مصرحة وشبهه النبى ﷺ لسروره به وفرحه وإقبال نفسه عليه بريحان طيب الرائحة تهش إليه النفس وترتاح له وكفاه فخرًا الحديث الصحيح أنه رقى المنبر ورسول الله ﷺ يخطب فأمسكه والتفت إلى الناس ثم قال إن ابنى هذا سيد ولعل الله سبحانه وتعالى أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فكان كذلك فإنه لما توفى أبوه رضى الله عنهما بايع الناس له فصار خليفة حقًا مدة ستة أشهر تكملة الثلاثين سنة التى أخبر النبى ﷺ بأنها مدة الخلافة وبعدها تكون ملكًا عضوضًا أى كثيرة الضيق بسبب جور الملوك فلما تمت تلك المدة اجتمع هو ومعاوية كل فى جيش عظيم فامتثل الحسن إشارة جده ﷺ ونزل عن الخلافة لمعاوية طوعًا وزهدًا وصيانة لدماء المسلمين وأموالهم لا ضعفًا لأنه بايعه على الموت أكثر من أربعين ألفا ومناقبه كثيرة وفضائله جمة ومحبة رسول الله ﷺ له ولأخيه الحسين ولأبويهما وثناؤه عليهم ونشره لغرر مآثرهم وباهر مناقبهم من الشهرة - عند من له أدنى ممارسة بالسنة - بالمحل الأسنى فإن أردت الوقوف على ذلك مبسوطًا فعليك بالصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمى.

رضىَ اللهُ عنهما قال: حَفظْتُ منْ رسولِ الله ﷺ: دَعْ ما يَريبُكَ إلى مالا يَريبُكَ. رَوَاهُ التِّرمذيُّ والنَّسائيُّ.

(**قوله حفظت من رسول الله ﷺ**) أى وعى قلبى من كلامه زمن صباى وفى رواية بدل (من) (عن) وعليها لا يحتاج لتقدير مضاف (**قوله دع ما يريبك**) بفتح أوله وضمه والفتح أفصح وأشهر أى يشككك أو يوقعك فى الشك وقوله إلى ما لايريبك متعلق بمحذوف وجوبًا حال من فاعل دع أى اترك ما يريبك من الشبهات متوجهًا أو صائرًا أو مائلاً إلى ما لا يريبك من الحلال البين لما مر فى الحديث السادس أن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه فكلا الحديثين راجعان إلى شىء واحد وهو النهى التنزيهى عن الوقوع فى الشبهات فكان الأنسب ذكرهما متصلين ولاشتمال هذا على صريح النهى أفرده بترجمة ولم يكتف عنه بالسابق وحمل النهى على التنزيهى لأن الأصح أن توقى الشبهات مندوب لا واجب. وأفاد أنه إذا تعارض شك ويقين قدم اليقين فهو قاعدة عظيمة يندرج تحتها ما لا يحصى، وأصل فى الورع الذى عليه مدار المتقين ومنج من ظلم الشكوك والأوهام المانعة لنور اليقين ومن ثم كان الخروج من الخلاف أفضل لأنه أبعد عن الشبهة نعم المحققون على أن ما ثبت عنه ﷺ فيه رخصة ليس لها معارض فاتباعها أولى من اجتنابها وإن منعها من لم تبلغه أو لتأويل بعيد مثاله من تيقن الطهارة وشك فى الحدث فإنه صح أنه ﷺ قال فيه لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا أى يتيقن خروج الخارج ولا سيما إن كان شكه فى الصلاة فإنه يحرم عليه قطعها إن كانت فرضا وإن أوجبه بعضهم.

(**قوله الترمذى**) نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر ببلخ وكان من أوعية الفقه والحديث مات سنة تسع وسبعين ومائتين.

(**قوله والنسائى**) نسبة إلى نسا بلدة من خراسان الإمام فقهًا وحديثًا وإتقانًا أحمد بن شعيب قال التاج السبكى عن أبيه هو أحفظ من مسلم صاحب الصحيح استوطن مصر ومات بالرملة سنة ثلاثة وثلثمائة.

وقالَ حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(قوله وقال حديث حسن صحيح) أى وقال الترمذى فى إيضاح حاله هذا حديث حسن صحيح فحديث خبر مبتدأ محذوف ولعل النكتة فى إسناد وصفه إلى الترمذى كبقية الأحاديث التى رواها عنه دون ما رواها عن غيره فانه إما أن يترك وصفها أو يذكره من غير نسبته لأحد الإشارة إلى انفراد الترمذى بوصف ذلك الحديث دون ما رواه غيره فليس الغرض من قوله هنا وفيما بعد وقال الخ التبرى من وصف الحديث بما ذكر كما قد يتوهم هذا واستشكل الجمع بين هذين اللفظين فإن راوى الصحيح يشترط فيه أن يكون موصوفًا بالضبط الكامل التام وراوى الحسن لا يشترط فيه أن يبلغ تلك الدرجة وإن كان ليس عاريًا عن الضبط فى الجملة.

وأجيب بأن ما قيل فيه ذلك إن كان له سندان كان وصفه بالحسن من جهة أحدهما وبالصحة من الجهة الأخرى وحينئذ فما قيل فيه أنه حسن صحيح أقوى مما قيل فيه صحيح لأن كثرة الطرق تقويه وإن كان له سند واحد كان وصفه بهما من حيث تردد أئمة الحديث فى حال ناقله لأن ذلك يحمل المجتهد على أنه لا يصفه بأحد الوصفين بل يقول حسن أى باعتبار وصف ناقله عند قوم صحيح أى اعتبار وصفه عند آخرين وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقول حسن أو صحيح وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لأن الجزم أقوى من التردد.

*****

الحديث الثانى عشر

عَنْ أبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عنهُ قالَ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ

الحديث الثانى عشر

عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال (من حسن إسلام المرء) متعلق بمحذوف خبر مقدم وقوله (تركه ما لايعنيه) مبتدأ مؤخر وهذا من المواضع التى يجب فيها تقديم الخبر لئلا يعود الضمير على متأخر لفظًا ورتبة لما فيه المبتدأ من ضمير يعود على متعلق الخبر وهو المرء.

وفى قوله (من حسن إسلام المرء) أربعة أسئلة لِمَ أتى (بمن) ولم أقحم لفظ (حُسن) ولم قدمه مع أن الأصل تقديم الموصوف على الصفة، ولم قال (إسلام) ولم يقل إيمان.

وحاصل الأجوبة أنه أتى بمن لكون الإسلام شرعًا جميع الأعمال الظاهرة الشاملة للترك والفعل فكان الترك جزءًا منه فلذا أتى بمن فهى للتبعيض.

وأقحم لفظ حسن إشارة إلى أن ترك ما لا يعنى من الإسلام الحسن الكامل ولا يتوقف عليه أصل الإسلام.

وقدمه مبالغة فى جعل ترك ما لا يعنى ناشئًا من نفس الحسن، وحينئذ ففيه استعمال المشترك أعنى (مِن) فى معنييه أعنى التبعيض والابتداء.

وآثر التعبير بالإسلام لأنه كما مر الأعمال الظاهرة والفعل والترك إنما يتعاقبان عليها لأنها حركات اختيارية يتواردان عليها اختيارًا ، وأما الباطنة الراجعة إلى الإيمان فهى اضطرارية تابعة لما يخلق الله تعالى فى النفوس من العلوم ويوقعه فيها من الشبه.

(قوله تركه) مصدر مضاف لفاعله وقوله (مالا يعنيه) أى يهمه شرعًا (وما) بمعنى شىء قولا كان أو فعلا حرامًا كان أو مكروهًا كذا قالوا، ويمكن أن يلحق بهما المباح الذى لا يعنى، ومن تحديث الإنسان نفسه بأنه سلطان مثلا وأنه يصنع كذا

مالا يَعْنِيه

وكذا فحرره وفيه اكتفاء أى وفعله ما يعنيه، وإشارة إلى أن الشىء إما أن يعنى الإنسان أو لا وعلى كل إما أن يتركه أو يفعله فالأقسام أربعة، فعل ما يعنى وترك مالا يعنى وهما حسنان، وترك ما يعنى وفعل مالا يعنى وهما قبيحان.

(ويعنيه) بفتح أوله من عناه الأمر إذا تعلقت عنايته به وكان من غرضه وإرادته والذى يعنى الإنسان من الأمور قسمان ما يتعلق بضرورة حياته فى معاشه مما يشبعه من جوع ويرويه من عطش ويستر عورته ويعف فرجه ونحو ذلك مما يدفع الضرورة، دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار، وما يتعلق بسلامته فى معاده وهو الإسلام والإيمان والإحسان على ما بينا فيها فيما تقدم وهذا أمر يسير بالنسبة لما لا يعنيه، فإذا اقتصر على ما يعنيه سلم من سائر الآفات وجميع الشرور والمخصمات وكان ذلك دالا على حسن إسلامه ورسوخ إيمانه وحقيقة تقواه ومجانبته لهواه لاشتغاله بمصالحه الأخروية وإعراضه عن أغراضه الدنيوية، من التوسع فى الدنيا وطلب المناصب والرياسات وحب المحمدة وغير ذلك مما لا يعود عليه من نفع أخروى، بل هو ضياع للوقت النفيس الذى لا يمكن أن يعوض فائته فيما لم يخلق لأجله من عبادة ربه[1] وفى ذلك خسارة أى خسارة كما قال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

وإنا لفى الدنيا كراكبِ لُجة	**نظنُّ قعودًا والزمانُ بنا يسرى**
أليس من الخسرانِ أن لياليًا	**تمرُّ بلا نفعٍ وتُحسب من عمرِى**

وفى صحف إبراهيم: وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانه مقبلا على شانه حافظًا للسانه، وفى الحديث « أكثر الناس ذنوبًا أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه» وعن معروف الكرخى من اشتغل بمالا يعنيه فاته ما يعنيه، وعن الحسن البصرى من علامة إعراض الله عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه، وكان مالك بن دينار يقول كلام الرجل فيما لا يعنيه يقسى القلب ويوهن البدن ويعسر أسباب الرزق.

---

(١) يقول تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون * ما أريد منهم من رزق....﴾ فقد خلق تعالى عبيده للعبادة وتكفل هو برزقهم.

حديثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ التِّرْمذيُّ وَغَيْرُهُ هكَذَا.

وبالجملة فينبغى للعاقل أن يكون على سداد فى جميع أموره كما قيل:

إذا كنتَ فى أمرٍ فكن فيه مُحسنًا ... فعما قليل أنتَ ماضٍ وتاركُهْ

فكمْ دَحَتْ الأيامُ أربابَ دولةٍ ... وقد ملكوا أضعافَ ما أنت مالكُهْ

ولقد أجاد من قال:

ولدتك أمُّك باكيًا مستصرخًا ... والناس حولَك يضحكونَ سرورًا

فاعملْ ليومٍ أن تكونَ إذا بكوا ... -فى يوم موتك- ضاحكًا مسرورًا

قال الغزالى فى الإحياء: واعلم أنه لا بأس بيسير المزاح دون الإفراط فيه والمداومة عليه، لأنه يورث كثرة الضحك وهى تميت القلب ولأن الضحك يدل على الغفلة عن الآخرة قال ﷺ «لو علمتم ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلاً» وقال رجل لأخيه: يا أخى أُونبئت أنك وارد النار[١] قال: نعم قال: فهل أنبئت أنك صادر عنها قال: لا، قال: ففيم تضحك، قيل فما رؤى ضاحكًا حتى مات.

وقال بعضهم إذا رأيت فى الجنة رجلا يبكى ألست تعجب من بكائه قيل بلى قال الذى يضحك فى الدنيا ولا يدرى إلى ماذا يصير إليه أعجب منه، وكان بعضهم يقول أتضحك ولعل أكفاننا قد نسجت[٢] ثم وإن كان يسير المزاح لا بأس به يؤدى إلى سقوط الوقار فقد قال سعيد بن العاص لابنه يا بنى لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدنئ فيجترئ عليك، وقيل لكل شىء بذر وبذر العداوة المزاح، ويقال المزاح مسلبة للنُّهَى [العقول] ومقطعة للأصدقاء.

فإن قلت: قد نقل المزاح عن رسول الله ﷺ وأصحابه فكيف ينهى عنه؟

أقول إن قدرت على ما قدر عليه رسول الله ﷺ وهو أن تمزح ولا تقول إلا حقًا ولا تؤذى قلبًا ولا تفرط فيه فلا حرج عليك فيه ا.هـ.

---

(١) يقول تعالى ﴿وإن منكم إلا واردها.....﴾.

(٢) بل قد يكون ماء غسلنا معدًا فى الخزانات أو فى الأوانى.

....

روى أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال له إنى مسافر إلى جهة كذا فاحملنى على ناقة فقال ﷺ لأحملنك على فصيلها. فقال له: لا حاجة لى بفصيلها. فأعاد السؤال ثانيًا وثالثًا ورسول الله ﷺ يجيبه بما أجابه به أولا ثم قال ألم تر أن الجمل ولد الناقة والفصيل من الإبل هو الذى لم يتم له عام من ولادته.

(تنبيه) الخمول نعمة والاشتهار نقمة كما يفيده حديث «خص بالبلاء من عرفه الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم» وكما قيل:

ما العيشُ إلا فى الخمول مع الغنى   وفى الاشتهارِ تراكم الأكدارِ

وقيل أيضًا:

ليس الخمولُ بعارٍ   على امرئٍ ذى كمالِ
فليلةُ القدرِ تخفَى   وتلك خيرُ الليالى

وقيل أيضًا:

ما العيشُ فى المالِ الكثير وجمعه   بل فى الكفافِ وصحةِ الأبدانِ

(قوله حديث حسن) بل أشار ابن عبد البر إلى أنه صحيح وقوله رواه الترمذى وغيره أى كابن ماجه وقوله هكذا أى موصولا وهو ما ذكر فيه الصحابى لا مرسلا وهو ما سقط منه، قال أبو داود: وهذا الحديث ربع الإسلام، أى لأن الأقسام أربعة كما تقدم وهو قسم منها.

وقال بعض المحققين: بل هو كله ووجَّهه بما يطول شرحه. قيل جماع آداب الخير وأزمَّته تتفرع من أربعة أحاديث هذا والذى يليه وخبر «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت» وهو الخامس عشر[1] وخبر «لا تغضب» وهو السادس عشر.

---

(١) أى فى ترقيم هذا الكتاب الذى بين يديك ويأتى إن شاء الله.

الحديث الثالث عشر

عَنْ أبى حَـمْزَةَ أنَس بنِ مـالك رضى اللهُ عنهُ خادمِ رَسُـولِ الله ﷺ عَنِ النَّبىِّ ﷺ قال: لا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ

الحديث الثالث عشر

فى إرادفـه لما قـبله مناسـبـة، إذ ذاك فى حـسن الإسـلام وهذا فى حـسن الإيمان.

(قـوله عن أبى حمـزة رضى الله تعـالى عنه) بمهـملة فزاى كناه النبى ﷺ بسـبب اقتطافه بقلة حمزة أى حريفة فى طعمها لذع.

(وقوله أنس بن مالك) أى الأنصارى الخزرجى.

(وقوله خادم رسول الله ﷺ) أى كما صح عنه أنه عام قدم النبى ﷺ وكان عمره عشر سنين أتت به أمه أم سُلَيْم النبى فقالت له خذه غـلاما يخدمك فقبله واستمر فى خدمـته ﷺ إلى أن توفى وهو عنه راض فاستـمر بالمدينة وشهد الفـتوح، ثم قطن بالبصرة وكان آخـر الصحابة بها[١] موتًا سنة تسعيـن من الهجرة على أحد الأقوال، وأما آخر الصـحابة موتًا مطلقًا فهو أبو الطفيل عـامر بن واثلة الليثى سنة مائة.

(قـوله إن رسـول الله ﷺ قـال لا يؤمن أحـدكم) أى لا يكمل إيمـان كل واحد منكم معشر أمة الإجابة[٢] فالإضافة للاستغراق لأنها تأتى لما تأتى له اللام، وآثر ضمـير الذكور لشـرفهم كإيثـار الأخ بعدُ وإلا فالإناث كـذلك، والمنفى إنما هو الإيمـان الكامل إذ أصل الإيمان حـاصل بدون ذلك، بدليل رواية أحمـد وابن حبان «لا يبلغ أحد حقيقة الإيمـان» أى كماله، وحديث جبريل المار حيث بين فيه الإيمان بأنه التـصديق بالله وملائكته وكتبـه ورسله واليوم الآخر والقدر ولم

---

(١) أى بالبصرة راجع من تحقيقنا الإصابة لابن حجر والاستيعاب لابن عبد البر.

(٢) أمة الإجابة من آمن به ﷺ أما أمة الدعوة فكل من وجد بعد بعثه وحتى تقوم القيامة سواء أسلم أم لا.

حتَّى يُحِبَّ لأخيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسه

يذكر حب الإنسان لأخيه ما يحب لنفسه، فدل على أنه من كمال الإيمان لا من أجزائه، بحيث تختل ذاته بعدمه، ونفى اسم الشىء على معنى نفى الكمال عنه شائع مستفيض فى كلامهم كقولهم «فلان ليس بإنسان» وأفاد أن الكمال لا يوجد بدون هذه الخصلة وأما كونه يوجد إذا وجدت فشىء آخر مسكوت عنه لا يقتضيه، فلا يرد ما قيل إذا كان المراد نفى كمال الإيمان يلزم أن يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وإن لم يأت ببقية الأركان، ويحتاج للجواب عنه بأن هذا ورد مورد المبالغة فجعل المحبة ركنه الأعظم حثًا على تحصيلها.

(قوله حتى يحب) أى طبعًا وعقلا كما يأتى (ويحب) بالنصب لأن حتى هنا جارة وإنْ بعدها مضمرة لا عاطفة ولا ابتدائية، والرفع بجعلها عاطفة يفسد المعنى إذ عدم الإيمان ليس سببا للمحبة المذكورة، والمحبة ميل القلب وهو قد يكون بما يستلذ بالحواس كحسن الصورة وبما يستلذ بالعقل كالعلم.

(قوله لأخيه) أى المسلم كما فى رواية أحمد والنسائى وحينئذ فالتعبير بالأخ لا مفهوم له لأنه ينبغى لكل مسلم أن يحب للكفار الإسلام وما يتفرع عليه من الكمالات، ولذلك ندب الدعاء لهم بالهداية، ويحتمل أن المراد بالأخ أُخوة آدم قال بعضهم وهو أولى ليشمل الكافر والمسلم فيحب لأخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله فى الإسلام، كما يحب لأخيه المسلم الدوام عليه، وعلى كل فالإضافة للاستغراق أى كل أخ من غير أن يخص بمحبته أحدًا دون أحد.

(قوله ما يحب لنفسه) أى سواء كان حسيًا كالغنَى أو معنويًا كالعلم، والمراد بما يحبه لنفسه خصوص الخير كما فى رواية أحمد والنسائى فليس عامًّا مخصوصًا كما قيل، وفى الكلام مضاف مقدر، أى مثل ما يحب لنفسه لا عينه مع سلبه عنه،

رَوَاهُ البُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

ولا مع قيامه به، والمراد بالمثلية هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الأذى، وإن كان حذف المضاف مشعرًا بطلب الفرد الأعلى، وإلا فالإنسان يحب أن يكون أفضل الناس وإذا حب له مثل ما يحب لنفسه لزم أن يبغض له مثل ما يبغضه لنفسه، فلذا لم يذكره، وإذا حب له مثل ما يحب لنفسه وبغض له كذلك كانا كالنفس الواحدة، فتأتلف القلوب وتنتظم الأحوال.

وإيضاحه أن كل أحد من الناس إذا حب لباقيهم أن يكونوا مثله فى الخير أحسن إليهم وأمسك أذاه عنهم فيحبونه، فتسرى بذلك المحبة بين الناس فيسرى الخير بينهم ويرتفع الشر فتنتظم أمور معاشهم ومعادهم، وتكون أحوالهم على غاية السداد ونهاية الاستقامة، وهذا هو غاية المقصود من التكاليف الشرعية والأعمال البدنية والقلبية.

قال ابن الصلاح: وحب الشخص لغيره أى طبعًا وعقلاً مثل ما يحب لنفسه قد يعد من الصعب الممتنع، وليس كذلك، إذ القيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها خلافًا لمن قال يشبه أن هذه المحبة إنما هى من جهة العقل لا الطبع، إذ الإنسان مطبوع على حب الاستئثار على غيره بالمصالح فهو حينئذ كالمريض يعاف الدواء بطبعه وينفر منه ويميل إليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله، لما يعلم أن صلاحه فيه، فلو كلف أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه بطبعه لأدى إلى أن لا يكمل إيمان أحد إلا نادرًا.

(قوله رواه البخارى ومسلم) لكن رواية مسلم فيها شك ولفظها «والذى نفسى بيده لا يؤمن أحد حتى يحب لأخيه أو قال لجاره ما يحب لنفسه[1]» بخلاف رواية البخارى.

---

(١) فالشك فى رواية مسلم قوله فيها «أو قال لجاره».

الحديث الرابع عشر

عنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضىَ اللهُ عنهُ قالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بإحْدَى ثلاثٍ

الحديث الرابع عشر

(عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ لا يحل) أى لا يجوز فلا ينافى وجوب القتل ببعض الثلاث المذكورة على ما يأتى لأن الجواز يصدق بالوجوب بخلاف ما لو فسر بلا يباح.

(قوله دم امرئ) أى إراقة دمه ففى الكلام مضاف مقدر حذف وأقيم المضاف إليه مقامه، والمحوج إلى هذا التقدير أن الدم عين والأعيان لا يتعلق بها تحليل ولا تحريم، لأن الأحكام الخمسة إنما تتعلق بأفعال المكلفين، والإراقة فعل للمكلف فيصح تعلق الحل بها، ونظيره قوله تعالى ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ الآية أى نكاحهن ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ الآية أى تناولها، ثم هى كناية عن إزهاق روحه ولو لم يرق دمه كخنقه أو سمه، أو بالنظر للغالب لأن الغالب فى القتل إراقة الدم، فلا يقال هذا التفسير يقتضى أن غير الإراقة من أنواع القتل غير ممتنع وليس كذلك (والمرء) هنا بمعنى الإنسان الشامل للأنثى وإن كان قد يستعمل بمعنى الذكر خاصة كما مر.

(قوله مسلم) خرج به الكافر ففيه تفصيل فإن كان حربيًا جاز قتله مطلقًا وجدت فيه خصلة من الخصال الثلاث الآتية أم لا، لكن إن كان بالغًا عاقلاً ذكرًا حرًا بخلاف أضداد ذلك إذا لم يقاتلوا ولم يسبُّوا الإسلام أو المسلمين فإنه يحرم قتلهم، بخلاف ما لو قاتلوا أو سب غير الصبيان والمجانين فيجوز، وإن كان ذميًا فكالمسلم كما سيجىء، وأما المرتد فليس خارجًا لأن المراد المسلم ولو فيما مضى على ما سيبين.

(قوله إلا بإحدى ثلاث) استثناء من مقدر بأن لا يحل دم امرئ مسلم بخصلة من الخصال إلا بإحدى ثلاث أى خصال ثلاث بدليل تأنيث (إحدى) أى فيحل

الثَّيِّبُ الزَّانِى

لكن للإمام لا للآحاد بالنظر للأولى والثالثة، نعم لو قتله مسلم لا قصاص عليه[١] والحل فيهما بمعنى الوجوب كل وأما فى الثانية فأولى الدم فقط فلو قتله غيره لزمه القصاص، والحل فيها ليس بمعنى الوجوب وإنما حل القتل بإحدى هذه الثلاث لما فيها من المصلحة العامة، وهى حفظ النفوس والأنساب والأديان[٢] لكن طريق القتل بها مختلف، فبالنسبة للزانى خصوص الرجم بالحجر ولا يجوز بغيره إجماعًا، وللقاتل بما قَتل به إن أمكن وإلا فالسيف، وللتارك لدينه خصوص ضرب عنقه بالسيف، والأول لا يسقط قتله بحال بخلاف الآخرين فإن الثانى يسقط عنه القتل بعفو مستحق القصاص، والثالث برجوعه للإسلام وقبلت توبته فى سقوط القتل عنه دونهما لأن قتلهما بجريمة مضت فلا يمكن تداركها بخلافه، فإنه لوصف قائم به حالاً. وهو تركه لدينه وبعوده إليه ينتفى ذلك الوصف.

ثم كون الخصال ثلاثًا إنما هو بجعل التارك لدينه خصوص المرتد و«المفارق للجماعة» تفسيرًا له فيكون المراد بالجماعة جماعة المسلمين وفراقهم إنما هو بالردة عن الدين فهو صفة مؤكدة لا مستقلة، وإلا لكانت أربعًا، وعلى هذا يكون الحصر المستفاد من «لا» و«إلا» إضافيًا إذ قد بقى ذو البدعة المتعرض لنا والممتنع من إقامة حق عليه، وقاطع الطريق، والصائل والباغى، ومن امتنع من إظهار شعار الجماعة فى الفرائض، فكل هؤلاء تحل دماؤهم بمقاتلتهم.

وقال بعض المحققين الحصر فى هذه الثلاث حقيقى وجعل التارك لدينه شاملا للتارك له كُلا وهو المرتد أو بعضًا وهو الزانى والقاتل ومن مر من ذى البدعة ومن بعده، والمفارق للجماعة شاملا لمن فارقهم بكفره أو فسقه أو خروجه عن طاعة الإمام.

قال بعضهم وهذا خلاف ظاهر الحديث، على أنه قد يقال إن القسم الثالث يعنى التارك لدينه المفارق للجماعة على هذا شامل للقسمين الأولين.

(قوله الثيب الزانى) بدل مما قبله ولا بد فيه وفيما بعده من مضاف محذوف

---

(١) لكن عليه التأديب بما يراه الحاكم.

(٢) فالحد للقتل لحفظ النفوس وحد الزنا لحفظ الأنساب وحد الردة لحفظ الدين.

والنَّفْسُ بالنَّفْسِ

مقدر بخصلة وهى هنا زنا الزانى، وفى القاتل قتل النفس، وفى التارك لدينه تركه له، وبدون هذا التقدير يتعذر الإبدال لأن الثيب ومن بعده ليسوا نفس الخصال بل أصحابها.

ثم لما كانت الثيوبة هى السبب فى حل الدم قدم الثيب على الزانى والثيب هو المحصن، والمراد به فى هذا الباب الحر البالغ العاقل الواطىء أو الموطوأة فى القبل فى نكاح صحيح، وإن حرم لنحو عدة شبهة.

ولا يشترط لإحصانه الإسلام وذكره فى هذا الحديث لا ينافى ذلك لأن المسلم جعل قيدا لإخراج الحربى فقط[١] كما علم مما قررناه، واحترز بالثيب عن البكر فإنه يجلد مائة ويغرب عامًا إن كان حرًا وإلا فعلى النصف من ذلك، وأيا كان فالتغريب إلى مسافة القصر.

والزانى هو من أَوْلج أو أُولج فيه حشفة آدمى أو قدرها[٢] فى قُبل حرام لعينه مُشْتَهًى طبعًا، خال عن شبهة الفاعل والمحل والطريق، وتفصيل ذلك مذكور فى الفروع[٣] ومثل الثيب الزانى الثيب اللائط لا الملوط به[٤].

(قوله والنفس بالنفس) أى وقتل النفس المجنى عليها المقابلة بالنفس الجانية بشروطه المقررة فى محلها، منها أن يكون القتل عمدًا محضا عدوانا لذاته أى لا عدوله عن الطريق المستحق فى القصاص كأن استحق حز رقبته فقده نصفين فلا قود فيه بما يقتل غالبا جارح أو مثقل، ومنها أن يكون القاتل ملتزمًا لأحكام الإسلام والقتيل معصوما بإسلام أو غيره[٥]، ومنها مكافأة المجنى عليه للجانى من أول أجزاء الجناية رميا أو جرحا إلى الموت، فلا يقتل فاضل

---

(١) إذا رجم ﷺ اليهودى واليهودية الثيبين.

(٢) وذلك لمقطوع الحشفة.

(٣) كتب الفقه.

(٤) وذلك فى مذهب السادة الشافعية وإن كان لبعض الفقهاء رأى آخر.

(٥) من أهل الذمة مثلاً كما فى رأى البعض.

والتَّارِكُ لِدِينِه المُفارِقُ للجماعة رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ.

بمفضـول بخلاف عكـسه[١] والمؤثر من الفـضائل الإسـلام والحرية والأصـالة والسيادة.

(قوله والتارك لدينه) أى لجميعه وهو المرتد كما هو ظاهر الحديث، وتركه له بأن يقطعه ويحصل باطنا باعتقاد ما يوجب الكفر أو العزم عليه وإن لم يظهره، وظاهرًا إما بفعل مع اعتقاد أو عناد أو استـهزاء كالسجود لمخلوق، وإما بقول كذلك وكذا ترك النطق بالشهادتين عنادًا كما مر ثم (لام) لدينه وما بعده مـزيدة للتأكيد والتقوية لتعدى ترك وفارق[٢] ونحو اسم فاعلهما إلى المفعول بلا واسطة.

والمراد بالدين خصوص الإسـلام لأن الكلام فى المسلم على أن فى رواية مسلم التارك للإسلام فلا يدخل الكافر المنتقل من ملة إلى أخرى[٣] بل يبلغ مأمنه ثم هو كحربى كذا قـيل، والمعتمد أنه لا يقبل منه إلا الإسـلام وعليه فحكم الذمى حكم المسلم من حل دمه بالخصلة الثالثة أيضًا لكنه مستفاد من غير هذا الحديث لما مر.

(قوله المفارق للجـماعة) قد علمت أنه صفة مؤكـدة للتارك لدينه لا مستقلة وأن المراد بالجماعة جـماعة المسلمين، ثم استثناء الأولين من المسلم ظاهر لأنـهما حيث لم يستـحلا لا ينافيـان الإسلام وأما استـثناء الثالث اعنى المزيل للإسـلام فإنما هو باعتبار أنه كان مسلما قبلُ سيـما وعلاقة الإسلام مرتبطة به بدليل أنه لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا، وأنه لا يصح شراء الكافر له، فغاية الأمر أن فيه أعنى المسلم الجمع بين حقيقته بالنظر للأولين ومجازه بالنظر للثالث.

(قوله رواه البخارى ومسلم) وهو من القواعد العظيمة لتعلقه بأخطر الأشياء وهو الدماء وبيان ما يحل منها وما لا يحل وأن الأصل فيها[٤] العصمة.

---

(١) ويقتل الرجل بالمرأة ولا يقتل الحر بالعبد ولكن يقتل العبد بالحر.

(٢) أى نصبهما مفعولا.

(٣) لأن الدين عند الله هو الإسلام.

(٤) أى الدماء.

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضِىَ اللهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا

الحديث الخامس عشر

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ) اعلم أن هذا التركيب ليس صريحا فى الإسناد بل يحتمل الإرسال بأن يكون أبو هريرة روى عن النبى بواسطة صحابى آخر.

(قوله قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) قال بعضهم التقدير من كان آمن إلا أنه عدل عنه إلى المضارع هنا وفيما بعد قصدا لاستمرار الإيمان وتجدده بتجدد أمثاله وقتا فوقتا[1] والمراد من كان يؤمن إيمانا كاملا نظير ما مر، فالمتوقف على امتثال الأوامر الثلاثة الآتية كمال الإيمان لا حقيقته وأصله، أو هو محمول على المبالغة أى كأن الإيمان متوقف على هذه الثلاثة فإن وجدت وجد وألا فلا تحريضا على تحصيلها كما يقول القائل لولده: إن كنت ابنى فأطعنى تهييجا له على الطاعة، والمبادرة إليها، لا على أنه بانتفاء طاعته ينتفى كونه ابنه، وكرر هذا الشرط ثلاث مرات للاهتمام والاعتناء بكل خصلة مستقلة.

وتخصيص **(اليوم الآخر)** بالذكر دون شىء من مكملات الإيمان بالله لأن رجاء الثواب وخشية العقاب راجعان إلى الإيمان باليوم الآخر فمن لا يعتقده قلما يرتدع عن شر ويقدم على خير فيكون له دخل فى امتثال الأوامر الثلاثة الآتية كغيرها.

(قوله فليقل خيرًا) اللام هنا وفيما يأتى لام الأمر ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت عليها، الفاء أو الواو وسكونها أكثر بخلاف ما إذا خلت عنهما، فإنها تكون مكسورة لا غير، كما فى «أو لِيصمت» وقوله تعالى **﴿لينفق ذو سعة من سعته﴾**.

ومعنى «فليقل خيرًا» فليتكلم بكلام فيه أجر وثواب وهو الواجب والمندوب فالأمر مستعمل فى الوجوب والندب، والمراد الخير الذى لا يترتب عليه مفسدة،

---

(١) إذ أن الفعل المضارع يدل على الحال أو الاستقبال صالح لكليهما.

أَوْ لِيَصْمُتْ،

فإن الكلام أربعة أقسام ضرر محض وضرر ومنفعة ولا ضرر ولا منفعة ونفع محض، فالضرر المحض لا بد من السكوت عنه، وكذا ما فيه ضرر ومنفعة، ولا تفى المنفعة بالضرر، وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فهو فضول والاشتغال به تضييع زمان فيما لا يعنى، وقد مر «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» فلم يبق إلا القسم الرابع(١).

(قوله أو ليصمت) يعنى إذا أراد من مر أن يتكنم فليتكلم بخير أو ليصمت أى يستمر على سكوته، وآثر الصمت بالذكر لأنه أخص من السكوت، إذ هو السكوت مع القدرة، وهذا هو المأمور به بخلاف السكوت، فإنه شامل لما إذا كان مع العجز وهو لا يحسن الأمر معه بالسكوت، ثم إذا كان معنى «فليقل خيرا» ما مر كان معنى «أو ليصمت» أى أن ضد الخير بالمعنى المذكور وذلك المحرم والمكروه والمباح والخير غير المحقق والمحقق الذى يترتب عليه مفسدة، فهذا كله داخل تحت قوله «أو ليصمت» والأمر فيه مستعمل فى الوجوب والندب.

وأفاد الحديث أن قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه ولأنه إنما أمر به عند عدم قول الخير وفيه قال الشاعر:

تكلمْ وسددْ ما استطعتَ فإنه ... كلامُك حيٌّ والسكوتُ جمادُ

فإن لم تجد قولا سديدًا تقولُه ... فصمتُك عن غير السَّداد سَدادُ

وأفاد أيضًا أن الصمت خير من قول الشر ولذا ورد فى صحف إبراهيم كما مر «وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانه مقبلا على شانه حافظًا للسانه» وفى الحديث «قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علىّ فأخذ بلسان نفسه وقال هذا»(٢) تنبيها على أنه أعظم ما يراعى استقامته من الجوارح أى بعد القلب وفيه أيضًا ألا أنبئكم بأمرين خفيفين لم يُلق الله بمثلهما الصمت وحسن الخلق، ومن كلام الشافعى رضى الله تعالى عنه:

---

(١) وهو النفع المحض كقراءة القرآن والعلم والصلح بين متخاصمين وكلام الرجل أهله مؤانسة ونحو ذلك.

(٢) «وهل يكب الناس على مناخرهم فى النار إلا حصائد ألسنتهم»؟

وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ،

وجدتُ سكوتى متجرًا فلزمتُه ولغيره	إذا لم أجدْ ربحًا فلستُ بخاسرِ
إذا مـا اضطررتَ إلى كلمة	فدعها وبابُ السكوت اقصد
فلو كان نطقُك من فضة	لكان سكوتُك من عسجد

وأفاد أيضًا أن الإنسان إما أن يتكلم أو يسكت، فإن تكلم فإما بخير وهو ربح، وإما بشر وهو خسارة، وإن سكت فإما عن شر وهو ربح، وإما عن خير وهو خسارة، فله فى كلامه وسكوته ربحان فينبغى أن يحصلهما وخسارتان فينبغى أن يجتنبهما، وبالجملة فاللائق بمن يؤمن بالله حق إيمانه وباليوم الآخر ووقوع الجزاء فيه أن يستعد له ويجتهد فيما يدفع به أهواله من تقوى الله سيما فى لسانه، فإن من أكثر المعاصى عددًا وأيسرها وقوعا معاصى اللسان إذ آفاته تزيد على العشرين، فإن منها الغيبة والنميمة والكذب والقذف والسب إلى آخرها، ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام «أمسك عليك لسانك» وقال «وهل يكب الناس فى النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» وقال «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها فى النار سبعين خريفا» وقال «إن العبد ليتكلم بالكلمة يزل بها فى النار أبعد ما بين المشرق والمغرب».

(قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) ينبغى شرح إكرامه بحديث «أتدرون ما حق الجار؟ إن استعانك أعنته، وإن استقرضك أقرضته، وإن افتقر جُدت عليه، وإن مرض عدته، وإن مات اتبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته. وإن أصابته مصيبة عزيته، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجز عنه الريح إلا بإذنه، وإذا اشتريت فاكهة فاهد له منها وإن لم تفعل فأدخلها سرًا، ولا تُخرج بها ولدك فيغيظ بها ولده، ولا تؤذه بقتار قدرك -أى ريح ما فيه- إلا أن تغرف له منها» وبقية الحديث «أتدرون ما حق الجار والذى نفسى بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله تعالى».

وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ

والجار عرفا من بينك وبينه دون أربعين دارًا من أى جانب كان من جوانب الدار مسلما كان أو كـافرًا قريبا كان أو أجنبيا، فيـدخل المتمم للأربعين لأن ما بينه وبين جاره دونها.

والأحاديث فى حـقوق الجار كثـيرة؛ ففى الصحـيحين مازال جبـريل يوصينى بالجار حـتى ظننت أنه سيـورِّثه» وعن أبى شريح عن النـبى ﷺ أنه قال «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن. قـالوا لقد خـاب وخسر من هـو يا رسول الله قال من لا يأمن جاره بوائقه» أى غوائله.

وروى أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ يشكو جاره فـقال كف أذاك عنه واصبر على أذاه فكفى بالموت مفرقا.

(قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخـر فليكرم ضيفه) أى بالبشر فى وجهه وبسط شىء تحته وإجلاسه فى صدر المجلس وطيب الحـديث معه والمبادرة إلى إحضار ما تيـسر عنده من الطعـام من غيـر كلفة ولا إضـرار بأهله، ويسن أن يلقمـه بعض لقيمات لحديث «إذا أكل أحدكم مع الضيف فـليلقمه بيده فإذا فعل ذلك كتب الله له عمل سنة صيـام نهارها وقيام ليلها» ولا فرق فى طلب إكـرام الضيف بين كونه غنيا أو فقيرًا عادلا أو فاسقا بل ولو كافرًا فيكرم الفاسق والكافر من حيث الضيافة وإن كانا يهـانان من حيث الفـجور، فلا ينافى قـولهم يحرم الجلوس مع الفـساق إيناسا لهم.

والضيف يطلق على الواحد والأكثر لأنه فى الأصل مصدر والمصدر يستعمل فى القليل والكثيـر، قال تعالى ﴿**إن هؤلاء ضيفى**﴾ من أضفته وضيَّـفته إذا أنزلته بك ضيفا وضفته إذا نزلت عليه ضيفا.

ثم إن الأمر بالإكرام للندب خلافا للإمام أحـمد لخبر «لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس» وأيضًا التعبـير بالإكرام ظاهر فى التطوع وهو منوط بثلاثة أيام

....

كما جـاء مصرحًا به فى عدة أخـبار وبمن عنده فاضل عن قوته وقوت عـياله، أما غيره فلا ضيافة عليه، بل ليس له ذلك، وأما خبر الأنصارى وهو ما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قـال «جاء ثابـت بن قيس إلى رسـول الله ﷺ فقـال إنى مجهود أى بلغ الجوع منى الجهد وغاية المشقة فأرسل رسول الله ﷺ إلى نسائه فلم يجد عندهن شيـئًا فقال رسول الله ﷺ من يضيِّـف هذا هذه الليلة فقال رجل: أنا يارسول الله، فانطلـق إلى منزله فقال لامرأته هل عندك شيء فـقالت لا إلا قوت صبيانى قال فعلليهم بشيء فإذا دخل ضيفنا فأطفئى السراج ونومى الأطفال وقدمى للضيف ما عندك ففعلت وأظهرا له أنهـما يأكلان معه فنزل قوله تعالى ﴿**ويؤثرون على أنفسـهم ولو كان بهم خصـاصة**﴾ إلى ﴿**فأولئك هم المفلحون**﴾ فقد أجيب عنه بأجوبة منها أن الصبيان لم تشتد حـاجتهم للأكل وإنما خشيا أن الطعام لو جيء به للضيف وهم مـستيـقظون لم يصبروا عن الأكل منه وإن كـانوا شباعـا على عادة الصبيان فيشوشوا على الضيف فنُوِّمـوا لذلك، ثم ليحذر غاية الحذر من اعتقاد أنه كان ﷺ فـقيرًا فـإن ذلك كفر والعيـاذ بالله تعالى بل ذلك زهد منه عليـه الصلاة والسلام، كيف وقـد روى أنه قال «عرض على ربى بطحاء مكة ذهـبا فقلت لا يا رب ولكن أجوع يوما وأشبع يوما، فإذا شبعت حمدتك وإذا جعت تضرعت إليك ودعوتك».

وروى «أن جبريل جـاءه فقال إن الله يقرئك السـلام ويقول لك أتحب أن تكون لك هذه الجبال ذهبا وفضة تكون معك حيثـما كنت فأطرق ساعة ثم قال يا جبريل إن الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له يجمعها من لا عقل له فقال له ثبتك الله بالقول الثابت»، هذا ويؤخذ من الحديث مدح الكرم وإليه يشير قول بعضهم:

تغـطَّ بأثوابِ السـخـاءِ فـإننى ... أرى كلَّ عـيبٍ فى السـخـاءِ غطاؤُه

ويؤخذ منه أيضًا ذم البـخل وإلى مدح الكرم، وذم البخل يشيـر إليه قوله ﷺ «إن الله يحب الجاهل السـخى ويكره العالم البـخيل» حيث جـبرت مزية السـخاء رذيلة الجهل، ولم تجبر مزية العلم رذيلة البخل، ولبعضهم يهجو بالبخل آخر:

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

كـتـبنـا له صَـيــفًــا على بابِ داره فـصحَّـفـه ضـيـفًـا فَـهَمَّ إلى السـيف

فــقـلنا لــه خـيــــرٌ فظنَّ بأننـا نقـول له خـبـزٌ فـمـاتَ من الخـوفِ

وقريب منه قول ابن الجوزى:

مات الكرامُ وولوا وانـقضُوا ومـضُوا ومـاتَ فى إثرهم تـلك الكرامـاتُ

وخلـفــونى فـى قــومٍ ذوى بـخلٍ لو عاينوا طيفَ ضيفٍ فى الكَرَى[1] ماتوا

وقال الشيخ أبو إسحق الإسفراينى:

مـــضـى زمنُ المكـارمِ والكـرامِ سـقـــاه اللهُ أنديـةَ الغـــمـامِ

وقال ابنه:

وكـــان البـرُّ فـعـلا دونَ قـــولٍ فـصـــار البــرُّ نـطقًـا بالـكلامِ

وقال ابن ابنه:

وشحَّ الأمـــرَ حـتى لستَ تلْقَى سَـخـيـا قطّ يسـخـو بالسـلامِ

(قوله رواه البخارى ومسلم) وهو قاعدة من القواعد العميمة العظيمة يصح أن يقـال فيـه إنه نصف الإسلام لأن الأحكـام إما أن تتـعلق بالحق أو الخَلق، وهو قد أفاد الثانى، لأن فيه الحث على وصلة الخلق فإذا أكرم كل منهم جاره ائتلفت القلوب واتفـقت الكلمة وقـويت شوكة الدين واضـمحلت جـهالات الملحـدين، وإذا أهان جـاره انعكس الحـال ووقـعـوا فى ظلمـة الاخـتـلاف والضلال، وكذلك غالب الناس إما ضيف أو مضـيف فإذا أكرم بعضهم بعضا وجد مـا مر من الصلاح والائتـلاف، وإذا أهان بعضهم بعـضا وُجد الشـقاق والخلاف.

---

(١) أى فى النوم.

الحديث السادس عشر

عَنْ أبِى هُرَيْرَةَ رضِى اللهُ عـنهُ أن رَجُـلاً قالَ لـلنَّبىِّ ﷺ أوْصِنِى قـالَ: لا تَغْـضَبْ

الحديث السادس عشر

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رجلا) قيل هو ابن عمر.

وقوله **(قال للنبى ﷺ أوصنى)** أى أرشدنى إلى ما ينفعنى دينا ودنيا ويقربنى إلى الله زلفى.

(قوله قال لا تغضب) يحتمل أن المراد لا تفعل الأسباب المقتضية للغضب بل افعل الأسباب التى توجب حسن الخلق كالحلم والحياء والسخاء والتواضع وسائر الأخلاق الحسنة الجميلة، فإن النفس إذا تخلقت بهذه الأخلاق وصارت لها عادة اندفع عنها الغضب عند حصول أسبابه وتحلت بحسن الخلق ففى الحديث «إنما الحلم بالتحلم والعلم بالتعلم ومن يتمن الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه» وللبوصيرى.

والنفسُ كالطفلِ إن تهملْه شبَّ على ... حُبِّ الرَّضاعِ وإن تفطمْه ينفطم

ومن الحكم: العادة إن رسخت نسخت أى نسخت العادة التى قبلها، ويحتمل أن المراد لا تعمل بمقتضى الغضب إذا حصل بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به، وحينئذ يظفر بعظيم الخير وللسموأل[1] من أبيات:

إذا المرءُ لم يدنسْ من اللؤمِ عرضَه ... فكلُّ رداء يرتديه جميلُ

وإن هو لم يحملْ على النفسِ ضيمَها ... فليس إلى حُسنِ الثناء سبيلُ

فظهر مما تقرر أن النهى ليس راجعا إلى نفس الغضب لأنه مطبوع فى الإنسان ليس فى طاقته دفعه.

---

(١) ابن عادياء اليهودى وراجع مجموعة النظم والنثر للحفظ والتسميع.

فَرَدَّدَ مِرَارًا قالَ: لاَ تَغْضَبْ

(**قوله فردد مرارًا**) أى كرر ذلك السائل سؤاله على النبى ثلاث مرات كما فى رواية يقول أوصنى يا رسول الله، وكأنه لم يقنع بقوله لا تغضب، فطلب وصية أبلغ منها وأنفع، ولم يزده، تنبيهاً على عظيم نفعها وعمومه كما سيبين لك.

(**قوله لا تغضب**) يحتمل أنه ﷺ علم من ذلك السائل كثرة الغضب فخصه بهذه الوصية.

والغضب غليان دم القلب طلبًا لدفع أذى المؤذى عند خشية وقوعه أو للانتقام منه بعد وقوعه، ومن هذا يعلم أن إضافته إليه تعالى مجازية فمعنى غضب الله على فلان فعل به فعل من قام به الغضب من الانتقام. والغضب مخلوق من النار وممزوج بطينة الإنسان فمهما توزع فى غرض من أغراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانًا يغلى منه دم القلب وينتشر فى العروق فيرتفع إلى أعلى البدن ارتفاع الماء فى القدر، ثم ينصبُّ فى الوجه والعينين فيحمرا منه هذا إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه، فإن كان ممن فوقه وأيس فى الانتقام منه انقبض الدم إلى جوف القلب واختفى فيه وصار حزنا فيصفر اللون أو من مساويه الذى يشك فى القدرة عليه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيصير لونه بين صفرة وحمرة.

ومما يترتب على الغضب تغير ظاهر البدن بتغير لونه كما قررناه وانقلاب خلقته حتى لو رأى نفسه لكان غضبه حياء من قبح صورته ولو كشف له باطنه لرآه أقبح من ظاهره فإنه عنوانه الناشىء عنه وتغير اللسان بالشتم والفحش وقبائح الكلمات التى يستحى منها ذوو العقول والمروءات حتى الغضبان إذا سكن غضبه وتغير الجوارح بالبطش بها ضربا وغيره إن تمكن من المغضوب عليه وإلا رجع غضبه عليه فيمزق ثوبه ويلطم وجهه، وربما قويت عليه نار الغضب فأطفأت بعض حرارته الغريزية فيغشى عليه أو أعدمتها فيموت لوقته، وتغير القلب بإكمان الحسد والحقد وإضمار السوء وإفشاء السر والاستهزاء وغير ذلك من القبائح، فانظر كم تحت هذه اللفظة النبوية وهى (لا تغضب) من بدائع الحكم وفوائد استجلاب المصالح ودرء المفاسد مما لا يمكن عده ولا ينتهى حده، والله تعالى أعلم حيث يجعل رسالته.

....

ثم له دواء دافع ورافع فالدافع أى الذى يدفعه قبل وقوعه يحصل بذكر فضيلة الحلم وكظم الغيظ نحو قوله تعالى **﴿والكاظمين الغيظ﴾** وقوله ﷺ «من كظم غيظه هو قادر على أن ينفذه دعاه الله تعالى على رءوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره فى أى الحور شاء» وقول الشاعر:

ببذلٍ وحلمٍ ساد فى قومِه الفتى   وكونكِ إياه عليكَ يسيرُ

وباستحضار خوف الله عز وجل بأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم كما جاء فى الحديث الصحيح، والرافع أى الذى يرفعه بعد وقوعه يحصل بذلك أيضًا وبتغيير الحالة التى هو عليها كما ورد فى حديث «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليقعد، وإذا غضب وهو قاعد فليضطجع» وسره أن القائم متهيأً للانتقام والجالس دونه والمضطجع دونهما، وبأن يحذر نفسه عاقبة العداوة والانتقام وتشمر العدو بمقابلته بالسعى فى هدم أعراضه والشماتة بمصائبه وهو لا يخلو من المصائب، فيخوف نفسه بعواقب الغضب فى الدنيا إن كان لا يخاف من الآخرة، وبأن يتفكر فى السبب الذى يدعوه إلى الانتقام ويمنعه من كظم الغيظ مثل قول الشيطان له إن هذا يُحْمل منك على العجز وصغر النفس والذلة والمهانة وتصير حقيرًا فى أعين الناس فيقول لنفسه ما أعجبك تأنفين الآن من الاحتمال ولا تأنفين من خزى يوم القيامة والافتضاح إذا انتقم منك وتحذرين من أن تصغرى فى أعين الناس ولا تحذرين من أن تصغرى عند الله وعند الملائكة والنبيين، وبأن يعلم أن غضبه من تعجبه من جريان الشىء على وفق مراد الله لا على وفق مراده، فكيف يقول مرادى أولى من مراد الله، وأقوى أسباب دفعه ورفعه التوحيد الحقيقى وهو اعتقاد أن لا فاعل حقيقة إلا الله تعالى، وأن الخلق آلات ووسايط كالسوط يضرب به، فمن توجه إليه مكروه من غيره وشهد ذلك بقلبه اندفع أو ارتفع عنه غضبه، لأنه إما على الخالق وهو جرأة تنافى العبودية أو على المخلوق وهو إشراك ينافى

رَوَاهُ البُخارِىُّ.

التوحيد، ومن ثم خدم أنس رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لشيء فعلته لم فعلته ولا لشيء تركته لم تركته، على أن إساءة المسيء في الحقيقة إحسان أتم من إحسان المحسن لفناء هذا وبقاء ذاك كما لا يخفى، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان.

هذا وإذا أردت زيادة على ما ذكر فعليك بالإحياء للغزالي.

ويترتب على رفع الغضب بعد حصوله رفع دوام ما وقع من آثاره ودفع ما لم يقع منها.

ثم هذا كله في الغضب المنهى عنه وهو ما كان لغير الله سبحانه وتعالى أما ما كان له تعالى وهو ما كان بسبب انتهاك محارمه عز وجل فهو محمود لا ينهى عنه ولا ينبغي دفعه ولا رفعه.

وبالجملة نهاية الكمال جعل الغضب في موضعه والحلم في موضعه كما قيل:

إذا أنتَ أكرمتَ الكريمَ ملكتَه ... وإن أنت أكرمتَ اللئيم تمردَا

فوضعُ الندى في موضعِ السيف بالعلا ... مضرٌّ كوضعِ السيفِ في موضع الندَى

ولا خفاء أن غالب الناس الآن بل من أمد بعيد قد أحاط بهم اللؤم فلا يسلم الإنسان من شرورهم إلا إذا عاملهم بالشدة، كما قال ﷺ «يأتى زمان على أمتى من لم يتذأب فيه أكلته الذئاب».

(قوله رواه البخارى) وهو من بدائع جوامع كلمه التى خص بها ﷺ وآخر الأربعة الموصوفة بأن عليها مدار الإسلام، وإن قيل بل ربع الإسلام ووجهه بأن أعمال الإنسان إما خير وإما شر والشر إما أن ينشأ عن شهوة أو عن غضب وقد نهى عنه في هذا الحديث.

الحديث السابع عشر

عَنْ أبى يَعْلَى شَـدَّاد بْنِ أوْسٍ رضى اللهُ عنهُ أنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قالَ: إنَّ اللهَ كَـتَبَ الإحْسانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

الحديث السابع عشر

(عن أبى يعلى شـداد بن أوس) كـان خـزرجيّـاً أوتى العلـم والحلم سكن بيت المقدس وأعـقب به توفى سنة ثمان وخمـسين على أحد الأقوال روى له خمـسون حديثًا و(قوله رضى الله تعالى عنه) ينبغى أن يقول عنهمـا لأن والده أوسا صحابى أيضا.

(قـوله عن النبى ﷺ قال إن الله كـتب الإحسـان) الكتب له معـنيان حقـيقى وهو الفرض والإيجـاب ومجازى وهو مطلق الطلب والأولى حـمله على الثانى ليكون الإحسان شاملا للواجب كقطع الحلقوم فى الذبح والمندوب كالسقى قبله[1].

والمراد بالإحسان تحسين الأعمال المشروعة أى إيقاعها على وجه الشرع بأن يأتى بما طلبه فيها إيجابًا وندبًا سـواء وصل للغير نفع أو لم يصل، فحق على من شرع فى شىء منها أن يأتى به على غـاية كماله، وليحذر من أن تسـول له نفسه أنه إذا فعل ذلك قَلَّ عمله لأنه وإن قل يزيد به الصواب حـتى يفوق مع قلته الكثير الذى لا إحسان فيه.

(قـوله على كل شىء) الأولى أن تكون «على» بمعنـى «فى» أو «إلى» متـعلقـة بالإحسان فيكون المكتوب عليه محـذوفا والتقدير إن الله كتب عليكم الإحسان فى أو إلى كل شىء، ويحتمل أن تكون بمعنى «من» متعلقة بكتب بمعنى طلب، والمراد من الشىء المـكلف وأن تكون على بـابهـا، ثم إن أريـد من الشىء المكلف كـــان المكتوب عليـه مذكـورًا وكانت متـعلقة بكتب بمعنى فـرض، وإلا كان محـذوفا، وكانت متعلقة بالإحسان، وكتب بمعنى طلب.

---

(١) أى سقى الذبيحة أى التى ستذبح.

....

والمعنى أن الله طلب من عبده الإحسان المستعلى على كل شىء، واستعلاء الإحسان من المحسن على المحسَن إليه عبارة عن شموله وعمومه، وكونه على حال حسن فيكون مشيرًا إلى طلب تحصيل الدرجة القصوى فى الإحسان، والشىء لا فرق فيه بين كونه متعلقا بالمعاش أو المعاد.

ثم إن هذه القضية يستثنى منها القديم عز وجل فإنه لا حاجة إلى إحسان أحد لاستغنائه بذاته عمن سواه.

والجمادات غير النبات إذ لا يأتى الإحسان إليها أما النبات فبأن يصنع ما ينمو به ويسلم من التلف لأنه لنفع العباد ففى الإحسان إليه بما ذكر إحسان إليهم.

فيبقى الإحسان إلى النفس بأن لا يوردها صاحبها موارد السوء ولا يظلمها بمعصية ولا يطيعها فى كل ما تريد ولا يهنيها بشفاء غل، وإلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بأن يؤمن بهم وبما جاءوا به عن ربهم وأنهم صفوة الله من خلقه وغير ذلك مما هو مذكور فى محله، وإلى الملائكة بأن يؤمن بهم وبأنهم عباد مكرمون لا يتصفون بذكورة ولا بأنوثة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون، إلى غير ذلك مما لا يخفى، وأن لا يؤذى الحفظة منهم بفعل ما يكرهون، وإلى العلماء بقبول ما يروونه وتوقيرهم وعدم إذاعة عوراتهم وغير ذلك مما لا يخفى على الموفقين وقد يئسنا منه إلى نزول عيسى. وإلى أهله بحسن عشرتهم وعدم تضييعهم وتكليفهم ما لا يطيقون، وإلى إخوانه بأن لا يغشهم بل ينصح لهم ويحسن صحبتهم ويتحمل أذاهم وإلى الحيوان ومنه المؤذى كالحية خلافا لمن استثناه إذ جواز قتلة لا ينافى الإحسان إليه بإحسان القتلة بأن لا يجيعه ولا يعطشه ولا يضربه بغير موجب ولا يكلفه من العمل ما لا يطيقه.

قال أبو سليمان الدارانى وركبت مرة حمارًا فضربته مرتين أو ثلاثا فنظر إلى وقال يا أبا سليمان القصاص يوم القيامة فإن شئت فأكثر وإن شئت فأقلل، فظهر من هذا أن الإحسان اسم جامع لأنواع الخير كما أن البر كذلك.

فإذَا قَتَلْتُمْ فأَحْسِنُوا القِتْلَةَ

ولما كان العلماء رضى الله تعالى عنهم ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ومما ورثوه منهم تعليم الناس الإحسان وكيفيته والأمر به إلى كل شىء ألهم الله عز وجل الأشياء الاستغفار والدعاء للعلماء مكافأة لهم على ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام «إن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض حتى الحيتان فى جوف البحر» وفى حديث آخر «فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم إن الله وملائكته وأهل السموات وأهل الأرضين حتى الحيتان فى قعر البحر ليصلون على معلمى الناس الخير».

(قوله فإذا قتلتم إلخ) أى إذا أردتم القتل على حد **﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله﴾**[١] وكذا يقال فى قوله «وإذا ذبحتم» والفاء للتفريع واقتصر ﷺ فيه على هذا والذى بعده مع أن صور الإحسان لا تنحصر لأنهما الغاية في إيذاء الحيوان، وحالة الإيذاء لا يناسبها مراعاة الإحسان بحسب العادة، وقد أمرنا بها فيها فغيرها أولى.

والخطاب هنا وفيما يأتى لأمة الدعوى الشاملة للكفار[٢] لأنهم مخاطبون بفروع الشريعة كأصولها وآثر ضمير الذكور لشرفهم ولأنه الغالب فى المخاطبات.

(قوله فأحسنوا القتلة) هى بكسر القاف الهيئة والحالة[٣] أى ائتوا بالقتل على وجه حسن ككونه بآلة غير كالّة مع السرعة وال للاستغراق فيجب الإحسان فى كل قتل قود أو غيره ذبح أو غيره فهو أعم مما بعده، فعطفه عليه من عطف الخاص إيضاحا، وأحسنوا من الإحسان بالمعنى المتقدم فيكون شاملا لقتل الزانى المحصن بالرجم والقاتل بما قتل به إن أمكن، وإلا كان قتل بلواط أو سحر فبالسيف خلافا لمن استثناهما من إحسان القتلة، وورد فى تحريم المثلة أحاديث كثيرة منها «من مثل بذى روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة».

---

(١) أى إذا أردت القراءة كما هو فى أحسن التفاسير انظر تفسيرى المبسط للقرآن المعظم.

(٢) لأن أمة الإجابة هم الذين آمنوا أما أمة الدعوة فهم كل الناس من يوم بعثه ﷺ إلى قيام الساعة بل إن البعض أدخل الجن على قول من قال إنه بعث إليهم أيضا.

(٣) يقصد أن القتلة اسم هيئة من الفعل الثلاثى.

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(قوله وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة) هى بكسر الذال ما مر فى القتلة وفى أكثر نسخ صحيح مسلم الذبح وهو المصدر لا غير وإحسانه بنحو ما مر وبأن يرفق بالمذبوح فلا يصرعه بعنف ولا يجره إلى موضع الذبح جرًا عنيفًا وبإحداد الآلة وغير ذلك، وبما قررناه يعلم أن إحداد الشفرة وإراحة الذبيحة الآتيين من جملة إحسان الذبحة فهما بعض مدلوله ذُكر إيضاحًا لبعض معناه وتنبيها على البعض الآخر، ومن الإحسان أن لا يشوى السمك والجراد حتى يموت ويكره شيه وهو حى.

(قوله وليحد أحدكم شفرته) اللام للأمر وهو للوجوب إن كانت كالة بحيث يحصل للحيوان بها تعذيب وإلا فللندب، ويحد بضم الياء من أحد[1] وبفتحها من حد، والشفرة بفتح الشين وقد تضم السين ونحوها ما يذبح به، وينبغى حال حدها أن يواريها عن الذبيحة لأمره ﷺ.

(قوله وليرح ذبيحته) من عطف المسبب على السبب أو العام على الخاص، ويرح بضم الياء من أراح إذا جلب الراحة ولو بالتسبب والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة أى مذبوحة، وتسميتها بذلك باعتبار ما تؤول إليه[2]، وتاؤها للنقل من الوصفية إلى الاسمية لا للتأنيث لأن فعيلا يستوى فى الوصف به المذكر والمؤنث، ثم إراحتها بامرر وبسقيها وبالإمهال بسلخها حتى تبرد وبغير ذلك.

(وقوله رواه مسلم) وهو قاعدة من قواعد الدين العامة بل قيل إنه متضمن لجميع قواعد الإسلام وَوُجِّه بما يطول شرحه.

---

(١) أى الفعل الثلاثى المزيد بحرف الهمزة.

(٢) مجاز مرسل علاقته ما سيكون.

الحديث الثامن عشر

عَنْ أبِى ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنادَةَ وأبِى عَبْدِ الرَّحمنِ معاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهما عَنْ رسولِ الله ﷺ قالَ: اتَّقِ اللهَ

الحديث الثامن عشر

(عن أبى ذر جندب بن جنادة) بضم الجيم فيهما وتثليث دال الأول[1]، أسلم بمكة قديما روى عنه أنه قال أنا رابع الإسلام يعنى أهله، ووصفه ﷺ فى عدة أحاديث بأنه أصدق الناس لهجة أى كلاما، منها «ما أظلت الخضراء أى السماء ولا أقلت الغبراء أى حملت الأرض أصدق لهجة من أبى ذر» روى له مائتا حديث وأحد وثمانون، مات بالربذة محل قريب من المدينة سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين.

(قوله وأبى عبد الرحمن معاذ بن جبل) كان من الأنصار أسلم وعمره ثمان عشرة سنة وشهد المشاهد كلها، روى أنه ﷺ قال أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وهو ممن حفظ القرآن فى حياة رسول الله ﷺ مات بناحية الأردن فى طاعون عمواس وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة على أحد الأقوال روى له مائة حديث وسبعة وخمسون.

(قوله رضى الله عنهما) فى عدم جمعه الضمير[2] دلالة على أن أبا كلٍّ ليس صحابيا.

(وقوله عن رسول الله ﷺ قال) أى لأبى ذر وأبى عبد الرحمن إلا أن القول لكل على انفراده ولذا لم يأت بضمير التثنية فى الأمر بالتقوى وما بعدها.

(قوله اتق الله) الأمر هنا للوجوب فقط إن أريد بالتقوى خصوص المتعلقة بفعل الواجبات وترك المحرمات، وهذا هو المتبادر، فإن أريد بها ما يعم المتعلقة بفعل المندوبات وترك المكروهات كان للوجوب والندب معا.

(واتق) من التقوى ومعناها لغة اتخاذ وقاية تقيك مما تخافه وتحذره، وشرعا امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه، وحقيقتها متوقفة على العلم إذا الجاهل لا يعلم كيف

---

(١) أى جندب والدال فيها تقرأ بالحركات الثلاث الفتح والضم والكسر

(٢) وإنما ثنى الضمير للصحابيين

حَيْثُما كُنْتَ. وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها.

يتقى لا من جانب الأمر ولا من جانب النهى، وبهذا تظهر فضيلة العلم وتميزه على سائر العبادات، ومن ثَم قال ﷺ «ما عُبد الله بشىء أفضل من فقه فى الدين»، وقال أيضا «مجلس فقه - أى مجلس يذكر فيه فقه - وإن قلّ خير من عبادة ستين سنة» وقال أيضا «متعلم كسلان أفضل عند الله من سبعمائة عابد مجتهد».

(قوله حيثما كنت) ما زائدة للتعميم بشهادة رواية حذفها، وحيث ظرف مكان يضاف للجمل والمراد به هنا التعميم، أى اتق فى أى مكان وأى حال كنت فيه فإن الله معك وناظر إليك أينما كنت، ﴿**إن الله كان عليكم رقيبا**﴾، وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام، فإن التقوى وإن قل لفظها إلا أنها كلمة جامعة لحقوقه سبحانه وتعالى وحقوق عباده بأسرها، فمن ثم شملت خيرى الدنيا والآخرة، إذ هى اجتناب كل منهى عنه وفعل كل مأمور به، فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرفهم الله بالنجاة من الشدائد والرزق من الحلال، قال تعالى: ﴿**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**﴾ الآية وبالنجاة من النار ﴿**ثم ننجى الذين اتقوا**﴾ بالخلود فى الجنة أعدت للمتقين وبمحبة الله سبحانه وتعالى موالاته وانتفاء الخوف والحزن وحصول البشارة فى الدنيا والآخرة والفور العظيم، قال تعالى: ﴿**إن الله يحب المتقين... ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم**﴾ الآية ولو لم يكن فى التقوى سوى هذه الخصلة لكفت. ولبعضهم:

ما يصنعُ العبدُ بغير التقى … والعزُّ كل العزِّ للمتَّقى

ولقد أجاد من قال:

ولدتك أمُّك باكيا مستصرخًا … والناسُ حولَك يضحكون سروراَ

فاعمل ليوم أن تكونَ إذا بكوا … فى يوم موتك ضاحكا مسرورا

(قوله وأتبع السيئة الحسنة تمحها) أى مع بقاء ثواب الحسنة، وأمر ﷺ بهذه الخصلة لأن العبد وإن كان مأمورًا بتقوى الله فى سره وعلانيته كما مر لابد أن يقع منه أحيانا تفريط فيها، إما بترك بعض المأمورات أو فعل بعض المنهيات، فأمره أن يفعل ما يمحو به ما فرط منه بذكر هذه الجملة، وأفادت أن الحسنة إنما تمحو ما قبلها دون ما بعدها.

....

(وأتبع) بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة أى ألحق، وفيه إشارة إلى طلب المبادرة إلى الحسنة ومع كون السيئة تمحى بالحسنة تجب التوبة منها فورًا، لأن المحو إنما هو لذاتها وأما ترك التوبة منها فمعصية أخرى، ثم ظاهره أن كل حسنة تمحو كل سيئة وليس مرادًا كما يؤخذ من نصوص أخر، وحينئذ يقال جمعا بينه وبينها إن أريد بالسيئة ما يعم الصغيرة والكبيرة المتعلقة بحق الله أو الآدمى كان المراد بالحسنة خصوص التوبة فإنها التى تجُبُّ كل ذنب حيث توفرت شروطها المعلومة وحينئذ يكون الأمر للوجوب فقط، وإن أريد بها خصوص الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى كان المراد بالحسنة ما يعم التوبة وغيرها كالصلاة، وحينئذ يكون الأمر للندب أيضا، لأن الصغيرة المذكورة يمحوها كل حسنة أما الكبيرة مطلقا فلا يمحوها إلا التوبة أو إقامة الحد على ما هو التحقيق من أن الحدود جوابر لا زواجر، وقوله تعالى فى المحاربين **﴿لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم﴾** لا ينافى ذلك لأنه ذكر عقوبتهم فى الدارين ولا يلزم اجتماعهما فالمعنى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم إن لم يقم عليهم الحد، وكذلك الصغيرة المتعلقة بحق الآدمى لا يمحوها إلا التوبة.

ومعلوم أن من شروط التوبة من حق الآدمى الرد أو الاستحلال، ولابد فيه من بيان جهة الظلامة تفصيلا فيقول إذا كانت غيبة قلت فيك كيت وكيت بحضرة فلان وفلان إن كان، ولا يكفى اغتبتك فإن تعذر كأن مات أو غاب، أكثر من الاستغفار والدعاء له والصدقة عليه لعل الله يغفر له، نعم يكفى الاستغفار للمغتاب قبل أن تبلغه الغيبة وإن بلغته بعد فلا تنفع التوبة بدون ما ذكر، بل لابد حينئذ من المقاصة بأن يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم، فإذا نفدت حسنات الظالم طرح عليه من سيئات المظلوم ثم ألقى فى النار، هذا ملخص ما ذكروه هنا.

وهو يفيد عموم محو الحسنات للسيئات من غير تخصيص نوع من الحسنات بنوع من السيئات، لكن حديث «إن من الذنوب ذنوبًا لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وإنما يكفرها السعى على العيال» يقتضى خلافه ويفيد أيضا أن الكبيرة والصغيرة المتعلقة بحق الآدمى لا يمحوهما إلا التوبة، لكن حديث «من تلا قل هو الله أحد مائة ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله، ونادى مناد من قبل الله تعالى فى سمواته وأرضه ألا إن

....

فلانا عتيق الله فـمن له قبله تباعة فليأخذها من الله عز وجل» يقـتضى خلافه، إلا أن يقال كلامهم فى محو السيئات من الصحيفة، وأخذ ذى التباعة تباعته لا يقتضيه.

وقد رود فى تكفير الكبـائر أشياء كثيرة منها قـود الأعمى، والحج المبرور، وقد يقال فيها بنظير ما ذكر.

ثم ظاهر قوله «تمحهـا» وقوله تعالى: ﴿**إن الحسنات يذهبن السيئات**﴾ إنها تمحى حقيقة من الصحيفة وهو المتبادر لأن الأصل الحقيقة، لكن هذا ظاهر إن كانت السيئة قد كتبت وإلا فلا محو، فقد ورد أن العبد إذا فعل حسنة بدر ملك اليمين إلى كتبها وإذا فعل سيئة قال ملك اليسار لملك اليمين أأكتب فيقول لا لعله يستغفر أى يتوب، فإذا مضى ست ساعات فلكية من غير توبة قال له اكتب أراحنا الله منه، وهذا دعاء عليه بالموت ليتـحولا عن مشاهدة المعصيـة، لأنهما يتأذيان بها فقد ظـلمهما، ولذا ساغ لهما الدعاء عليه، فلا يقال كيف هذا مع أن الملائكة معصومون.

وظاهرة أيضـا أن الحسنة وإن كـانت بعشر أمـثالهـا لا تمحو إلا سـيئـة واحدة والتضعيف لا يمحو شيئـا وليس مرادًا، بدليل قوله عليه الصلاة والسلام «تكبرون دبر كل صلاة عشرًا وتحمدون عشرًا وتسبحـون عشرًا فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسـمائة فى الميزان ثم قال أيكم يعـمل فى اليوم الواحد ألفًا وخمـسمائة سيئة» فإنه شـاهد صدق بأن التضعيف يمحو السيـئات، على أنه لا مانع من جعل ال فى الحسنة والـسيئـة للجنس فيـفيد أن الواحـدة من الحسنات تمحـو العدد من السيـئات، وإنما مـحيت السيـئة بالحـسنة لأن الشىء يزول بطرو ضده عليـه وكان مقتضاه أن تمحى الحسنة بالسيئة إلا أنه لم يحصل فضلا منه تعالى وإحسانا.

وأما حديث إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب.

فقد أجيب عنه بأجوبة منها أن الأكل بمعنى الأخـذ من حسنات الحاسد للمحسود لأنه ظلمه، وأضـيف إلى الحسد لأنه سببـه، وجاء بها جـمعا تهويلا لشـأن الحسد حيث لم تقدر على دفـعه مع اجتمـاعها، كما أجـيب عن قوله تعالى: ﴿**لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى**﴾ بذلك وبتقدير مضاف أى ثوابها فهى باقية فى الصحيفة.

وَخَالِقِ الناسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ

هذا وانظر ما آلة الكتابة وما مدادها وما الذى يكتب فيه.

(قوله وخالق الناس بخلق حسن) أى عاملهم بمقتضاه وهو من ذكر الخاص بعد العام اهتمامًا بشأنه لشمول التقوى له، بل هو من أهم خصالها ولا تتم إلا به، والمراد بالناس غير الكفار الحربيين والظلمة والمبتدعة، أما هؤلاء فيغلظ عليهم، ويشير إليه حديث **«يأتى زمان على أمتى من لم يتذأب فيه أكلته الذئاب»** وقول الشاعر:

ومن لم يكنْ عَقربًا يتقى … دَبَّ بينَ أثوابهِ العقربُ

والخلق لغة الطبع والسجية، وعرفا ملكة للنفس تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير فكر وتدبر فخرج بالملكة كل عرض[1] غير قار من الأحوال وبالصدور عنها ما يصدر عن الجوارح كالكتابة وغيرها من الصنائع، وبقيد السهولة ما كان بصعوبة كالصبر على بعض النوائب، وكذا ما صدر بفكر وتدبر فكل هذا لا يسمى خُلقا.

ثم إن كانت الأفعال الصادرة عن تلك الملكة جميلة محمودة عقلا وشرعا سميت تلك الملكة خُلقا حسنا، وإلا سميت خُلقا سيئا، فالخلق الحسن ملكة نفسانية تحمل صاحبها على فعل الجميل وتجنب القبيح، والخلق السيء بعكسه.

وجمع الخلق الحسن طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل المعروف، فيعفو عن الزالين من غير عتاب ولا توقف على اعتذار، ويقبل عذر المعتذرين إلا تأديبا أو إقامة لحد أو تغييرًا لمنكر، وجمع ذلك بعضهم فى قوله هو أن تفعل مع الناس ما تحب أن يفعلوه معك، وحينئذ تجتمع القلوب وتتفق العلانية والسر، ويؤمن كل كيد وشر، وذلك جماع الخير وملاك الأمر وفى الحديث «أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عمن شتمك» وللشريف أبى الحسن العقيلى:

يا طاعني بعتاب كاد ينفذني … لَولم أكنْ لابسا درعًا من الأملِ

اخلع عليَّ جديدا من رضاكَ فقد … رقعتُ بالعذرِ ما خرقت بالزللِ

(١) العرض فى علم المنطق ما قام بغيره كالبياض والطول والقصر ضد الجوهر.

....

ولآخر:

اغـتنـمْ زلتي لتـحـرزَ فـضلَ الـ ـعـفـو عنى ولا يفـوتُك شُكرى
لا تكـلنى إلـى التـوسل بالـعـذ ـرِ لعلى أن لا أقـومَ بعـذرى

ولآخر:

اقـبل مـعـاذيرَ من يأتيك مـعـتـذرًا إن بَرَّ عندك فـيـمـا قـال أو فَـجـرا
فـقـد أطاعـكَ من يرضـيك ظاهرُه وقـد أجلَّك من يعـصـيك مُستـترا

ومما يدل على باهر حلم إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وأرضاه قوله:

من نـال منى أو عـلقت بـذمـتـه أبرأتُه لله شـاكـرَ نعـمـتـه
كى لا أرى ممن يـعـوقُ مـوحـدًا أو من يسـوءُ محـمـدًا فى أمـتـه

وله أيضا:

إن الـكـريمَ إذا تمـكـن مـن أذًى جـاءته أخـلاقُ الكرام فـأقـلعَـا
وترى الـلئـيـمَ إذا تمكـن من أذًى يطغىَ فـلا يبـقى لصلحٍ مَـوْضِعًا

وعن أنس رضى الله تعـالى عنه قال كـان رسول الله ﷺ إذا صافـح رجلا لم ينزع يده من يده حتى يكون الرجـل هو الذى ينزع، ولا يصرف وجهه عن وجـهه حـتى يكون الرجل هو الذى يصرف، ولم يـر مقـدما ركـبتـيه بين جلسـائه قط، والأحاديث فى مدح الخلق الحسن كـثيرة منها «أن العبد ليـدرك بحسن خلقه درجة القائم الصائم» ومنها ألا أخبركم بأحبكم إلى الله سـبحانه وتعالى وأقربكم مجلسًا منى يوم القيامـة قالوا بلى قال أحسنكم خلقـا» ولبنت حاتم الطائى خطابًا له ﷺ حين أُسرت فى جملة من أُسر:

خـذِ العـفـوَ وأمُر بعـرف كـمـا أُمـرت وأعـرضْ عن الجـاهلين
ولـن في الكلامِ لجـمـيـعِ الأنـامِ فـمـسـتـحـسنٌ مـن ذوى الجـاه لين

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَفِى بَعْضِ النسخِ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ولغيرها:

كلُّ الأمـورِ تزول عنـك وتنقـضى ... إلاَّ الـثـنـاءَ فـإنـه لـكَ بَـاق

ولو أننى خُـيـرت كلَّ فـضـيـلة ... مـا اخـتـرتُ غـيـرَ مكارمِ الأخـلاق

ثم فى أمر أبى ذر به مناسبة تامة، فإنه لما جاء فأسلم أمره أن يلحق بقومه عسى أن ينفعـهم الله به، ومن تصدى لنفع الناس يحتـاج لحسن الخلق معهم والتـقوى، وكذلك فى أمر معاذ به لأنه بعثه إلى اليمن معلما وقاضيا.

فإن قلت إن الخلق جبلى[١] لا كَسْب للعبد فيه فإن كان الخلق الحسن حاصلا كان الأمر به طلب تحصـيل الحاصل وهو محال فلا يليق الأمـر به، وإن لم يكن حاصلا فليس فى الوسع تحصيله فكيف يؤمر به. فالجـواب: أنه إن كان حاصلا يكون الأمر به من حيث استـعماله فيما أمر به العـبد وصرفه عما نهى عنه، وهـو كسبى يسوغ الأمر به، وإن لم يكن حاصلا كان المأمور به إنما هو التخلص به لا تحصيله والتخلق كسبى أيضـا فيصح الأمر به، وهو يحـصل بالنظر فى أخلاقه عليـه الصلاة والسلام وصحـبة أهل الأخـلاق الحسنة والاقـتداء بهم فى ذلك وبتصـفيـة نفسـه عن ذميم الأوصاف وقبيح الخصال.

(قولـه رواه الترمذى وقـال حديث حسن) أى ذكره التـرمذى فى جامعـه وقال فى إيضاح حـاله بالنظر لبعض النسخ أخـذًا مما بعده هذا حديث حـسن وقوله فى بعض النسخ أى نسخ الجامع حسن صحيح وقد تقدم معنى هذين اللفظين وما يتعلق بالجمع بينهما فى آخر الحديث الحادى عشر، والظاهر أن الصادر من الترمذى إحدى العبارتين والخلاف وإنما هو فى النقل عنه لا صدورهما معًا كما قد يتوهم وإن صح أيضا.

وقـد اشتـمل هذا الحديث على أحـكام ثلاثة: حق الله، وحق المكلف، وحق العباد، أمـا حق الله تعالى فحيثمـا كنت اتق الله، وأما حق المكلف فمحو السـيئة بالحسنة، وأما حق العباد فمعاشرتهم بحسن الخلق[٢].

---

(١) أى طبيعة فى الشخص غير مكتسب

(٢) وانظر إلى هذه المعانى الكثيرة الجليلة فى تلك الألفاظ القليلة

الحديث التاسع عشر

عَنْ أبِى العبَّاسِ عبدِ الله بنِ عباسٍ رَضىَ اللهُ عَنهُما قالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبىِّ ﷺ فَقالَ يا غُلامُ

الحديث التاسع عشر

(عن أبى العباس عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) هو ابن عم النبى ﷺ حنكه ودعا له فقال «اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل» فمن ثم كان حبرًا بحرًا من الحفاظ المكثرين مروياته ألف وستمائة وثمانية وستون حديثا، مات بالطائف سنة ثمانين وستين وهو ابن سبعين سنة، روى أنه لما أهيل عليه التراب سمع قائل يقول: ﴿**يا أيتها النفس المطمئنة * ارجعى إلى ربك**﴾.

(قوله قال كنت خلف النبى ﷺ) أى كنت راكبا خلفه كما نقله الواحدى عنه أنه قال: أهدى كسرى للنبى ﷺ بغلة فركبها بحبل من شعر ثم أردفنى خلفه وسار بى مليا ثم التفت إلى فقال يا غلام إلخ، ففيه دليل على جواز الإرداف على الدابة إن أطاقته.

(قوله فقال يا غلام) إنما ناداه لأن النداء إذا وقع من الفاضل للمفضول يحصل له به ابتهاج وسرور لغفلته عن الكلمات الآتية نزله منزلة البعيد فناداه بالياء الموضوعة[١] وعدل عن ندائه باسمه إيذانا لمن لم يشهد الخطاب بعظيم فطنته ويقظته حيث خاطبه بهذه الوصايا الخطيرة القدر مع كونه إذ ذاك غلاما، وخاطبه بغلام مع أن سنة إذ ذاك نحو عشر سنين والغلام هو الصبى من حين يفطم إلى تسع سنين، لأن ما قارب الشىء يعطى حكمه.

واعلم أن الإنسان قبل نزوله من بطن أمه يسمى جنينا وبعده إلى البلوغ يسمى صغيرًا وصبيا وطفلا ويسمى الجمع ذرارى، وبعد بلوغه إلى ثلاثين سنة يسمى شابا وفتى، وبعد الثلاثين إلى الأربعين يسمى كهلا، وبعدها يسمى شيخا وأما الغلام فقد عرفته.

---

(١) وإلا فنداء القريب يكون بالهمزة تقول أغلام

إنّى أُعلِّمُكَ كَلِمات: احْفَظ اللهَ يَحفَظْكَ

(قوله إنى أعلمك كلمات) جمع كلمة يطلق على الجملة[١] أى جملا سبعا من الكلام وذكرها بصيغة القلة نظرًا للواقع وليعلمه بأنها قليلة اللفظ فيسهل حفظها، كما أشار إلى عظم قدرها بتنوينها تنوين التعظيم.

وخاطبه ﷺ بهذه الجملة أولا ولم يبادره بنفس الكلمات ليشتد تشوقه إليها وتقبل نفسه عليها فيكون أوقع فيها وأثبت، وأكد «بإن» لأن المقام بندائه صار مقام أن يقال هل تريد أن تذكر لى شيئا، فقال إنى أعلمك كلمات ولذا لم يقل ألا أعلمك، ثم تأهيله لهذه الوصايا الخطيرة القدر الجامعة من الأحكام والحكم والمعارف ما يفوق الحصر مع كونه إذ ذاك غلاما، دليل على أنه ﷺ علم ما يؤول إليه أمر ابن عباس من العلم والمعرفة وكمال الأخلاق والأحوال الباطنة والظاهرة[٢].

(قوله احفظ الله) الجملة منصوبة المحل على أنها عطف بيان للكلمات، أو مستأنفة استئنافا بيانيا، وحقيقة الحفظ صيانة المحفوظ من الضياع أو أن يصل إليه أذى وذلك مستحيل فى حقه تعالى، وحينئذ فيقدر مضاف فى هذا وفى نظيريه الآتيين: أى احفظ دين الله من التضييع والتبديل، بأن تحفظ أوامره التى أوجبها ونواهيه التى حرمها فتقف عند أوامره بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب فلا يفقدك حيث أمرك ولا يراك حيث نهاك، وتخصيص أعمال بالنص على حفظها كحافظوا على الصلوات اعتناء بشأنها.

(قوله يحفظك) أى فى نفسك وما يتعلق بكل من مكاره الدنيا ومشاق الآخر؛ لأن حذف المعمول يؤذن بالعموم، وقال يحفظك دون غيره لأن الجزاء من جنس العمل، فما يصيب الإنسان من المصائب فإنما هو بتضييع أوامر الله وتعدى حدوده بشهادة قوله تعالى: **﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾** وهذا من أبلغ

---

(١) فى قول الله تعالى ﴿رب ارجعون لعلى أعمل صالحًا فيما تركت﴾ وهو ما يقوله الكافر يوم القيامة يرد الله سبحانه وتعالى عليه ﴿كلا إنها كلمة هو قائلها﴾ فسمى الله تعالى تلك الجمل التى قالها الكافر «كلمة».

(٢) وقد تكون هذه إحدى معجزاته ﷺ راجع كتابنا (معجزات الرسول ﷺ)

احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ إذَا سألتَ فاسْألِ اللهَ

العبارات وأوجزها وأجمعها لسائر أحكام الشريعة فهو من بدائع جوامع كلمه ﷺ التى اختصه الله سبحانه وتعالى بها.

ثم الخطاب هنا وفيما بعد لابن عباس والمراد العموم لأن هذه الوصايا لا تخصه.

(قوله احفظ الله تجده تجاهك) أورده بلا عاطف لأنه تأكيد لما قبله اهتماما فبينهما كمال الاتصال[١]، والعطف يقتضى المغايرة. وتجاهك بضم التاء وفتح الهاء كأمامك بمعنى قدامك مما يلى وجهك، وخص بالذكر دون باقى الجهات الست لكون الإنسان فى مقاصده إنما يطلب تجاهه، ثم هو لاستحالة الجهة فى حقه تعالى بمعنى معك علما وحفظا وإعانة، ففى الكلام استعارة تمثيلية، شبه حال العبد فى معاونة الله إياه ومراعاة حالاته وسرعة إنجاح حاجاته بحال من جلس أمام من يحفظه ويراعيه، أو فى الكلام مضاف مقدر أى تجد عنايته ورأفته قريبة منك فتُنقذ من جميع العثرات وتسعد بأنواع التحف والبركات.

(قوله إذا سألت فاسأل الله) أى إذا أردت سؤال شىء فاسأل الله أن يعطيك إياه ولا تسأل غيره، فإن خزائن الجود بيده فهو حق أن يُقصد ويُسأل، وهو استئناف صدر جوابًا لسؤال اقتضاه ما قبله ففصل عنه كما يفصل الجواب عن السؤال، كأنه قيل إذا كان مع عباده فهل المعول عليه فى السؤال هو وحده أو مع غيره، فقيل إذا سألت إلخ، وحذف المعمول ليعم كل مسئول، ولذا قال تعالى: «يا موسى سلنى فى دعائك حتى فى ملح عجينك» وفى الحديث «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله[٢]» أى سيره.

قال بعض العارفين: قرأت آيات فى كتاب الله فاستغنيت بالله عن الناس قوله تعالى ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو﴾ فلم أسأل غيره كشف ضرى

(١) وراجع باب الوصل والفصل فى كتب البلاغة.

(٢) الشسع: السير الذى يمسك القدم فى النعل.

....

وقوله تعالى ﴿وإن يردك بخير فلا راد لفضله﴾ فلم أر الخير والفضل إلا منه، وقوله عز وجل ﴿وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها﴾ فلم أطلب الرزق من غيره.

وقال الفضيل بن عياض: أحب الناس إلى الناس من استغنى عن الناس وأبغض الناس إلى الناس من احتاج إلى الناس وسألهم، وأحب الناس إلى الله عز وجل من سأله واستغنى به عن غيره، وأبغض الناس إليه تعالى من استغنى عنه وسأل غيره، وفى هذا قال عليه الصلاة والسلام: «من لم يسأل الله يغضب عليه». وقال بعضهم:

اللهُ يغضبُ إن تركتَ سؤالَه ... وبَنِىَّ آدمَ حين يُسألُ يَغْضَبُ

أى لانطباعه على التقتير والشح والحرص، قال تعالى ﴿وكان الإنسان قتورا﴾ ﴿وأحضرت الأنفس الشح﴾. ولبعضهم:

وفى قبضِ كفٍّ الطفلِ عند ميلاده ... دليلٌ على الحرصِ المركبِ فى الحىِّ

وفى بسطِها عند المماتِ إشارةٌ ... -ألا فانظروا- أنى خرجتُ بلا شئِ

على أن لذة نيل النوال وإن بلغ مهما بلغ لا تضاهى مذلة السؤال كما قيل:

ما اعتاضَ باذلُ وجهِه بسؤاله ... بدلاً وإن نال المنى بسؤالِ

وإذا السؤالُ مع النوالِ وزنته ... رجحَ السؤالُ وخفَّ كلُّ نوالِ

وبالجملة فينبغى لكل عاقل أن لا يعتمد فى أمر من الأمور إلا عليه سبحانه وتعالى فإنه المعطى المانع لا مانع لما أعطى ولا معطى لما منع له الخلق والأمر وبيد قدرته النفع والضر وهو على كل شىء قدير.

هذا ومحل كون سؤال غيره تعالى مذمومًا إن كان مع التعويل عليه، وأما لا معه فليس مذمومًا ولا منهيًا عنه، لكن يتأكد على كل عاقل فى زمننا هذا أن لا يعول على أحد فى أمرٍ مَّا ولا يغتر لظاهر لين الحديث والبشاشة وطول العشرة فإنه محض تملق باللسان غير موافق للجنان، بل كثيرًا ما يصحبه مزيد الحقد والضغين،

....

فترى من توافى يعادى من توافى يوافى من تعادى وبتوهم أدنى شىء يقاطعك المقاطعة التامة ويشتغل بنشر عوراتك وهتك أستارك وهدم أغراضك ومع كونه محض تملق باللسان لابد أن يكون لغرض من الأغراض ولو بطريق الوهم فينقضى بانقضائه حتى يشح عليك بالسلام، ولو فرض وجود صورة إحسان لابد أن يعقبه بعظيم المن والأذى فيضيع ثوابا وجميلا ويفقد مالا وخليلا، ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وأرضاه:

لا تجزعنَّ لوحدة وتفرد ... ومن التوحد فى زمانك فازْدَدِ
ذهب الإخاءُ فليس ثَم أخوةٌ ... إلا التملق باللسان وباليد
وإذا كشفْتَ ضمير ما بصدورهم ... ألفيتَ ثَمَّ نقيعَ سُمٍّ أسودِ

وفى لامية العجم:

غاض الوفاءُ وفاضَ الغدرُ واتسعتْ ... بين الورَى فسحةُ الآثام والجدل
أعدى عدوِّك أدنى من وثقتَ به ... فحاذر الناسَ واصحبهم على دَخلِ
فإنما رجلُ الدنيا وواحدُها ... من لا يعول فى الدنيا على رجلِ

وأدنى بمعنى أقرب والدخل الخداع. ولبعضهم:

وإخوانا حسبتُهمُ دُروعا ... فكانوها ولكن للأعادى
وخلتهمُ سهاما صائبات ... فكانوها ولكن فى فؤادى
وقالوا قد صفتْ منا قلوبٌ ... لقد صدقوا ولكنْ عن ودادى

وللمعتصم بن حماد:

وزهَّدنى فى الناسِ معرفتى بهم ... وطولُ اختبارى صاحبًا بعدَ صاحبِ
فلم تُرنى الأيامُ خِلاًّ يسرنى ... مباديه إلا ساءنى فى العواقبِ
ولا صرتُ أرجوه لدفع ملمة ... من الدهرِ إلا كان إحدى النوائبِ

وإذا استَعَنْتَ فاستَعِنْ بالله،

ولآخر:

إذا قيل فى الدنيا خليلٌ فقل نعمْ خليل اسم شخص لا خليل وفاء
وإن قيل فى الدنيا جوادٌ فقل نعم جوادُ ركوبٍ لا جواد عطاءِ[1]

ولسيدتنا فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها:

من حسبنى فيجتنبْ من سبنى إن كان صانَ مودتى ورعانى
وإذا مُحبى قد ألاذ بمبغضى فكلاَهما فى البغض مُشتركان

ولغيرها:

قليلٌ مع الإعزاز ليسَ قليلا وما جلَّ مع ذلٍّ فليس جليلا
فأكرمْ بفقرٍ معه صونٌ وعزةٌ وبئسَ الغنى ما كنتَ معه ذليلا
أبا طالبا ذُلى بتافه ماله أضعتْ جميلا وافتقدتَ خليلا
كثيرٌ من الإحسانِ يبطله الأذَى فكيف إذا الإحسانُ كان قليلا

وبالجملة:

فما كلُّ من يُبدى البشاشةَ كائنا أخاكَ إذا لم تَلْقَه لك مُنْجِدَا

(قوله وإذا استعنت فاستعن بالله) ذكر العاطف مع أن بينه وبين ما قبله كمال الاتصال لاختلافهما فى اللفظ، ولم يستغن عنه بسابقه لأن مثل المقام يناسبه الإطناب[2] لا يقال ليس بينهما كمال الاتصال بل هذا أعم مما قبله لقصر ذاك على الجلب وشمول هذا له وللدفع، لأنا نقول لامانع من جعل ذاك أيضًا شاملا لهما وإن كان خلاف ما قرروه، أى إذا سألت شيئا جلبا أو دفعًا[3] ثم السين والتاء للطلب أى إذا طلبت الإعانة طلبا نفسانيا بأن أردتها على أمر من أمور الدنيا أو

(١) يقصد من جواد الركوب: الحصان
(٢) وهو ذكر المعانى القليلة بألفاظ كثيرة
(٣) عطاء أو منعا

واعْلَمْ أنَّ الأمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ

الآخرة جلبا أو دفعا لك أو لغيرك، أخذا من حذف المعمول فاستعن بالله، لأنه القادر على كل شىء وغيره عاجز عن كل شىء، حتى عن جلب مصالح نفسه ودفع مضارها. (**قل لا أملك لنفسى نفعًا ولا ضرًا**) والاستعانة إنما تكون بقادر على الإعانة فمن أعانه فهو المعان ومن خذله فهو المخذول، ومن ثم كانت لا حول ولا قوة إلا بالله كنزا من كنوز الجنة لتضمنها براءة النفس من حولها وقوتها إلى حول الله وقوته. ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

لِيَكُنْ بِرَبِّكَ كُلُّ عِزِّكَ تَسْتَعِزُّ وتَثْبُتُ
وإذا اعتززتَ بمن يموت فَإنَّ عزَّكَ ميّتُ

وما أحسن قول الخليل على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام لجبريل لما قاله له ألك حاجة حين وضع فى المنجنيق[1]: أما إليك فلا قال سل ربك قال حسبى من سؤالى علمه بحالى ولعله آثر هنا مقام التسليم على السؤال لأمر اقتضاه إذ ذاك أو لاستواءالمقامين فى ملته بخلاف ملتنا فإن السؤال فيها أفضل، وإلا فقد سأل فى غير ذلك، ثم محل ذم الاستعانة بغيره تعالى إن صاحبها التعويل أما بدونه فليست مذمومة.

(**قوله واعلم بأن الأمة إلخ**) كالتعليل لما قبله وصدر بالأمر مؤكدًا «**بأن**» حثا على تيقن أنه لا نفع ولا ضرر إلا من الله وكفا عن الركون إلى سبب النفع والضرر، وآثر التعبير (باعلم) على غيرها كاعرف وافهم اقتداء بالقرآن قال تعالى ﴿**فاعلم أنه لا إله إلا الله**﴾ وإشارة إلى أن غير العلم لا يبتغى سببا، وضمن اعلم معنى اجزم فعداه بالباء أو هى زائدة للتأكيد، والأُمة تطلق وضعا على معان منها الجماعة وأتباع الأنبياء، والمراد بها هنا جميع الخلق كما صرح به فى رواية أحمد.

(**قوله لو اجتمعت**) أى إن اتفقت فلو بمعنى إن إذ المعنى على الاستقبال كما فى قوله تعالى ﴿**لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافواعليهم**﴾ ونكتة العدول الإشارة

(١) الذى قذفوه به إلى النار.

علي أنْ يَنْفَعُوكَ بشَيء لَمْ يَنْفَعُوكَ إلا بشَيء قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ. وَإن أجتَمَعُوا على أن يَضُرُّوكَ بشَيء لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بشَيْء قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيكَ

إلى أن الاجتماع على النفع من قبيل المستحيل لأن الطبائع مجبولة على المخالفة والمضادة، لأن كل ذرة تقول أنا تلك الذرة فإن «لو» حرف امتناع لامتناع[١].

ولما كان الاجتماع على الإضرار ممكنا من غير المعصومين لكن لا جزم بوقوعه أتى في جانبه بأن التى للشك وأنث الفعل هنا نظرًا للفظ الأمة وذكَّره بعد نظرًا لمعناها.

(قوله على أن ينفعوك بشيء) أى من خيرى الدنيا والآخرة، وقوله «لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك» أى لا يحصلونه لك إلا إن كان الله قد قدره لك فى الأزل، فلم بمعنى لا لأن تحصيلهم ذلك له إنما هو فى المستقبل ولم تقلب المضارع إلى المضى[٢] وليس المعنى عليه، وذكر هنا اللام وفيما بعد «على» لمناسبة كل لما ذكر فى جانبه، فإن اللام للمسرة وعلى للمضرة[٣].

(قوله وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك) أى كما يشهد لذلك قوله تعالى **﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله﴾** والمعنى وحد الله سبحانه وتعالى فى لحوق الضرر والنفع فهو الضار النافع ليس لأحد معه فى ذلك شيء، لأن أزمَّة الموجودات بيده منعًا وإطلاقًا فإذا أراد غيرك ضرك بما لم يكتب عليك دفعه تعالى عنك بعارض من عوارض القدرة الباهرة، كمرض أو نسيان أو صرف قلب أو خطأ سهم، فمن تيقن ذلك لم يشهد ضره ونفعه إلا من مولاه، ولم ينزل حاجته إلا به سبحانه وتعالى وما أحسن ما قيل:

أفوضُ أمْرى إلى خالقى ... فحسبى إلهى ونعمَ الوكيلْ
ولا أرجعنَّ إلى غيره ... فإن الإلَه لكلٍّ كفيلْ

---

(١) يمتنع الجواب لامتناع الشرط تقول لو أنصف الناس لاستراح القاضى فإن القاضى لم يسترح لعدم إنصاف الناس.

(٢) إذ (لم) حرف نفى وجزم وقلب تقلب معنى المضارع إلى المضى.

(٣) كما أقول للقارئ الكريم: الحسنة لك والسيئة على الكافر.

رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ.

ثم وإن كان جميع الأمور مقدرة أزلا إلا أن الإنسان مأمور بالفرار من أسباب الأذى إلى أسباب السلامة وأن لم يسلم بدليل قوله تعالى: ﴿**خذوا حذركم**﴾ ﴿**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**﴾ وفى هذا المعنى قيل:

على المرء أن يسعى لما فيه نفعُه … وليسَ عليه أن يساعدَه الدهرُ

فإن نالَ بالسعيِ المنَى تمَّ أمرُه … وإن عاقَه المقدورُ كان له أجرُ

هذا وفى الحديث دليل لقول أهل الحق إن الهداية والضلال من خلق الله تعالى وإيجاده لا دخل للعبد فى واحد منهما خلافا للمعتزلة، قال تعالى ﴿**كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء**﴾ ﴿**وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله**﴾ ﴿**وما تشاءون إلا أن يشاء الله**﴾ ﴿**والله خلقكم وما تعملون**﴾ ﴿**قل كل من عند الله**﴾ وأما ﴿**وما أصابك من سيئة فمن نفسك**﴾ وقوله عليه الصلاة والسلام «والشر ليس إليك» فهو تعليم للأدب من أنه لا يضاف إليه تعالى المحقرات، كما لا يقال يا خالق القردة والخنازير، وإن كان خالق كل شىء.

(**قوله رفعت الأقلام إلخ**) كالتعليل لما قبله أى انتهت الكتابة بها، وقوله «وجفت الصحف» أى يبست كتابتها ففيه حذف مضاف وهذا كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد، فمن علم ذلك وشهده بعين بصيرته هان عليه التوكل على خالقه والإعراض عما سواه.

قال بعض المحققين: والظاهر أن المراد بالصحف اللوح المحفوظ وبالأقلام القلم الذى يكتب فيه فالجمع للتعظيم أو باعتبار المكتوب لهم، وهذا مقيد بالقضاء المبرم وأما المعلق فقد يوجد فيه محو وتبديل بحسب ما فى علم الله عز وجل ومصداقه قوله تعالى ﴿**يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب**﴾ فإن قلت إذا كانت الصحف قد جفت بما هو كائن إلى يوم القيامة فكيف بقوله تعالى ﴿**كل يوم هو فى شأن**﴾.

فالجواب: بأن معناه شئون يبديها ولا يبتديها، أى يظهرها موافقة لسابق علمه ولا يستأنفها علمًا وتقديرًا.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وفى رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أمامَكَ

(قوله رواه الترمذى وقال حسن صحيح) قد مر إيضاح ما يتعلق بالجمع بين لفظى الحسن والصحيح فى آخر الحادى عشر.

وهذا الحديث عظيم الموقع وأصل كبير فى رعاية حقوق الله سبحانه وتعالى والتفويض لأمره والتوكل عليه، وشهود توحيده وتفرده وعجز الخلق وافتقارهم إليه.

(قوله وفى رواية غير الترمذى) أى هو عبد بن حُمَيْد فى مسنده لكن بسند ضعيف وإليه يشير صنيع المصنف حيث تعرض لوصف رواية الترمذى دون روايته، وبهذا يظهر وجه تقديم رواية الترمذى ولاضير فى ضعف سند هذه الرواية لأن ما فيها ليس من الأحكام بل إما من الموافق للواقع أو من قبيل فضائل الأعمال، وقد مر أنه يعمل فيها بالحديث الضعيف.

(وقوله احفظ الله تجده أمامك) مر الكلام عليه **(قوله تعرَّف إلى الله)** بتشديد الراء المفتوحة وحقيقة التعرف صنع ما به المعرفة فيقتضى سبق الخفاء وهو مستحيل فى حقه تعالى، وحينئذ فالمراد من التعرف لازمة وهو التحبب والتودد مجازًا مرسلاً أى تحبب إليه وتقرب من رحمته ورضاه بلزوم الطاعات والإنفاق فى القربات، وعبر بالتعرف إشارة إلى مشقته على النفس فلا يحصل إلا بتكلف، ولذا قال فيما بعد «يعرفك» دون يتعرف إليك. وقوله «فى الرخاء» أى سعة الرزق وصحة البدن وقوله «يعرفك فى الشدة» أى بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق فرجًا ومن كل هم مخرجًا بواسطة ما سلف منك من ذلك التعرف.

كما وقع للذين أصابهم المطر فآووا إلى غار فانحدرت صخرة فسدت عليهم الغار فقالوا انظروا ماذا عملتم من الأعمال الصالحة فاسألوا الله بها فإنه ينجيكم فذكر كل منهم سابقة عمل صالح سبق له مع ربه فقال أحدهم: اللهم إنك تعلم أنه كان لى والدان شيخان كبيران ولى صبية صغار وكنت أرعى غنمًا فإذا رحت عليهم فجلست بدأت بوالدى فأسقيتهما فأصابنى غيث فحبسنى فما أتيت حتى

أمسيت فحلبت كما كنت أحلب، وجئت بالحلاب فوجدتهما قد ناما، فقمت عند رءوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما وأكره أن أبدأ بالصبية وهم يصيحون عند قدمىَّ ومحلبى على يدى، فلم يزل ذلك دأبى ودأبهما حتى طلع الفجر فانتبها فسقيتهما، فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله عنهم فرجة حتى رأوا السماء.

وقال الثانى: اللهم إنه كانت لى ابنة عم أحبها أشد ما يحب الرجال النساء فراودتها عن نفسها فأبت فأصابتها حاجة شديدة فأتتنى فقلت لها حتى تمكنينى من نفسك فأبت وذهبت ثم رجعت فى المرة الرابعة وقد أصابتها شدة فقالت دونَك فلما قعدت منها مقعد الرجل من المرأة ارتعدَتْ فتركتها ودفعت إليها ما هى محتاجة إليه فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ففرج الله عنهم فرجة أخرى.

وقال الثالث: اللهم إنك تعلم أنى استأجرت عمالاً يعملون كل رجل بمدين من طعام الأرز فعملوا فوفيتهم أجورهم وكان أحدهم قد جاء فى نصف النهار فعمل فى بقيته مثل ما عمل غيره فى يومه كله فرأيت أن لا أنقص من أجره شيئًا فقال رجل منهم إنه جاء فى نصف النهار وأنا جئت فى أوله فساويت بيننا فى الأجرة فقلت له هل نقصتك من شرطك فغضب وترك أجره وذهب، فوضعته فى جانب من البيت ماشاء الله ولم أزل أزرعه حتى جمعته منه إبلاً وبقرًا وغنمًا فمر بى بعد حين شيخ ضعيف لا أعرفه فقال إن لى عندك حقًا فذكره حتى عرفته فقلت إياك أبغى، وهذا حقك فعرضته عليه، فقال يا عبد الله لا تسخر بى قلت له والله ما أسخر إنه لحقك ما لى فيه شىء فدفعت ذلك إليه جميعًا فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما بقى ففرج الله عنهم .

(فائدة) يعرف بها رخاء العالم من غيره عن سيدى أحمد زروق قال ولقد جربتها نحو ثمانين سنة فلم تخطئْ وهى منظومة فى قول بعض أصحابنا:

انظرْ لرابع شوال فإن أحدًا	أو سابقيه فرخص زائد وسعه
أو أربعًا أو خميسًا فاللطيف لنا	وبين بين باثنين وما تبعه

تَعرَّفْ إلى الله فى الرَّخاء يَعْرِفْكَ فى الشِّدَّة واعْلَمْ أنَّ ما أخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصيبَكَ وَما أصابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ

(فائدة أخرى) يعرف بها نيل مصر كثرة وغيرها إلا أنها تدل على عدم نقصه عما ظهر بالحساب ولا تمنع الزيادة وهى أن تنظر فى يوم عيد النصارى كم هو من أيام الشهر القبطى ثم تضيف إليه مائة وستة فيكون النيل فى ذلك العام بمقدار سدس مجموع العددين أعنى المضاف والمضاف إليه.

(قوله واعلم أن ما أخطأك) أى جاوزك من الأمور خيرها وشرها أخذًا من «ما» فإنها من صيغ العموم فضلاً عن كونه الواقع فلم يصل إليك، واستعمال الخطأ فى مطلق المجاوزة مجاز إذ حقيقته العدول عن الجهة المستقيمة أو الوقوع على خلاف المراد، وصدر بالأمر مؤكدًا «بأن» حثا على الإيمان بالقدر فإن النفس ربما ذهلت عنه وعولت على السبب.

(قوله لم يكن ليصيبك) من الإصابة لا الصواب أى يصل إليك لأنه بان بكونه أخطأك أنه غير مقدر لك أو عليك واللام هنا وفيما يأتى زائدة لتأكيد النفى.

(قوله وما أصابك لم يكن ليخطئك) أى لأنه لا يصيب الإنسان إلا ما قدر له أو عليه، ومن ثم قيل:

إذا عقدَ القضاءُ عليك أمرًا فليس يحلُّه إلا القضاءُ

وقال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

ما قد قَضى يَا نفس فاصطبرى له ولك الأمانُ من الذى لم يُقدر

وتيقَّنى أن المقدَّرَ كائنٌ حتما عليك صبرتِ أم لم تصبرِ

ومعنى هذا أنه قد فرغ مما أصابك أو أخطأ من خير أو شر فما أصابك فإصابته لك محتومة لا يمكن أن يخطئك، وما أخطأك فسلامتك منه محتومة فلا يمكن أن يصيبك، لأن المقادير سهام وجهت من الأزل فلا بد أن تقع مواقعها، ففيه الحث على التوكل والرّضا ونفى الحول والقوة، وهذا راجع لآية ﴿قل لو كنتم فى بيوتكم

وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ

لبرز الذين كُتب عليهم القتل إلى مضاجعهم﴾ وآية ﴿ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب من قبل أن نبرأها﴾ أى نخلقها أى ولا نعمة، ففيها اكتفاء[1] بدليل ﴿ولاتفرحوا بما آتاكم﴾ والمنفى حزن السخط وفرح البطر، وإلا فهما قهريان لا قدرة على دفعهما.

واعلم أن كل أمر بالنسبة إلى كل إنسان هو لذاته جائز أن يصيبه وأن يخطئه، وإنما يتعين أحدهما بتعلق الإرادة والعلم الأزليين به.

(قوله واعلم أن النصر إلخ) فيه تنبيه على أن الإنسان فى هذه الدار لا سيما الصالحون معرض للمحن والمصائب وطروق المنغصات والمتاعب قيل:

غفلتمْ ونمتمْ واغتررتمْ بمهلة ... وآمنتم للدهرِ وهو خؤونُ

خذوا حذرَكم من نكبةِ الدهرِ إنها ... إذا لم تكن كانتْ فسوف تكونُ

أى وكل آت قريب وغاية الأمر أن الخلق فى ذلك نوب كما قيل :

تعزَّ فلا ألفين وبالعيش متعا ... ولكن لوراد المنون تتابع

وكرر «اعلم» لمزيد الحث على رجاء النصر واليسر فإن النفس ربما قام عندها ما يوجب لها اليأس مما ذكر.

(قوله إن النصر مع الصبر) أى النصر من الله تعالى للعبد على جميع أعداء دينه ودنياه إنما يوجد مع الصبر على طاعته وعن معصيته فهو سبب للنصر، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾ أى أن تنصروا دين الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه فلا يفقدكم حيث أمركم ولا يراكم حيث نهاكم، وحينئذ لا بدع فيما هو واقع الآن بل من أمد بعيد من مزيد ارتفاع الكافرين على المسلمين ثم (مع) هنا وفيما يأتى بمعنى بعد، عبر بها إشارة إلى سرعة حصول النصر والفرج واليسر. ولبعضهم.

---

(١) كقوله تعالى ﴿سرابيل تقيكم الحر﴾ أى والبرد أيضا.

وأَنَّ الفَرَجَ

لأستسهلنَّ الصعبَ أو أدركَ المنَى ... فما انقادتِ الامالُ إلا لصابرِ

وسنذكر عند قوله فى الثالث والعشرين والصبر ضياء، ما به شفاء نفسك.

(قوله وأن الفرج) هو بفتحتين كشف الغم و(قوله مع الكرب) أى فلا دوام للكرب لا سيما إذا اشتد كما قيل.

إذا تمَّ أمرٌ بدا نَقْصُه ... توقَّعْ زوالاً إذا قِيلَ تَمْ

وحينئذ فيحسن لمن نزل به أن يكون صابرًا محتسبًا راجيًا سرعة الفرج مما نزل به، بل قد يكون الكرب سببًا للفرج.

ومن ثم قال الشاعر:

رُبَّ ضحكٍ جنيتَه من عبوسِ ... وسرور ألفيتَه من بؤوسِ

وإذا ما السحابُ قطب وجْهَا ... كان في طيِّه حياةُ النفوسِ

وقد أمر الحجاج بإحضار رجل من السجن فلما حضر أمر بضرب عنقه فقال أيها الأمير أخرنى إلى غد فقال ويحك وأى فرج فى تأخير يوم ثم أمر برده إلى السجن فسمعه يقول:

عسى فرجٌ يأتى به اللهُ إنه ... لهُ كُل يومٍ في خليقته أمرٌ

فقال والله ما أخذه إلا من القرآن ﴿كل يوم هو فى شأن﴾[1] وأطلقه.

ولبعضهم:

لا تخشَ نارًا زكَتْ بليلٍ ... كم جمرة أصبحتْ رُمادَا

ولعلى بن الجهم لما حبسه المتوكل من أبيات:

لا ييئسنكَ من تفرجِ كربةٍ ... خطبٌ رماك به الزمانُ الأنكدُ

(١) شأن وأمر يبديه ولا يبتديه ينفذ قدره سبحانه وتعالى في خلقه.

مَعَ الكَرْبِ وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا.

كم من عليلٍ قد تخطاه الردى ... فنجا ومات طبيبُه والعوَّدُ

وللإمام مالك رضى الله تعالى عنه وعن إمامنا[1] وسائر الأئمة والعلماء.

دَرِّج الأيامَ تندرجِ ... ولبابِ الهمِّ لا تلجِ

رُبَّ أمرٍ عزَّ مطلبُه ... قربَّته ساعةُ الفرجِ

ولآخر من أبيات:

تسلَّ عن الهموم أخى تسلَّى ... فما الدنيا سوى ثوبٍ يُعارُ

وما تدرى إذا ما الليلُ ولَّى ... بأى عجيبةٍ يأتى النهارُ

ولآخر:

رب أمرٍ ضاقت النفسُ منه ... وله فرجٌ كحلِّ العِقالِ

ولآخر:

وإذا بُليتَ بشدة فاصبرْ لها ... صبرَ الكرامِ فما يدوم مقامُها

فالله يُبلى كى يثيبَ فلا تضقْ ... ذَرْعًا بنازلة جرتْ أحكامُها

فلرُبَّ يومٍ نازلتْك خطوبُه ... ثم انجلى قبلَ الظلام ظلامُها

ولئن جزعتَ بها فليسَ بنافعٍ ... إن الأمورَ قضى بها علاَّمُها

وما أحسن قول آخر:

لا تسألِ الدهرَ فى بأساء يكشفُها ... فلو سألتَ دوامَ البؤسِ لم تَدُمِ

(قوله وإن مع العسر يسرا) أى فلا دوام للعسر بل يحصل عقبه اليسر، وفى الحديث «لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه» ثم

---

(١) يقصد الإمام الشافعى إذ أن الشارح كان شافعى المذهب.

....

هو من ذكر الخاص بعد العام تنبيهًا على ما بقى من أفراده أو نظرًا لكون المقام مقام ترغيب وبشارة وهو يناسبه الإطناب(١).

فإن قلت ينافى وقوع العسر لنا قوله تعالى ﴿**يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**﴾.

فالجواب أن المراد بالعسرين مختلف فالمثبت هو العسر فى العوارض الدنيوية التى تطرق العبد بما لا يلائم نفسه كضيق الأرزاق وتوالى المحن والفتن، والمنفى هو العسر بالتكليف بالأحكام الشاقة كما قال تعالى: ﴿**وما جعل عليكم فى الدين من حرج**﴾(٢) ثم لعل الاقتصار على ما ذكر لعمومه أو للاهتمام به أو لأمر اقتضاه.

(فائدة) وجدت بهامش حاشية شرح الروض نقلاً عن مختصر مسند الفردوس ما نصه: روى أنس عن رسول الله ﷺ من قال يوم الجمعة سبعين مرة اللهم أغننى بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك لم تجئ جمعتان حتى يغنيه الله، قال ابن الحكم: جربته فوجدته كذلك، قال الثعالبى قلت أنا أيضًا وقفت على بركة ذلك اهـ وأخبرنى بعض الثقات أنه مذكور فى مجربات الشيخ السنوسى إلا أنه قيد التلاوة بوقت الأذان بين يدى الخطيب.

وفى الحديث الصحيح «من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدًا».

---

(١) الإطناب ذكر المعانى القليلة بألفاظ كثيرة وعكسه الإيجاز.

(٢) كل ما فرضه الله تعالى على خلقه يستطيع الخلق القيام بأكثر منه.

الحديث العشرون

عَنْ أبى مَسْعُود عُقْبَةَ بنِ عَـامر الأنصاريِّ البَدْرِيِّ رضىَ الله عنهُ قالَ: قال رسُولُ الله ﷺ إن مما أدْرَكَ النَّاسُ منْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إذَا لَمْ تَسْتَحْى

الحديث الموفى عشرين

عن ابن مسعود عقبة بن عامر الأنصارى البدرى نسبة إلى بدر مكنًا لا شهودًا[١] على الأصح، شهد أحدًا وما بعدها من المشاهد، توفى بالمدينة سنة إحدى وأربعين على أحد الأقوال، روى له مائة حديث واثنان .

(قوله قال قال رسول الله ﷺ إن مما أدرك الناس) الجار والمجرور خبر «إن» واسمها قوله الآتى «إذا لم تستحى إلخ» بتقدير القول بدونه والعائد إلى «ما» محذوف والتقدير إذا لم تستح فاصنع ما شئت من جملة ما أدركه الناس أى ظفروا به، والمراد لازم ذلك وهو مدح الحياء والأمر به، واستفيد من عدم حصر اتفاق الشرائع فيما ذكر وهو كذلك.

(قوله من كلام النبوة الأولى) أى من شرائع أصحاب النبوة السالفة وهو باق لم ينسخ فالأولون والآخرون فيه على منهج واحد فهو مما اتفق عليه الشرائع، وأضاف الكلام إلى النبوة مع أنه يضاف إلى ذويها للإشعار بأن ذلك من نتائج الوحى.

(قوله إذا لم تستحْى) بإسكان الحاء وكسر الياء كما هو الرواية، أى إذا انتفى عنك الحياء وهو بالمد[٢]، خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق خالقًا كان أو مخلوقًا، وبهذا يعلم أن نسبته إليه تعالى مجازية، فمعنى استحى الله من فلان فعل به فعل من قام به الحياء من

---

(١) أى سكن المكان ولم يشهد غزوة بدر.

(٢) أى لا الحيا

فاصْنَعْ ما شِئْتَ، رَوَاهُ البُخارِيُّ.

الامتناع مما لا يلاءم نفسه، وهو نوعان نفسانى وهو المخلوق فى النفوس كلها كالحياء من كشف العورة والجماع بحضرة الناس، وإيمانى وهو أن يمتنع الإنسان من فعل ما يذم شرعًا خوفًا منه تعالى، فلا يراه حيث نهاه ولا يفقده حيث أمره، وهذا هو الذى الكلام فيه فيراعى فيه القانون الشرعى، فما يمنع من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع وجود الشروط أو من السؤال عن المهمات فى الدين إذا أشكلت، ليس حياء بل جبن قَلَّ أن يظفر صاحبه بالمقصود كما قيل:

من راقبَ الناسَ ماتَ هَمّا … وفازَ باللذة الجسورُ

(قوله فاصنع ماشئت) أمر تهديد ووعيد لمن ترك الحياء، والمراد به الخبر على حد **«فليتبوأ مقعده من النار»** عكس ظاهر صيغ العقود، والمعنى إذا انتزع منك الحياء فصرت لا تستحى من الله ولا تراقبه فى فعل أوامره واجتناب نواهيه فاصنع ما تهواه نفسك من الرذائل فإن الله مجازيك عليه، ونظيره قوله تعالى **﴿اعملوا ما شئتم﴾**[١] فأفاد أن الحياء من أشرف الخصال وأكمل الأحوال ومن ثم قال ﷺ «الحياء خير كله ... الحياء لا يأتى إلا بخير» وجاء أنه ﷺ كان أشد حياء من البكر فى خدرها، وفى الحديث إذا أراد الله بعبد هلاك نزع منه الحياء.

(تنبيه) يتأكد تعليم الصبيان الحياء والمروءة فإنه يتعسر تحصيلهما فى حال الكبر كما قيل:

إذا المرءُ أعيتهُ المروءةُ ناشئًا … فمطلبها كهلاً عليه عسيرُ

*****

---

(١) فالأمر هنا خرج عن معناه إلى التهديد.

الحديث الحادى والعشرون

عَنْ أبى عَمْرو وقيلَ أبى عَمْرَةَ سُفْيانَ بن عَبْد الله رضى اللهُ عنهُ قالَ قُلْتُ يا رَسُولَ الله قُلْ لِى فى الإسْلامِ قَوْلاً لا أسْألُ عنهُ أحَدًا غَيْـرَكَ قالَ قُلْ آمَنْتُ بالله

الحديث الحادى والعشرون

عن أبى عمـرو بفتح أوله وحـينئذ فـترسم واو أمام الراء لأنـهم ذكروا أن اسم عَمرو المفتوح العين يكتب فى حال الرفع والجر بالواو للفرق بينه وبين عُمر المضموم العين ولا تكتب فى حـال النصب لحـصول الفـرق بالألف[1] وإنما جعلت الواو فى المفتوح لخفته بفتح أوله وسكون ثانيه فلا تجحف به الزيادة بخلاف المضموم.

(قوله وقيـل عمرة) أى بلحاق الهاء له، وقـوله سفيان بن عبـدالله أى الثقفى، روى له هذا الحديث مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه.

(قوله قلت يا رسول الله قل لى فى الإسلام) أى فى شأن دينه وشريعته، فالمراد به ما يشمل الإيمان.

وقوله **(قولا لا أسأل عنه أحدا غيرك)** أى بأن يكون واضحا فى نفسه بحيث لا يحتاج إلى تفسير غـيرك له وجامع لأمور الدين كما يشـير له تنوينه تنوين التعظيم، ولعله زاد لفظة غيرك لما فى حذفها من الإشعـار بطلب الفرد الأعلى فى الوضوح، وذلك مشعر بالتحكم والجـراءة ومن ثم كان دعاء الأنبياء بـالتعريض[2] كقول سيدنا أيوب **﴿مسنى الضر وأنت أرحـم الراحمين﴾** وقول سيـدنا يونس وهو فى بطن الحوت **﴿لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين﴾** وبعدم الاستقصاء فيه كقول سيدنا موسى **﴿واحلل عقدة من لسانى﴾** دون أن يقول مثلا عقد لسانى، وقول سيدنا إبراهيم **﴿ومن ذريتى﴾** دون أن يقول وذريتى **﴿واجعل أفئدة من الناس﴾** دون أن يقول أفئدة الناس هذا ما ظهر.

(قوله قـال قل آمنت بالله) أى دم على الإيمان به، فالمأمـور به العمل بمقتـضى القول مجازا مرسلا من ذكر الملزوم وإرادة اللازم عادة لا القول نفسه وإن صح أيضا، وعليه «فثم» فى قوله (ثم استقم) للتراخى الرتبى لأن الاستقامة أفضل من قوله ذلك، وعلى

---

(١) وذلك أن عمر لا ينون فلا يشكل في حالة نصب عمرو تقول رأيت عُمرَ ورأيت عَمْرًا.

(٢) لا بالتصريح.

ثُمَّ اسْتَقِمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الأول تكون للترتيب الذكرى إذ لا تفاضل بين دوام الإيمان والاستقامة، وأشار به إلى الأعمال الاعتقادية كما أشار إلى الطاعة بجميع أنواعها بقوله ثم استقم كما سيبين.

(قوله ثم استقم) ليست «ثم» للتراخى الزمانى على كلا المعنيين السابقين فى «قل آمنت بالله»، و«استقم» من الاستقامة ضد الاعوجاج ومعناها لغة الاستواء فى جهة الانتصاب، وأما معناها اصطلاحا فهى اتباع الحق والقيام بالعدل ولزوم المنهج المستقيم، وذلك خطب جسيم لا يحصل إلا لمن أشرق قلبه بالأنوار القدسية وتخلص من الكدورات البشرية وقليل ما هم، ولذا قال بعضهم إنها أصعب المقامات مطلقا فهى كمقام الشكر، إذ هو صرف العبد فى كل ذرة ونفس جميع ما أنعم الله به عليه إلى ما خُلق لأجله من عبادة ربه على الوجه الأقوم.

وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى ﴿**فاستقم كما أمرت**﴾ ما أنزل على رسول الله ﷺ فى جميع القرآن آية كانت أشد ولا أشق عليه من هذه الآية ولذلك قال لأصحابه حين قالوا له أسرع إليك الشيب «شيبتنى هود وأخواتها».

وأخرج ابن أبى حاتم لما نزلت هذه الآية شمر[1] رسول الله ﷺ فما رؤى بعدها ضاحكا.

﴿**لطيفة**﴾ من أبلغ ما ذم به الشيب قولُ بعضهم:

لو أن لحيةَ من يشيب صحيفة ... لمعاده ما اختارها بيضاءَ

وقول آخر:

لكلبٌ عقورٌ أسودُ الشعرِ حالكٌ ... على صدر بيضاء الترائب كاعبِ

أحبُّ إليها من معانقة الذى ... له لمةٌ بيضاءُ فوقَ الترائبِ

(قوله رواه مسلم) وهو من بدائع جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام، فإنه جمع لهذا السائل فى هاتين الكلمتين جميع معانى الإيمان والإسلام اعتقادا وعملا، لأن الإسلام توحيد وطاعة، فالتوحيد حاصل بالجملة الأولى، والطاعة بجميع أنواعها فى ضمن الجملة الثانية، إذ الاستقامة امتثال كل مأمور واجتناب كل منهى.

(١) كناية عن الاجتهاد فى العبادة.

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أبي عَبْدِ اللهِ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ الأنصاريِّ رَضِيَ اللهُ عنهُما أنَّ رجُلا

الحديث الثاني والعشرون

(عن أبي عبدالله جابر بن عبدالله الأنصاري) نسبة إلى الأنصار الأوس والخزرج وأشار بعدم تعيينه بكونه من إحدى القبيلتين إلى أنهما كالنفس الواحدة، فكأن المنسوب إلى إحداهما منسوب إلى الأخرى، ولم يقل الناصرى أو النصيرى مع أن النسبة لا تكون إلا للمفرد وهو هنا ما ذكرنا لأن محل ذلك فيما لم يشبه جمعه المفرد، أما هو كما هنا فينسب إلى جمعه أيضًا وذلك لأن الأنصار صار علما على القبيلتين أفاد هذا كله فى الخلاصة[1] بقوله:

والواحدُ اذكرْ ناسبًا للجمع إن لم يشابهْ واحدًا بالوضع

(وقوله رضى الله عنهما) بضمير التثنية إشارة إلى أن عبدالله[2] أبا جابر صحابى أيضًا وهو كذلك وهو أحد النقباء الاثنى عشر أى العرفاء الذين نقبهم النبى ﷺ فى العقبة الثالثة حين بلغ المسلمون سبعين أو ثلاثة وسبعين فجعل ﷺ على كل قبيلة عريفا يسوس أمرهم ويكفل ما يصدر منهم، استشهد بأحد.

قال جابر لقينى النبى ﷺ بعد موت أبى بأيام فقال لى أى بنى ألا أبشرك أن الله عز وجل أحيا أباك فقال تمن فقال أتمنى يارب أن تردنى إلى الدنيا حتى أُقتل مرة أخرى قال إنى قضيت أنهم لا يرجعون.

وشهد جابر العقبة الثالثة مع أبيه صغيرًا وهو من الحفاظ المكثرين فى الرواية روى له ألف وخمسمائة وأربعون حديثا وممن طال عمره حتى كثر الأخذ عنه، توفى عن أربع وتسعين سنة على أحد الأقوال، قيل إنه آخر من مات من الصحابة بالمدينة.

(قوله أن رجلا) هو النعمان بن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وآخره لام ولم أقف على نكتة عدم التصريح باسمه، شهد بدرًا وقتل يوم أحد وهو

---

(١) يقصد ألفية محمد بن مالك راجع الأشمونى شرحها من تحقيقنا.

(٢) عبدالله بن حرام برضى الله عنه.

سَأَل رَسُولَ الله ﷺ فقالَ أرَأَيْتَ إذَا صَلَّيْتُ المكتُوبات وصمْتُ رَمَضَانَ وأحْلَلْتُ الحَلالَ وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ ولَمْ أزِدْ على ذلكَ شيئًا

القائل يومه أقسمت عليك ربَّ العزة لا تغيب الشمس حتى أطأ بعرجتى خَضِرَ الجنة قال النبى ﷺ إن النعمانى ظن بالله عز وجل خيرا فوجده عند ظنه، فلقد رأيته يطأ فى خضرها ما به عرج.

(قوله سأل النبى ﷺ) هو غير ضرورى **(وقوله فقال له)** عطف تفسير لسأل **(وقوله أرأيت)** هو من الرأى بمعنى الاعتقاد مرادا به طلب الإخبار أى أتعتقد وتفتى بأنى إدا إلخ، فالماضى بمعنى المضارع، وفى الكلام مجاز حيث أطلق الرأى بمعنى الاعتقاد وأراد ما يتسبب عنه عادة وهو الإخبار، فالمراد أتفتينى وتخبرنى بأنى أدخل الجنة عند اقتصادى على ما ذكر.

(قوله إذا صليت المكتوبات) من كتب بمعنى فرض وأوجب **(وقوله وصمت رمضان وأحللت الحلال)** أى اعتقدت حله وفعلت واجبه بقرينة السياق فال فيه ليست للاستغراق بخلافها فى الحرام، وحيث كان إحلال الحلال شاملا لفعل واجبه كان صادقا بصلاة المكتوبات وبصوم رمضان فيكون ذكره بعدهما من ذكر العام بعد الخاص.

(قوله وحرمت الحرام) أى تركته جميعه دائما معتقدا حرمته كما سيأتى **(وقوله ولم أزد على ذلك)** آثر اسم الإشارة لقوة استحضار المشار إليه فكأنه محسوس وأفرده مع رجوعه لمتعدد لتأويله بالمذكور، وذكر ما يشار به للبعيد[1] مع قرب العهد بالمشار إليه الملائم له الإشارة بهذا بدل ذلك لأن الألفاظ أعراض سيالة تنقضى بمجرد النطق بها فهى لذلك كأنها بعيدة فأشار إليها (بذلك) و**(قوله شيئا)** أى من التطوعات وكأنه لم يذكر الزكاة والحج لعدم فرضهما إذ ذاك أو لكونه لم يخاطب بهما لفقد النصاب والاستطاعة، أو لتناول قوله وحرمت الحرام «لهما» لأن ترك الفريضة من جملة الحرام أو وأحللت الحلال على ما قررناه فيه.

---

(١) إذا لم يقل ذا للقريب ولا ذاك للمتوسط.

أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قالَ نَعَمْ،

(قوله أدخل الجنة) على تقدير همزة الاستفهام[١] والمراد من غير عقاب كما هو ظاهر من السياق والقواعد؛ إذ مطلق دخولها إنما يتوقف على التوحيد فقط كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

وأما ما ثبت فى أحاديث صحيحة أيضا من أن بعض الكبائر يمنع دخولها كقطع الرحم والدَّين حتى يُقضى والكِبْر فمعناها لا يدخلونها مع الناجين لما صح أن المؤمنين إذا جاؤا الصراط حبسوا على قنطرة حتى يقتص منهم مظالم كانت بينهم فى الدنيا.

فإن قلت: لا يصح أن يكون المراد أدخل الجنة من غير عقاب، لأنه إذا فعل الواجبات وترك المحرمات كان العقاب غير متوهم، فكيف يسأل عنه.

فالجواب أنه قد يعتقد أن بعض المطلوبات يعاقب على تركها كالأذان فإنه كان ﷺ إذا سمع الأذان فى بلد لم يغر عليه وإلا أغار، فربما يعتقد أن سبب الإغارة عدم إتيان أهل تلك البلد بالأذان وإن كان ليس كذلك فى الواقع، بل سببها أنه كان علامة على الإسلام، فالقتال إنما هو على ترك إظهار الإسلام الحاصل بالأذان لا على تركه هو.

(**قوله قال نعم**) أى تدخلها من غير عقاب، وفيه دلالة على جواز ترك التطوعات رأسا وإن اجتمع عليه أهل البلد فلا يقاتلون، لكن فى تركها تفويت لربحها العظيم وثوابها الجسيم وإسقاط للمروءة ورد للشهادة، نعم إن قصد بتركها الاستخفاف بها والرغبة عنها كفر والعياذ بالله، وإنما ترك ﷺ تنبيهه عليها تيسيرا له وتسهيلا عليه لقرب عهده بالإسلام وخشية من نفرته لو أكثر عليه مع علمه بأنه إذا تمكن الإسلام من قلبه شرح الله صدره ورغب فيما يرغب فيه بقية الصحابة من المواظبة على التطوعات كمواظبتهم على الفرائض.

وأعلم أن الجواب يكون بنعم وجَيْر وأَجَلْ وأىْ وكلها تصديق للمخبر وإعلام للمستخبر ووعد للطالب، وتقع بعد النفى والإثبات ويكون ببلى ولا تقع باطراد

---

(١) أى أأدخل الجنة؟

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَمَعْنَى حَرَّمْتُ الحَرَامَ اجْتَنَبْتُهُ وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الحَلالَ فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

إلا بعد النفى مجردًا نحو ﴿**زعم الذين كفروا**﴾[١] الآية ومقرونا باستفهام حقيقى كأن يقال أليس زيد بقائم فتقول[٢] بلى أو توبيخى نحو ﴿**أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم**﴾ الآية أو تقريرى نحو ﴿**ألست بربكم قالوا بلى**﴾ ويكون بلا ولا تقع إلا بعد الإثبات فعلم أن بل لا تأتى إلا بعد نفى وأن «لا» لا تأتى إلا بعد إيجاب وأن نعم وجير وأجل وأى تأتى بعدهما.

(تنبيه) قال رسول الله ﷺ لمعاذ «ذر الناس يعملون فإن الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض والفردوس أعلاها درجة وأوسطها وفوقها عرش الرحمن ومنها تفجر أنهار الجنة فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس» رواه السيوطى فى حرف الذال من الجامع الصغر، وقد أفاد أن مسافة ما بين الدرجات خمسون ألف سنة وانظر ما مقدار كل درجة طولا وغيره وربك على كل شيء قدير.

ثم لا منافاة بين هذا وما ورد فى الحديث الآخر من أن درج الجنة بعدد آى القرآن، لأن كل درجة من المائة تشتمل على درجات متعددة ولأن الإخبار بالقليل لا ينفى الكثير، كما لا منافاة بين الأمر بسؤال الفردوس وبين ما ورد من أنها مختصة به ﷺ، لأن المختص به إنما هو أعلاها لا جميعها.

(قوله رواه مسلم) وهو حديث جامع للإسلام أصولا وفروعا.

(قوله ومعنى حرمت الحرام اجتنبته ومعنى حللت الحلال فعلته معتقدًا حله) إنما أوله لامتناع إبقائه على ظاهره، لأن النعمان ليس له تحليل ولا تحريم، وإنما ذلك للشارع فهو مجاز مرسل بإطلاق الملزوم وإرادة اللازم، وفيما ذكره نظر، لأنه إن كان الغرض له بيان ما يكفى فى الخروج عن عهدة التكليف كان الحلال كالحرام فإنه لابد من اعتقاد الحرمة والاجتناب ومن اعتقاد الحل والفعل وإن كان الغرض له تفسير العبارة كان المدار على الاعتقاد فيهما لأن المفهوم من حرمت وأحللت اعتقاد الحرمة والحل بقطع النظر عن الاجتناب والفعل، فكان عليه إما أن يقتصر على الاعتقاد فيهما أو يزيد معتقدًا تحريمه عقب قوله اجتنبته.

---

(١) زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن..

(٢) تقول بلى فى الإيجاب أى إذا كان زيد قائما وبالنفى تجيب بنعم أى إذا لم يكن زيد قائما.

الحديث الثالث والعشرون

عن أبى مالك الحَارث بنِ عاصمٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ قالَ: قَال رَسُول الله ﷺ الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ

الحديث الثالث والعشرون

(عن أبى مالك الحارث بن عاصم الأشعرى رضى الله عنه) هذا أحد الأقوال فى اسمه واسم أبيه وفى عدم تثنية الضمير إيماء إلى أن أباه عاصما ليس بصحابى مات الحارث فى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة سنة[١].

(قوله قال قال رسول الله ﷺ الطهور إلخ) هو بالضم كالطهارة مصدران لغة: التنزه عن الدنس الحسى والمعنوى وشرعا فعل ما يترتب عليه زوال حدث أو خبث أو إباحة أو ثواب مجرد كالغسلة الثانية في الوضوء، وشطريته ظاهرة باعتبار معناه اللغوى فليس محمولا على معناه الشرعى كما سيتضح، كما أن الطَّهور بالفتح وهو اسم للآلة[٢] غير مراد هنا إذ لا دخل له فى الشرطية إلا بتقدير مضاف أى استعمال الطَّهور، ويراد به مطلق آلة الطهارة حسية كانت أو معنوية لأجل أن يشمل كل منهى عنه والمراد بالاستعمال التلبس.

(قوله شطر الإيمان) أى نصفه وال فيه للعهد الذهنى والمعهود الفرد الكامل، والإيمان له معنيان معنى أخص وهو التصديق ومعنى أعم وهو المركب من ثلاثة أجزاء تصديق القلب وإقرار اللسان وعمل الأركان، والمراد هنا الثانى، وبيان كون الطهور بالمعنى اللغوى شطرًا له أن الإيمان وإن كثرت خصاله وتعددت أحكامه منحصر فى ترك ما ينبغى التنزه عنه والتطهر منه وهو كل منهى عنه، وفعل ما ينبغى التلبس به وهو كل مأمور به، فهو شطران، والطهارة بالمعنى اللغوى الذى قررناه شاملة لجميع الشطر الأول، فاتضح كون الطهور المرادف للطهارة شطر الإيمان، فهو نظير خبر «الإيمان نصفان نصف شكر -أى عبادة- ونصف صبر أى تجنب المعاصى».

---

(١) قوله سنة ثمان عشرة سنة كذا بخطه وسنة الثانية زائدة وجل من لا يسهو ا. هـ (المحقق)

(٢) وهو الماء الذى يتطهر به.

والحَمْدُ لله تَمْلأُ الميزانَ

وقيل المراد من الطهور بعض معناه الشرعى وهو الوضوء فقيل عليه لا يتضح حينئذ معنى الشطرية وأجيب بأن المعنى على هذا أنه تمام الشطر لا أنه كله، واستعماله الشطر فى مطلق الجزء تجوزًا أولى من إخراج الطهور عن معناه الشرعى الذى ذهب إليه الأكثرون.

فإن قلت يعكر على تفسير الشطر بالجزء حديث أحمد «والطهور نصف الإيمان».

قلت النصف يطلق ويراد به أحد قسمى الشىء فإن كل شىء مشتمل على نوعين يكون أحدهما نصفا له وإن لم يتحد قدرهما كما فى قول الشاعر:

إذا متُّ كان الناسُ نصفان شامتٌ   وآخر مثْنٍ بالذى كنت أصنعُ

أى ينقسمون قسمين وخبر أنها أى «الفرائض» وهى قسمة المواريثُ «نصف العلم» أى إن أحكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بالموت.

ولا شك أن الإيمان تحته نوعان والطهور أحدهما فلتكن تسميته شطرًا من هذا القبيل.

هذا وقال بعضهم المراد بالإيمان الصلاة كقوله تعالى ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ أى صلاتكم إلى بيت المقدس أطلق عليها لأنها أعظم آثاره وأشرف نتائجه، وعلى هذا فالمراد من الطهور بعض معناه الشرعى المار، أعنى غير ما يترتب عليه ثواب مجرد، والكاف محذوفة أى كشطر الإيمان فى توقف الصحة عليه ولكونه أظهر شروط الصلاة اقتصر عليه.

(قوله والحمد لله) أى الحمد وما اشتق منه كحمدت الله وعليه فاللام جنسية، ويحتمل خصوص هذه الصيغة لأنها أفضل صيغ الحمد وأيًا مًا كان فليس المراد الفاتحة[1].

(قوله تملأ الميزان) أى يملأ ثواب التلفظ بها مع استحضار معناها والإذعان له أو

(١) إذ أن من أسمائها سورة الحمد وإن كان فضلها عظيمًا إذ بها جملة الحمد لله.

وسُبْحانَ الله والحَمْدُ لله تَمْلآنِ أوْ تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرْضِ

هى نفسها لو جسمت، وكذا يقال فيما بعد كفة الأعمال من الميزان التى هى مثل طباق السموات والأرض، إذ للميزان كفتان يوضع فى إحداهما الأعمال من خير وشر وفى الأخرى الصنج وهى يومئذ مثاقيل الذر والخردل تحقيقًا لتمام العدل، والأصح أنه ليس إلا ميزان واحد وتوزن جميع أعمال الخلائق دفعة واحدة، ويخلق الله تعالى علمًا ضروريًا لكل أحد يعلم به رجحان سيئاته على حسناته أو غيره، والجمع فى قوله تعالى **﴿ونضع الموازين القسط﴾** إما لتعظيم شأنه وتفخيمه أو باعتبار الموزونات، والكافر كالمؤمن فى ذلك ومعنى **﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنًا﴾** أى قدرًا ومنزلة، فعلم أن الكفار يحاسبون على أعمالهم ويسألون عن ذنوبهم **﴿وقفوهم إنهم مسئولون﴾** ولا ينافيه نحو قوله تعالى **﴿ولا يُسأل عن ذنوبهم المجرمون﴾** لأن يوم القيامة مواطن ففى موطن يُسألون وفى آخر لا يسألون وبهذا يجاب عما قد يقع فى الوهم من التنافى بين نحو قوله تعالى **﴿نادوا يا مالك﴾** الآية ونحو قوله تعالى **﴿هذا يوم لا ينطقون﴾**.

واعلم أن استحالة قلب الحقائق مختصة بأقسام الحكم العقلى الثلاثة وإلا فقد نصوا على أن الأعمال تصور يوم القيامة فى صورة حسنة أو قبيحة، وأن هذا الوزن خاص بالمحاسبين من المكلفين أما من لا حساب عليهم كالأنبياء والملائكة فلا توزن أعمالهم.

(قوله وسبحان الله والحمد لله تملآن) بالفوقية باعتبار أنهما جملتان وبالتحتية[1] باعتبار أنهما لفظان وقوله أو تملأ شك من الراوى، وفائدته التنبيه على غاية الاحتياط والتحفظ فى النقل وهو بالفوقية باعتبار أنهما كلمة والجمل تسمى كلمة لغة كما قال ابن مالك وكلمة بها كلام قد يؤم[2] وبالتحتية باعتبار أنهما لفظ.

---

(١) أى إذا كان اللفظ يملآن.

(٢) يقول ابن مالك فى ألفيته:

واحده كلمة والقول عم ... وكلمة بها كلام قد يؤم

وراجع من تحقيقنا شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك.

والصَّلاةُ نُورٌ والصَّدَقَةُ بُرْهانٌ

(قوله ما بين السماء والأرض) أى زيادة على ملء الميزان وترك التنبيه عليه لعلمه مما قبله فليس المراد أن كلاً منهما يملأ ما بينهما لئلا يلزم نقصان الحمد عن خاصته السابقة أعنى ملء الميزان لأنه أوسع مما بين السماء والأرض، فما يملؤه أكثر مما يملأ ما بينهما، ولا أن مجموعهما يملأ ما بينهما فقط لئلا تضيع تلك الخاصة، بل المراد ما سبق ففى الحقيقة الذى يملأ ما بينهما هو التسبيح وإن لم يكن معه الحمد، ونكتة ضمه له دفع ما يتوهم من اندراج خاصته فى خاصة الحمد عند الانضام، وبما ذكر يعلم أن الحمد لله أكثر ثوابًا من سبحان الله وسره ما قيل إن فى الحمد إثبات سائر صفات الكمال وفى التسبيح التنزيه عن سائر صفات النقص والإثبات أكمل من السلب على أنه تعالى يخص ما شاء بما شاء.

ولا ينافيه تقدم التسبيح على التحميد فى نحو ختم الصلاة لأنه من قبيل الترقى أو التخلية المقدمة على التحلية.

ثم ذكر السموات والأرض بل والميزان على العادة العربية من ذكر الغاية، والمراد أن الثواب على ذلك كثير جدا فهو مبالغة لا تحديد وإلا ففضل الله واسع.

(قوله والصلاة) أى فرضًا كانت أو نفلاً.

(وقوله نور) يحتمل أنه تشبيه بليغ حذفت منه الأداة أى كالنور فى الاهتداء إلى سنن الطريق إذا فعلت بواجباتها وآدابها فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، ويحتمل أنه على حد «زيد عدل» أى منورة لأنها تنور وجه صاحبها وقلبه، أو ذات نور، وفي الحديث «فيصعد بها يعنى الصلاة إلى السماء ولها نور» أو ذاتها نور مبالغة فى التشبيه.

(قوله والصدقة) أى الزكاة كما فى رواية ابن حبان وخير ما فسرته بالوارد ويصح بقاؤها على عمومها فتشمل سائر القرب المالية واجبها ومندوبها.

(قوله برهان) هو لغة الشعاع الذى يلى وجه الشمس واصطلاحًا الدليل والمرشد، ثم يحتمل أن المعنى أنها كالبرهان فى أنه يفزع إليها كما يفزع إليه لأنه

وَالصَّبْرُ ضِياءٌ

إذا سئل صاحبها يوم القيامة عن مصرف ماله فأجاب بتصدقت كانت صدقاته براهين على صدق جوابه، أو أنها حجة ودليل على صحة إيمان المتصدق لأن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها، فمن تصدق استدل بصدقته على صدق إيمانه لبذله محبوبه بالجبلة والطبيعة، ورجاء للثواب، فلولا صحة إيمانه لما بذل عاجلاً لآجل.

والأحاديث فى فضل الصدقة أكثر من أن تحصر وفيها أيضًا آيات كثيرة كآية ﴿من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا﴾[1].

(**قوله والصبر ضياء**) يقال فيه ما قيل «والصلاة نور»، وال فيه للعهد والمعهود هو المحبوب شرعًا وهو حبس النفس على العبادة ومشاقها والمصائب وحرارتها وعن المنهيات والشهوات ولذاتها، وبهذا يعلم أن وصفه تعالى به مجاز لحبسه العذاب وعدم تعجيله العقاب لمن عصى، وأفضل أنواعه الأخير وهو لا يكاد يوجد، فالأول لخبر إن الصبر على المصيبة يكتب به للعبد ثلاثمائة درجة، وإن الصبر على الطاعة يكتب به للعبد ستمائة درجة، وإن الصبر على المعاصى يكتب له به تسعمائة درجة، ومعنى كونه ضياء أن صاحبه لا يزال مستضيئًا بنور الحق على سلوك سبيل الهدى وتجنب طريق الردى فيظفر بجميع آماله؛ كما قيل:

وقلَّ من جَدَّ فى أمرٍ يطالبُه ... واستعمَل الصبَر إلا فازَ بالظفرِ

وقيل أيضًا:

كل شيء دواؤه الصبرُ إلا ... قلة الصبرِ ما لها من دواءِ

ولا ينافيه إظهار البلاء لا على وجه الجزع، ولا البكاء إذا كان بمجرد الدمع وإن طال زمنه، لكن الأولى تركهما ولبعضهم:

ويمنعنى شكوايَ للناسِ أننى ... عليلٌ ومن أشكو إليه عليلُ

ويمنعنى شكوايَ لله أنه ... عليمٌ بما أشكوه قبلَ أقولُ

(١) ﴿... فيضاعفه له...﴾.

....

فإن قلت ما حكمة جعل الصلاة نورًا والصبر ضياء وهلا انعكس الأمر.

وأجيب بأنه من العبادات القلبية وهى بأسرها أفضل من البدنية لأنها بالنسبة إليها كالأصل مع الفرع، والضياء أعلى من النور بشهادة **﴿والذى جعل الشمس ضياء والقمر نورًا﴾**[1] فناسب أن يجعل ضياء وهى نورًا نظير الشمس والقمر وبأن فى الضوء إحراقًا بخلاف النور فإنه محض إشراق كما هو مشاهد من ضوء الشمس ونور القمر، فناسب أن يكون الضوء مع المحرق أيضًا وهو الصبر، فإنه محرق للنفوس وشهواتها لما فيه من المشاق العظيمة، بخلاف النور فإنه لا إحراق فيه بل هو محض إشراق. فتناسب أن يكون مع ما لا إحراق فيه وهو الصلاة فإن فيها توالى أنواع المعارف التى لا لذة وراءها.

ثم اعلم أن الصبر مقام عظيم لا يثبت فيه إلا خاصة الله من خلقه وهو من أعظم شعب الإسلام وأكبر دعائم الإيمان وما وقع الخلق فيما وقعوا فيه من المخالفات والآفات إلا من قلة الصبر، وفى الحديث **«ما أعطى أحد عطاء أعظم وأوسع من الصبر»** وفى حديث آخر **«ألا إن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ألا أنه لا إيمان لمن لا صبر له»** وقال الله تعالى **﴿إن الله مع الصابرين﴾ ﴿إنما يوفَّى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾**، وعن أنس رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال **«تنصب الموازين فيؤتى بأهل الصدقة فيؤتون أجرهم بالموازين، وكذلك أهل الصلاة والحج، ويؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان ويصب عليهم الأجر بغير حساب حتى يتمنى أهل العافية فى الدنيا أن أجسادهم تقرض بالمقاريض مما يذهب به أهل البلاء من الفضل»** وفى الحديث **«ما من مصيبة يصابها المؤمن إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها»** وفى الصحيحين **«والذى نفسى بيده ما على الأرض مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة اليابسة ورقها»** وفى حديث مسلم **«ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرًا منها إلا آجره الله فى مصيبته**

---

(١) ويقول العلم الحديث أن نور القمر مستفاد من ضوء الشمس وسبحان من هذا كلامه.

....

وأخلف له خيراً منها» وفى حديث **«من أصيب بمصيبة فذكر مصيبته وأحدث استرجاعًا[١] وإن تقادم عهدها كتب له من الأجر مثل يوم أصيب»** وفى حديث آخر **«من استرجع الله بعد أربعين سنة أعطاه الله ثواب مصيبته يوم أصيبها»**.

وبالجملة ففى الصبر على المصائب والاسترجاع عند ذكرها ثواب عظيم وفيما ذكرناه كفاية لمن تدبر.

واعلم يا أخى أيدك الله أن التسلى والاصطبار يحصل للمصاب بأحد أمور منها تذكر ما يعقب مصيبته من الثواب الجزيل، فإن لذة الثواب تنسى ألم العقاب، ومنها أن يعلم العاقل أن الجزع لا يفيد شيئًا كما قيل هل شوهد شخص بكاؤه جلب النفع أم عاد إليه بدمعه السلف الخالى بل يضيع الأجر وربما كان فى إظهاره شماتة الأعداء، ومنها أن يعلم أن الله تعالى كتب مقادير الخلائق أزلا، ومنها أن يتذكر ما ورد فى الحديث الصحيح **«إن لله ما أخذ وما أعطى وكل شىء عنده إلى أجل مسمى وإن أموالنا وأولادنا ودائع ولابد لصاحب الوديعة أن يأخذها»** ومنها أن يتذكر أن هذه الدار دار كدر لا راحة فيها للمؤمن إن أضحكت اليوم أبكت غدا وإن أسرّت أعقب السرور ردى، مسالمتها غررو ساكنها رهين القضاء والقدر، ما اجتمع لأحد فيها أمله إلا أسرع فى تفريقه أجله، فكأس الصفا ممزوج فيها بالأكدار، وعلى هذا وضع هذه الدار، فالعجب ممن يده فى سلة الأفاعى كيف ينكر اللسع وأعجب منه من يطلب من المطبوع على الضر النفع ولبعضهم:

طُبِعَتْ على كدر وأنت تريدُها	**صفواً من الأقذاء والأكدارِ**
ومكلفُ الأيام ضدَّ طباعها	**متطلبٌ فى الماء جذوةَ نارِ**
وإذا رجوتَ المستحيلَ فإنما	**تبنى الرجاءَ على شفيرٍ هارِ**

ولآخر:

يا خاطب الدنيا الدنيةَ إنها	**شَرَكُ الردى وقرارةُ الأكدارِ**
دارٌ إذا ما أضحكت فى يومها	**أبكت غدا - تبّا لها من دارِ**

---

(١) الاسترجاع قول إن لله وإنا إليه راجعون.

....

ولآخر:

فى جبهةِ الدهرِ سطرٌ لو نظرتَ له ... أبكاك مضمونُه من مقلتيك دَمَا
ما سلَّمَ الدهرُ باليمنى على أحدٍ ... إلا ويسراه تُسقيه الرَّدَى كَظَما

وقريب منه قول آخر:

وما الدهرُ فى حال السكون بساكن ... ولكنه مستجمعٌ لوثوبِ

وروى عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿وكان تحته كنز لهما﴾ أنه لوح من ذهب مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن، وعجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح، وعجبت لمن يعرفه الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها ا.هـ.

ولما علم العاقلون أن هذه الدنيا بهذه المثابة استراحوا فلم يفرحوا بما آتاهم ولا حزنوا على مافاتهم[١] وناحوا ومنها وهو أعظمها تذكر ما وقع للخلق من ذلك فقال أحد إلا وقد سلك به هذه المسالك ولقد أجادت الخنساء أخت صخر[٢] فى قولها:

ولولا الأسى ما عشتُ فى الناس ساعةً ... ولكن متى ناديتُ جاوبنى مِثْلى[٣]

والأسى بمعنى التأسى والتسلى بأهل المصائب ومفعول ناديت محذوف أى ناديت ما أصبت به تفجعًا وتحزنا من نحو فقد أخ أو مال أو نزول مرض أو داء والمراد بمجاوبة مثلها لها مماثلته فى نزول المصيبة به فيناديها كما تناديها[٤] وما أحسن قول بعضهم:

حاسبْ زمانَك فى حالىْ تصرفه ... تجده أعطاك أضعافَ الذى سلبا
نفسى التى تملكُ الأشياءَ ذاهبةٌ ... فكيف أبكى على شىءٍ إذا ذَهبا

---

(١) ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ (٢٢) لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣].

(٢) السيدة تماضر بنت الشريد - رضى الله عنها.

(٣) فالكل مبتلى.

(٤) قوله كما تناديها كذا بخطه والمناسب كما تناديه - المحقق.

والقُرآنُ حُجَّةٌ لَكَ أوْ عَلَيْكَ، كُلُّ الناسِ يغْدُو

(قوله والقرآن) هو اللفظ المنزل على سيدنا محمد ﷺ للإعجاز بأقصر سورة منه، وأخره عما سبق مع أنه أشرف لأنه كالسلطان وما سبق كالجيوش وهى تقدم أمام الملك.

(قوله حجة لك) فيه ما مر فى نور أى هو حجة لك أيها الحامل له فى المواطن التى تسأل فيها عن العمل به كالقبر وعند الميزان وعقبات الصراط إن امتثلت جميع أوامره واحتنبت جميع نواهيه وتحليت بما فيه من معالى الأخلاق وشرائف الأحوال.

(قوله أو عليك) أى أو هو حجة عليك فى تلك المواطن إن خضت شيئًا من نواهيه أو أعرضت عن القيام بما له من واجب الحقوق.

وقد أشار ﷺ إلى أن القرآن حجة للعبد أو عليه بقوله فى حديث عمرو بن شعيب «يمثل القرآن يوم القيامة رجلاً فيؤتى بالرجل قد حمله فخالف أمره فيمثل له خصمًا فيقول يا رب قد حملته إياى فبئس حامل تعدى حدودى وضيع فرائضى وركب معصيتى وترك طاعتى فما زال يقذف عليه بالحجج حتى يقال شأنك به فيأخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره فى النار، قال ويؤتى بالرجل الصالح كان قد حمله فيمثل له خصمًا دونه أى ليمنع عنه فيقول يا رب قد حملته إياى فخير حامل حفظ حدودى وعمل فرائضى واجتنب معصيتى واتبع طاعتى فما زال يقذف له بالحجج حتى يقال له شأنك به فيأخذه بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الإستبرق ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كأس الخمر» ففيه إشارة إلى أن القرآن سبب الوصول إلى أعالى الدرجات أو أسافل الدركات.

(قوله كل الناس يغدو) أى كل إنسان يصبح ساعيًا فى تحصيل أغراضه مسرعًا فى طلب نيل مقاصده، وهو مجمل **(وقوله فبائع نفسه إلخ)** تفصيل له وهو واقع فى جواب سؤال فهم مما قبله، أى قد تبين الرشد من الغى فما بال الناس يعدون

* فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ذلك، ويغدو من الغدو وهو السير أول النهار ضد الرواح وهو السير آخره وأفرد فى يغدو وما بعده نظرا للفظ كل.

(قوله فبائع نفسه) خبر مبتدأ محذوف أى فهو بائع نفسه أى مستبدل عنها شيئًا آخر فصرفها فيه لتحصيله فإن كان خيرًا وجد خيرًا فيكون معتقها وهو الشق الأول، وإن كان شرًا وجد شرًا فيكون موبقها وهو الشق الثانى، فالمتروك النفس، والبائع على معناه، ويحتمل أنه بمعنى المشترى وعليه يكون المتروك غير النفس، فإن كان خيرًا كان موبقها وإن كان شرًا كان معتقها.

(قوله فمعتقها) أى متسبب فى عتقها من رق الخطايا والمخالفات ومن سخط الله وأليم عقابه، إن كان ما استبدله عن نفسه خيرًا على بقاء البائع على معناه، وما تركه شرًا على جعله بمعنى المشترى، والفاء للسببية، وفى ترتب العتق على البيع بالنظر لإبقائه على معناه تعجب، فإن شأن البيع تحقيق الرق والتمكين منه لا التخليص، وأما على جعله بمعنى الشراء فلا عجب لأن كون الشراء يؤول إلى العتق ويستعقبه معهود فى صور مذكورة فى محلها، بخلاف البيع ليس له صورة يخلص فيها من الرق.

(قوله أو موبقها) أى إن كان ما استبدله عن نفسه شرًا على بقاء البائع على معناه وما تركه خيرًا على جعله بمعنى المشترى، ومعنى إيباقها إهلاكها بإيقاعها فى أليم العذاب حيث آثر الدنيا على الآخرة:

ومن يبعْ آجلا منه بعاجلِه ... يبنْ له الغبنُ فى بيعٍ وفى سلم[1]

(قوله رواه مسلم) وهو أصل عظيم من أصول الإسلام لاشتماله على مهمات من قواعد الدين.

---

(١) السَّلَم نوع من أنواع البيوع وهو بيع موصوف فى الذمة بثمن عاجل.

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أبى ذَرٍّ الغفارىِّ رضىَ الله عنهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فيما يَرْويه عَنْ ربِّه عَزَّ وَجَلَّ أنهُ قالَ يا عِبادى

الحديث الرابع والعشرون

مبتدأ[١] وقوله عن أبى ذر خبر أول وقوله عن رسول الله ﷺ خبر ثان وقوله فيما يرويه حال من الحديث (الرابع والعشرون) **(وقوله أنه قال)** خبر ثالث بنوع مسامحة، والمعنى روينا عن أبى ذر أنه روى عن النبى ما يأتى حالة كونه مندرجًا فى جملة الأحاديث القدسية وهى التى يرويها عن ربه سبحانه وتعالى والفرق بين الحديث القدسى والقرآن أن القرآن لفظه منزل للإعجاز والحديث القدسى لا ينحصر فى كيفية من كيفيات الوحى بل يجوز أن يكون بالإلهام أو المنام فيخبر النبى أمته بعبارته عن ذلك المعنى فلا يكون معجزًا، ولراويه صيغتان إحداهما أن يقول قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه وهى عبارة السلف ومن ثم آثرها المصنف، ثانيتهما أن يقول قال ﷺ تعالى فيما رواه عنه رسوله والمعنى واحد.

ويمتاز الحديث القدسى المنزل عن القرآن بعدم الإعجاز كما يتميز عن النبوى بالإسناد إليه تعالى فتدبر[٢].

(قوله أنه قال يا عبادى إلخ) يظهر أن يقال إن كان يا عبادى إلخ منزلا على النبى فالأمر ظاهر وإلا كان هناك تجوز، والمعنى أمرنى ربى أن أقول عنه ماداله يا عبادى إلخ، ثم «يا» حرف نداء وضع لنداء البعيد[٣] وقد ينادى به القريب تنزيلاً له منزلة البعيد إما لعظمته كيا رب ويا الله وهو أقرب من حبل الوريد أو لغفلته كما هنا فإنهم غافلون عن تلك الأمور العظيمة أو لغير ذلك.

والعباد جمع عبد وهو لغة الإنسان فيتناول الحر والأنثى لكن المراد هنا - بدليل قوله إنسكم وجنكم- جميع الثقلين وخصهما بالنداء لتعاقب التقوى والفجور

---

(١) أى المبتدأ قوله (الحديث) هو الحديث الرابع والعشرون.

(٢) راجع لنا مقدمة كتابنا (الأربعون حديثًا القدسية).

(٣) أما القريب فينادى بالهمزة تقول أمحمد أقبل.

إِنِّى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسِى

والطعام والجوع عليهما بخلاف الملائكة، وإن صح شمول لفظ العباد لهم فى النداء السادس والسابع والتاسع والإضافة للتشريف.

وقد ذكـر هذا النداء فى هذا الحديث عـشر مرات للاعـتناء بما اتصل بكل نداء على حدته.

(**قولـه إنى حرمت الظلم على نفـسى**) أى تقدست عـنه وتعاليت إذ الظلم مـجاوزة الحد أو التصرف فى حق الغـير بغير حق، وكلاهما محـال فى حقه تعالى، لأنه إنما يتصور فى حق من حُد له حدود ورسم له رسوم، فإن تعداها كان ظالمًا، والرب جل جلاله هو الذى حكم ورسم إذ لا حـاكم فوقه ولا مـانع له ولا يُسأل عمـا يفعل[1] لكن لما كان تحـريم الشىء يقتـضى التباعـد عنه سمى تعالى تنزهـه عن الظلم تحريمًا لمشابهته له فى تحقق التباعد، أو فى كون متعلق كل معدومًا فمتعلق التنزه وهو الظلم معدوم فى حقه سبحانه وتعالى ومتعلق التحريم وهو الممنوع منه معدوم أيضًا، فليس التحريم مسـتعملاً فى معناه بل متـجوز به عن التنزه، وذلك لأنه لغة المنع من الشىء وهو يدل على القدرة عليه، فلو كان التحريم باقـيا على معناه لكان معنى قوله تعالى (**إنى حرمت الظلم على نفسى**) امتنعت منه مع قدرتى عليـه وهو تعالى لا يقدر عليه لاستحالته فى حقه تبارك وتعالى، وقدرته عز وجل لا تعلق لها بالمستحيل.

فإذًا التعبير بالتحريم فيه تجوز بالاستعارة التصريحية التبعية، وتقريرها أن يقال: شـبـه تنزهه تعـالى وتقـدسه عن الـظلم بالمنع من الشىء الحـرام الذى هو مـعنى التحريم، واستعير اللفظ الدال على المشبه به أعنى لفظ التحريم، للمشبه الذى هو التنزه والتقدس، واشتق من التحـريم بمعنى التقديس والتنزيه حرمت بمعنى قدست ونزهت، والجامع ما تقدم من التباعد فى كل كون متعلق كل معدومًا، فالجامع إما أن يعتبر قائمًا بطرفى التشبيه وهو التقديس والتحريم، وهو أى الجامع حينئذ مطلق التباعـد، وإما أن يعتبر قائمـًا بمتعلقهما وهو المتـقدس عنه، والممنوع منه وهو أى الجامع حينئذ المعدومية.

(١) ﴿.. وهم يُسألون﴾.

....

ويصح أن يكون فيه تجوز بالاستعارة المكنية فى الظلم وتقريرها أن يقال شبه الظلم بالمحرم الذى هو الممنوع منه وحذف وأثبت لازم المشبه به وهو التحريم تخييلا.

فإن قلت إنه تعالى تمدح بنفى الظلم عنه فى قوله **﴿وما أنا بظلام للعبيد﴾** والحكيم لا يتمدح إلا بما يصح منه، ألا ترى أن الأعمى لو تمدح بأنه لا ينظر إلى المحرمات استهزئ به.

أجيب بأن نفيه تعالى الظلم عن نفسه خارج على قضية الخطاب العادى المقصود به زجر عباده عنه وإعلامهم بامتناعه عليهم بالأولى، فهو تعريض على حد **﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾**[1] بخلاف تمدح الأعمى المذكور.

وظلاَّم صيغة نسب كتمار وبقال وزراع أى بذى ظلم لا صيغة مبالغة وإلا لأوهم ثبوت أصل الظلم له تعالى وهو محال.

فإن قيل إنه تعالى خالق لجميع أفعال عباده وفيها الظلم فيقتضى وصفه تعالى به.

أجيب بأنه تعالى لا يوصف إلا بما قام به من صفاته ومنها خلق أفعالهم لا ذواتها فلم يوصف بشىء منها، ثم تحريمه الظلم على نفسه يستلزم أنه أوجب عليها العدل أى ألزمها به إذ لا يجب عليه تعالى شىء.

ثم قضية هذا الحديث جواز إطلاق النفس على الله عز وجل لكن محله حيث كان من باب المقابلة كما فى آية **﴿تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك﴾** وكما هنا فإن معناه حرمت الظلم على نفسى فنفوسكم بالأولى كما أفاد قوله «وجعلته بينكم محرمًا» فالمقابلة فى المعنى كافية وحينئذ فلا إشكال فى قوله تعالى **﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾** لاحتمال إضمار ما يتضمن المقابلة ثم قوله تعالى «إنى حرمت الظلم على نفسى» توطئة لقوله «وجعلته بينكم محرمًا» وهما توطئة لقوله «فلا تظالموا».

---

(١) وحاشاه أن يشرك فيحبط عمله.

وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَّالَمُوا

(قوله وجعلته بينكم محرمًا) أى سواء كان متعديًا للغير أو لا كظلم النفس بأن يوردها صاحبها موارد السوء وهو مجمع عليه فى كل ملة، لاتفاق سائر الملل على وجوب مراعاة حفظ الدين والنفس والنسب والعقل والمال والعرض فلا يرتد ولا يقتل ولا يزنى ولا يسكر ولا يأخذ مالا ولا يسب أحدًا وفى الحديث الصحيح «أتدرون من المفلس قالوا يا رسول الله المفلس فينا من لا دينار عنده ولا متاع قال المفلس من يأتى يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فإذا فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من سيآتهم فطرح عليه ثم طرح فى النار».

فإن قيل التحريم حكم فهو قديم لأنه من أنواع الكلام النفسى والجعل يقتضى الحدوث.

أجيب بأن معنى قوله وجعلته بينكم محرمًا حكمت بتحريمه عليكم فالمراد بالجعل الحكم أى تعلق العلم بالتحريم ثم إظهاره بالأدلة الكتابية والأحاديث النبوية.

(قوله فلا تظالموا) ذُكر مع علمه مما قبله لمزيد الحث على ترك الظلم إيذانًا بعظيم قبحه، وتظَّالموا بتشديد الظاء كما روى وأصله تتظالموا أبدلت إحدى التاءين ظاء وأدغمت فى الظاء الأخرى بعد تسكينها[1] أى لا يظلم بعضكم بعضًا فإنه لابد من اقتصاصه سبحانه وتعالى للمظلوم من ظالمه، قال تعالى **﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾** الآية، وإن كان تعالى قد يمهل الظالم زيادة فى استدراجه ليزداد عقابه **﴿إنما نملى لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين﴾** ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

إذا ظالم استعمل الظلمَ مذهبًا	ولَجَّ عتوًا فى قبيح اكتسابه
فَكِلْه إلى صرفِ الليالى فإنها	ستبدى له ما لم يكن فى حسابه

(١) وراجع الإبدال والإعلال والإدغام فى كتاب شذا العرف فى فن الصرف للشيخ أحمد الحملاوى أستاذ أساتذتى - والكتاب من تحقيقنا.

يا عِبادِى كُلُّكُمْ ضالٌّ

فكم قــد رأينا ظالما مــتــجــبــرًا يرى النجــمَ تيــهًــا تحتَ ظلِّ ركــابه

طغى وبـغى حتـى إذا غـرَّه البـَقـا أناختْ جـمـيـعُ النائبــات ببــابِهِ

وهذا كقول آخر:

إذا أعـجبـتك الدهر حـال من امـرئٍ فـدعــه وواكل أمــره والـليــاليـا

ومعنى أعجبتك أوقعتك فى العجب، وبالجملة:

يقــضى على المرءِ فى أيـامِ مـحنتــه حـتى يرى حَـسَنًا مــا ليس بالحـسنِ

ولقد بلغ هذا البيت الغاية فى الحسن والبلاغة لأنه يأتى فى كل مقام فرحم الله قائله.

(قوله يا عبادى) كرر النداء تنبيهًا على فخامة الأمر، ولما ذكر تعالى تحريم الظلم على نفسه المستلزم إيجابه العدل عليها كـما سبق أتبعه بذكر إحـسانه إليهم وغناه عنهم وفقرهم إليـه، وبأنهم لا يقدرون على جلب منفعة لأنفسـهم ولا دفع مضرة إلا أن يكون هو الميسر لذلك مشـير إلى أن كلا من الجلب والدفع إما فى الدين أو الدنيا فصارت الأقسام أربعـة، جلب منفعة فى الدين وهى الهداية، ولما كانت أهم هذه الأقسام افتتح بطلب سؤالها ودفع مضـرة فيه وهو المغفرة، وقد أمر بطلبها فى النداء الخـامس، وجلب مفـعة فى الدنيـا وهى الإطعام وقـد أمر بطلبــه فى النداء الثالث، ودفع مضرة فيها وهى الكسوة وقد أمر بطلبها فى النداء الرابع.

(قوله كلكم ضال) يحتمل أن المراد بالضال الغـافل وعليه فالكلية[1] ظاهرة أى كلكم غافل عن الشـرائع قبل تشريعها فـهو على حد ﴿ووجدك ضالاً فـهدى﴾ أى غافلاً عما سيوحيه إليك فهداك إليه بالوحى، ويحتمل أن المراد به الضال عن الحق وهذا أظهر وأنسب بقوله «فاستهدونى أهدكم» وعلى هذا فهو من باب الحكم على المجموع إذ الأنبـياء ليسوا كذلك، والمعنى حينـئذ أنه لو ترك العبد مع ما يقتـضيه طبعه من الراحة من التكاليف وإهمال النظر المؤدى إلى مـعرفة الله سبحانه وتعالى

(١) فى قوله (كلكم).

إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ

وامتـثال أوامره واجـتناب نواهيه، لغلب عليـه طبعه فـضَلَّ عن الحق، ثم لم يأت بضال وما بعده مجموعًا نظرًا للفظ كل[١].

(قوله إلا من هـديته) أى وفقتـه للإيمان بما جاءت به الرسل على المعنى الأول أو للخروج عن مقـتضى طبعه إلى النظر المؤدى إلى مـعرفة الله عز وجل وامتـثال ما جاء من عنده على المعنى الثانى.

وإيضاحه أنه تعالى خلق النفوس مع قواها وطبـاعها وما أرصد لها من الأهواء والشياطين مائلة إلى الضلال، فمن أراد ضلاله أبقاه على سجيته من غير أن يخلق فيه أسبـاب الاهتداء، ومن أراد هدايته عارضه بأسباب الهـدى فصده عن الضلال فاهتـدى، فينبغى لمن رأى عنده آثار هدى أن يلاحظ أنه من الله تعـالى حتى يزداد شكره وحمده ليزداد هداه بصادق وعد قوله تعالى **﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾**.

فإن قـيل ظاهر ما ذكر يدل على أن فطرة الناس كـانت على الضلال فيـعارض حديث «كل مولود يولد على الفطرة»[٢] إذ معناه أنه يولد متهيئًا لقبول ما أخذ عليه فى صلب أبيه من الإسلام.

أجيب بأن تهيئه لقبول ما ذكر لا ينافى تهيئه لقبول ضده أيضًا فيما يظهر، وبأن المراد بهذا الضلال، الضـلال الذى كانوا عليه قبل بعثة الرسل، وبعـد الفطرة فهو ضلال طارئ على الفطرة الأولى، كـما يرشد إليـه ما روى «خلق الله الخلق على معرفته فاغتالتهم الشياطين».

والحاصل أن الإنسان مفطور على قبـول الإسلام والتهيئ له بالقوة لكن لابد أن يتعلمـه بالفعل فإنه قبل التـعلم جاهل كما قـال تعالى: **﴿والله أخرجكم من بطون أمهـاتكم لا تعلمون شيـئًا...﴾** فمن هداه سبَّب له من يعلـمه الهدى فيصيـر مهديا بالفعل بعـد أن كان مهديًا بالقوة، ومن خـذله والعياذ بالله قيض له من يـعلمه ما يغير فطرته قال تعالى **﴿وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم﴾**.

---

(١) فاللفظ مفرد وإن كان فى المعنى جمعًا.

(٢) «فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه....».

فاسْتَهْدُونى أَهْدِكُمْ يا عِبادِى كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطْعَمْتُهُ

(قوله فاستهدونى) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر دل عليه ما سبق أى وإذا كان المهتدى ليس إلا من هديته فاستهدونى أى اطلبوا منى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والإيصال إليه، وكذا يقال فيما بعد، ثم يظهر أن الأمر هنا للوجوب وفى اللذيْن بعده[1] للندب.

(قوله أهدكم) أى إن شئت وكذا يقال فيما بعد بل وفى نظائرهما أخذا من آية **﴿فيكشف ما تدعون إليه إن شاء﴾** وحينئذ لا إشكال فى عدم إجابته مع توفر شروطها لعدم مشيئتها، ثم أهدكم هو بفتح الهمزة أى أخلق فيكم الاهتداء فتهتدون، وإنما طلب سبحانه وتعالى منا سؤاله الهداية مع أن مقتضى عظيم كرمه أن يهدينا من غير سؤال لأنه عبادة مستقلة، وللإشارة إلى أنه تعالى لا يجب عليه شىء وإلا لكان سؤالنا يشبه العبث، والله لا يأمر به، ولإظهار الافتقار إليه تعالى والإذعان لربوبيته، وكذا يقال فيما يأتى، بل وفى كل طلب سؤالنا لشىء مًّا، وللإعلام بأنه لو هدى العبد قبل أن يسأله لربما قال إنما أوتيته على علم عندى فيضل بذلك، فإذا سأل ربه فقد اعترف على نفسه بالعبودية ولمولاه بالربوبية وهذا مقام شريف وشهود منيف لا يتيقظ له إلا الموفقون ولا يعرف قدر عظمته إلا العارفون.

(قوله يا عبادى كلكم جائع) لم يقل وجائع عطفًا على ضال لأن مقام الامتنان يناسبه الإطناب وللكف عن التعويل على الأسباب، وكذا يقال فى النداء بعده.

(وقوله إلا من أطعمته) بيانه أن الناس كلهم عبيد لا مِلْكَ لهم فى الحقيقة وخزائن الرزق بيده سبحانه وتعالى فمن لا يطعمه بفضله بقى جائعًا بعدله إذ ليس عليه إطعام أحد، وأما قوله تعالى **﴿وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها﴾** «فعلى» بمعنى «من» أو هو التزام منه تعالى تفضلاً لا أنه واجب عليه بالأصالة ولا يرد موت بعض الحيوان جوعًا لأنه لا دلالة فى الآية على التزام تحصيل الرزق لها فى كل حين أو أن المراد رزقها المقدر لها دون ما لم يقدر.

---

[1] وهو الإطعام والكسوة.

فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ

(قوله فاستطعموني) أى اطلبوا منى الطعام، والمراد به ما يشمل الشراب ولا يغرن ذا الكثرة والغنى ما فى يده فإنه ليس بحوله وقوته بل الله سبحانه وتعالى هو المتفضل به عليه فينبغى له مع ذلك أن لا يغفل عن سؤال الله تعالى إدامة نعمته عليه لئلا تنفر منه فلا تعود إليه.

(قوله أطعمكم) أى أيسر لكم أسباب تحصيل الطعام لأن العالم جماده وحيوانه مطيع منقاد لله سبحانه وتعالى، فيسخر السحاب لبعض الأماكن ويحرك قلب فلان لإعطاء فلان، ويحوج فلانًا لفلان بوجه من الوجوه لينال منه نفعًا، فتصرفاته تعالى فى هذا العالم عجيبة لمن تدبرها **﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾**.

وفيه إشارة إلى تأديب الفقراء وكأنه قال لهم لا تطلبوا الطعمة من غيرى فإن من تستطعمونه أنا الذى أطعمه، لكن قد عرفت مما مر أن محل النهى عن سؤال غيره تعالى عند الاعتماد عليه والركون إليه لا مطلقًا لأنه إذا كان ملاحظًا فى الطلب أن الغير سبب عادى، وأن المعطى إنما هو الله سبحانه وتعالى فلا بأس به، لكن ينبغى لمن له عقل إذا اضطر إلى السؤال أن لا يسأل إلا ذوى الفضل قدمًا كما قال الشاعر:

سل الفضلَ أهلَ الفضلِ قدما ولا تسل ... غلاما ربّى فى الفقر ثم تموّلا

فلو ملكَ الدنيا جميعًا بأسرها ... تذكرُه الأيامُ ما كان أوّلاَ

ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

وأصعبُ من قطع اليدين على الفتى ... إنالةُ برٍّ نالها من يدِ دنى

وفى الحديث «إدخال يدك فى فم التنين إلى أن تبلغ المرفق فيقضمها أى يعضها خير لك من أن تسأل من لم يكن له شىء ثم كان»، والتنين نوع من الحيات كالنخلة السحوق.

وبالجملة ففى الغنى عن الناس عز عظيم وفى الاحتياج إليهم ذل ذميم كما قيل:

يا عِبادي كُلُّكُمْ عَارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فاستَكْسُونى أكْسكُمْ،

لعمرك من وافيته بكرامة ... ومدَّ لها يدًا فأنتَ أميرُهُ
ومن كنتَ عنه ذا غنًى وهو مالكٌ ... أزمةَ أهلِ الأرضِ أنت نظيرُهُ
ومن كنتَ محتاجًا إليه فإنه ... أميرُكَ لا شكَّ وأنت أسيرُهُ

ثم لا يمنع نسبة الإطعام إليه تعالى ما يشاهد من ترتب الأرزاق على أسبابها الظاهرة كالحرف والصنائع وأنواع الاكتساب، لأنه تعالى المقدر لتلك الأسباب ولغيرها من سائر الأسباب العادية بقدرته وحكمته الباطنة، فمن اعتقد أن شيئًا منها يؤثر بطبعه أى بذاته وحقيقته فهو كافر إجماعا، ومن اعتقد أنه تعالى خلق قوة تؤثر بها فهو فاسق مبتدع وفى كفره قولان، ومن اعتقد أنها لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها وإنما المؤثر هو الله عز وجل ولكن يعتقد أن التلازم بينها وبين ما قارنها عقلى لا يمكن تخلفه فهذا جاهل بحقيقة الحكم العادى وربما جره ذلك إلى الكفر، كإنكار معجزات الرسل، ومن اعتقد حدوث الأسباب وأنها لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها ويعتقد صحة التخلف بأن يوجد السبب العادى ولا يوجد المسبب وأن المؤثر فى السبب والمسبب إنما هو الله تعالى فهو الموحد الناجى[1].

(قوله يا عبادى كلكم عار) أى كما نزل من بطن أمه محتاجا إلى الكسوة.

(وقوله إلا من كسوته) يحتمل أن إلا بمعنى لكن التى للتأكيد إذ كل أحد يلزمه بالضرورة أن ينزل منْ بطن أمه عريانا.

(وقوله فاستكسونى) أى اسألونى الكسوة وهى اللباس.

(وقوله أكسكم) بفتح الهمزة أى أيسر لكم الأسباب المحصلة للكسوة وفى هذا جميعه أوفى تنبيه على افتقار سائر خلقه إليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم، إلا أن ييسر لهم ما ينفعهم ويدفع عنهم ما يضرهم، فلا حول ولا قوة

---

(١) وقد يكون الرجل متأكدا من كسبه فى صفقة ما وكل الأمور مواتية لذلك ولكن إرادة الله الغالبة قد تمنع ذلك وقد لا يجد رأس ماله سالما وقد رأينا وجربنا مثله كثيرا.

يا عِبادِى إنَّكمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهارِ وأنا أغْفرُ الذُّنُوبَ جَـميعًا فاستـغفرونى

إلا به، ولا استمساك إلا بسببه، وذكر الطعام واللباس مثال للتنبيه على ما بقى من وجوه الافتقار، وإلا فجميع العباد فى غاية الاحتياج إليه تعالى من سائر الوجوه، وآثرهما بالذكر، لشدة الحاجة إليهما إذ لا مندوحة عنهما بل هما أصل من أمور الدين وتكمل بهما منافعه.

(قوله يا عبادى إنكم تخطئون) بضم التاء وكسر الطاء على الأشهر وروى بفتحهما أى تفعلون الخطيئة عمدًا، بدليل «فاستغفرونى» والخطاب لمن يتأتى منه الخطأ فالمعصومون غير داخلين فيه، ولعله لأجل هذا عدل عن قوله كلكم يخطىء إلخ كما فى سابقه، ولما كان غالب ما ذكر فى هذا الحديث لا يصح نسبته للملائكة لم يجعل لفظ العباد شاملا لهم، ويقال فيهم بنظير هذا.

(قوله بالليل والنهار) لا يقال معنى قوله تعالى إنكم تخطئون إلخ إن الخطأ يقع من كل منكم ليلا ونهارًا وهذا مستحيل عادة لأنا نقول إنه من باب مقابلة الجمع بالجمع لأن قوله بالليل والنهار فى معنى الجمع، إذ معناه فى الأوقات والساعات، وحينئذ فالمعنى يصدر منكم الخطأ لا دائما بل من بعضكم ليلا ومن بعضكم نهارًا، وقدم الليل لأن العاصى يكون فيه أشد جراءة على الخطأ من النهار لكونه محل الخلوة وغفلة الناس.

(قوله وأنا أغفر الذنوب جميعا) أى ما عدا الشرك ومالا يشاء مغفرته قال تعالى **﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾** وزاد «جميعا» للتنصيص على أن ال للاستغراق وأورد الخبر مضارعا لإفادة الاستمرار التجددى وفى اعتراض هذه الجملة بين التفريع أعنى «فاستغفرونى» وبين المفرع عليه أعنى «إنكم تخطئون بالليل والنهار» مع التأكيد فيها بشيئين «ال» الاستغراقية «وجميعا» المفيد كل منهما العموم غاية الرجاء للمذنبين حتى لا يقنط أحد منهم من رحمة الله تعالى لعظيم ذنبه وبهذا يجاب عما يتوهم من التنافى بين آية **﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾** وآية **﴿إن الله يغفر الذنوب جميعا﴾**.

(قوله فاستغفرونى) أى اطلبوا منى مغفرة ذنوبكم بالتوبة منها إذ ليس فى الاستغفار مع عدمها كبير فائدة وشتان بين ما يمحوها بالكلية وهو التوبة النصوح

أغفرْ لَكُمْ، يا عبادى إنكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّى فَتَضُرُّونى ولَنْ تَبلُغُوا نَفعِى فَتَنْفَعُونى، يا عِبادِى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ

وبين ما يخفف عقـوبتها أو يؤخرها إلى أجل وهو مجرد الاسـتغفار، والشىء عند إطلاقه ينصـرف لفرده الكامل، وبما تقـرر يعلم أن الأمر هنا للوجـوب ثم حكمة التوطئـة لما بعد الفاء بما قبلهـا بيان أن غير المعـصوم والمحفوظ لا ينفك غـالبا عن المعصية، وفيها من التوبيخ ما يستحى منه كل مؤمن.

(**قوله أغفر لكم**) من الغفر وأصله الستر والمراد به هنا المحو بالكلية لما علمت أن المراد بالاستغفار التوبة.

(**قوله يا عبـادى إنكم لن تبلغوا ضرى**) بضم الضاد وفتحـها أى تصلوا إليه (**قوله فتضرونى**) بحذف نون الإعراب فى جواب النفى[1].

(**وقوله ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى**) يقال فيه ما قيل فى سابقه، وظاهره أن لضره ونفعه غاية لكن لا تبلغها العـباد وليس مرادًا للإجماع والبرهان من غناه المطلق بل هو من باب «**ولا ترى الضب بها ينجحر**» أى لا ضب بتلك الأرض فلا انجحار أى دخولا فى الجحر.

والمعنى هنا لا يتعلق بى ضـر ولا نفع فتضـرونى أو تنفعونى أى حتى يتـصور منكم ذلك، وإلا فلا يلزم من تعلقهما حصولهما بالفعل.

وفى هذه الجملة إشعار بأن ما تقدم من الهداية والإطعام والكسوة والغفران ليس لدفع ضر ولا لجلب نفـع بل محض فضل قـال تعالى ﴿**ومن كفـر فإن الله غنى عن العالمين**﴾.

(**قوله يا عبـادى لو أن أولكم وآخركم**) المراد بالأول ما قابل الآخـر كما أن المراد بالآخر ما قابل الأول، وحـينئذ فالمعنى لو أن جميعكم، فهو من التـعبير عن الكل بالجزء وترك التعبير بذلك مع أنه أخصـر لأن مثل هذا المقام يناسبه الإطناب، وعبر بلو الدالة على الامـتناع دون غيرها من بـاقى الشروط لقضـاء العادة بامـتناع كون جميع العباد على تقوى أتقاهم.

---

(١) وإلا كان اللفظ فتضرونى.

وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أتقى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ منكمْ

(وقوله وإنسكم وجنكم) عطف تفسير لتناول الأول والآخر كلا النوعين، أو تفصيل بعد إجمال، والإضافة فيهما على معنى من وقدم الإنس لشرفهم، ولم يزد الملائكة مع صحة شمول لفظ العباد لهم هنا كما مر لئلا يتوهم دخولهم فيما سبق مع أن فيه ما لا يناسبهم كالإطعام.

والجن أجسام لطيفة هوائية تتشكل بأشكال مختلفة ويظهر منها أحوال عجيبة، والشياطين نوع منهم شأنها إلقاء الناس فى الفساد والغواية والمراد من الجن هنا ما يشملهم كما يدل عليه السياق، ثم قوله عليه الصلاة والسلام فى الشيطان الذى تفلت عليه فى صلاته لقد هممت أن أربطه حتى تصبحوا تنظرون إليه كلكم وتلعب به ولدان المدينة، يدل على أنه يمكن رؤية الجن، وأما قوله تعالى **﴿إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم﴾** فمحمول على الغالب ثم يظهر أن يقال هذا التفلت لا ينافى قوله تعالى: **﴿إن عبادى ليس لك عليهم سلطان﴾** لأن المراد نفى سلطنته وغلبته عليهم بحيث يكونون ممتثلين لأمره منتهين لنهيه، وهذا لا ينافى أنه يتعرض لهم إلا أن الله يعصمهم من اتباعه مضاعفة لأجورهم وإظهارا لعلو منزلتهم فحرره.

(قوله كانوا على أتقى قلب رجل) فيه حذف مضافين أى كانوا مشتملين على مثل تقوى أتقى إلخ، لأن الاشتمال إنما يكون على ذلك لا على نفس الأتقى ولا على عين تقواه، وكذا يقال فى قوله الآتى «كانوا على أفجر قلب رجل» أى كانوا مشتملين على مثل فجور أفجر إلخ قيل أراد بالرجل نبينا عليه الصلاة والسلام وأقحمه إشارة إلى أن التقوى فى الرجال أتم منها فى النساء وهو كذلك لما ورد أن أكثر أهل النار النساء، ولا ينفايه ذكر الرجل بعد فى الأفجرية أيضا لأنه للمشاكلة.

(قوله واحد) فى معنى التأكيد لرجل دفعا لتوهم أن يراد به الجنس الصادق بغير الفرد الأعلى فى التقوى وهو ليس مرادًا.

(وقوله منكم) لزيادة الإيضاح وإلا فمعلوم أن الرجل يكون من العباد وليظهر مزيد إحسانه إليهم حيث خاطبهم فيما فيه مدح وترك خطابهم فيما فيه ذم وهو الفجور كما يأتى.

مـا زَادَ ذلك فى مُلكى شَيْـئًـا يا عبـادى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وَآخـرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عـلى أفْجَرِ قَلْـبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ما نَقَـصَ ذلك مِنْ مُلكى شَيْـئًا يا عـبادِى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسكمْ وَجِنَّكُمْ

(قوله ما زاد ذلك) أى كونكم على ما ذكر.

(وقوله فى ملكى شيئا) بضم الميم وشيئا نكرة للتحقير ولفظ الترمذى ما زاد ذلك فى ملكى جناح بعوضة.

(قوله يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد) يقال فيه ما قيل فى سابقه ولم يقل أو أفجر إلخ عطفًا على أتقى، وبحذف ما قبله لما مر ولا حاجة هنا لاستثناء الأنبياء لأن القضية الشرطية لا تقتضى الوقوع، أى لو أنكم جميعا عصيتمونى كمعصية أفجر رجل واحد وأراد به إبليس، وتسميته رجلا مشاكلة لما سبق، وإلا فالرجل الذكر البالغ من بنى آدم.

(قوله ما نقص ذلك من ملكى شيئًا) مفعول مطلق إن قلنا نقص لازم أو مفعول به إن قلنا إنه متعد.

وبيان كون ملكه تعالى لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على أكمل صفة البر والتقوى ولا ينقص بمعصيتهم أن ملكه سبحانه وتعالى مرتبط بقدرته وإرادته وهما دائمتان لا انقطاع لهما، فكذا ما ارتبط بهما وما لا يتناهى يستحيل نقصه وزيادته، وإنما غاية التقوى والفجور عود نفع أو ضر على أهلهما، ففى ذلك كله إشارة إلى أن ملكه سبحانه وتعالى على غاية الكمال لا نقص فيه بوجه مًا وما فيه من الشر فإضافى بالنسبة لبعض الأشياء وليس شرًا محضا بحيث يكون عدمه خيرًا من وجوده وإلا لكان إيجاده عبثا، وهو تعالى منزه عنه، بل وجوده مع ذلك الشر الإضافى خير من عدمه، بل لا يتم نظام المملكة إلا به على ما اقتضته حكمته تعالى وذلك كالذئب فإنه شر بالنسبة للشاة مثلا لا مطلقا، فما من شىء خلقه تعالى إلا وفى خلقه حكمة فلابد أن يوجد فيه منفعة ولو بالنسبة لبعض الأشياء.

(قوله يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم) لم يزد الملائكة لما مر.

قامُوا فى صَعِيدٍ وَاحدٍ فَسألُونى فأعْطيْتُ كُلَّ وَاحدٍ مَسْألَتَهُ ما نَقَصَ ذَلك ممَّا عنْدى

(وقوله قاموا فى صعيد واحد) الصعيد وجه الأرض وظاهرها وآثره بالذكر لأنه الذى يمكن فيه الاجتماع عادة أى اجتمعوا فى أرض واحدة ومقام واحد وقيد السؤال بالاجتماع فى مقام واحد لأن تزاحم السائلين مما يذهل المسئول ويبهته ويعسر عليه إنجاح مآربهم والإسعاف بمطالبهم، فأشار تعالى بذلك إلى أنه لا يشغله شأن عن شأن، وأن الكثير مستوٍ مع القليل بالنسبة إليه سبحانه وتعالى ﴿**ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة**﴾ وبهذه الآية وآيتى ﴿**ليس كمثله شىء**﴾، ﴿**لا يُسئل عما يفعل**﴾ تشفى القلوب من شبه الزيغ والضلال وتنقذ النفوس من غمرات الحيرة وورطة الأوحال.

(قوله فسألونى) أى فى آن واحد كما يشعر به المقام فى صعيد واحد للسؤال، ومفعول سأل الثانى[1] محذوف لإفادة التعميم أى سألنى كل واحد منهم نيل مقاصده من جلب منافعه ودفع مضاره.

(وقوله فأعطيت كل واحد مسألته) أى ما سأله والتاء للإشعار بعظم ذلك الشىء المسئول كما وكيفا، وما أفادته الفاء فى الموضعين من التعقيب غير مراد إذ لا دخل له فى ترتب الجواب الآتى على الشرط كالمقام فى صعيد واحد، والمراد بإعطاء المسألة تحقيقها الشامل للجلب والدفع، كما تقرر فى السؤال لا خصوص الإنالة والإيصال، وإلا كان قاصرًا على الجلب وهو لا وجه له.

(قوله ما نقص ذلك) أى الإعطاء المفهوم من أعطيت وهو بمعنى المعْطَى أى لا ينقص ما أعطيته لكل واحد منكم شيئًا فنقص متعد بقرينة السياق وإن كان يأتى لازما كنقص المال[2].

(قوله مما عندى) أى فى قبضة قدرتى وإرادتى، فالعندية ليست على حقيقتها كما هو معلوم.

ولفظ الترمذى وابن ماجه من ملكى وما يحتمل أن يراد بها الخزائن الإلهية التى

---

(١) إذ أن الفعل سأل مما ينصب مفعولين تقول سأل محمد ربَّه مغفرتَه.

(٢) وفى هذا المثال أتى لازما أى لا ينصب مفعولا.

إلاَّ كَما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذَآ أُدْخِلَ البَحْرَ

لا تتناهى، وأن يراد بها النعم المخلوقة وهى متناهية، فعلى الأول يكون المثل المشار له بقوله تعالى «إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر» تقريبيا وعلى الثانى يكون تحقيقيا كما سيتضح.

(قوله إلا كما ينقص المخيط) أى إلا نقصا مماثلا للنقص الذى ينقصه بفتح أوله وضم ثالثه المخيط بكسر فسكون ففتح الإبرة التى يخاط بها فهو اسم آلة ومن ثم كسر أوله.

(قوله إذا أدخل البحر) المراد به البحر المحيط بالدنيا وإيضاح هذا المثل على جعل ما فى قوله مما عندى مرادا بها الخزائن الإلهية التى لا تتناهى فتكون واقعة على الممكن من النعم مخلوقة أم لا، فهى غير متناهية، وهذا الوجه هو المرجح فإن المخيط فى رأى العين لا ينقص من البحر شيئا فكذلك الإعطاء من تلك الخزائن لا ينقصها شيئا البتة إذ لا نهاية لها، والنقص مما لا يتناهى محال بخلافه مما يتناهى كالبحر وإن جل وعظم وكان أكبر المرئيات فى الأرض، بل قد يوجد العطاء الكثير من المتناهى ولا ينقص كالنار والعلْم يقتبس منهما ما شاء الله ولا ينقص منهما شىء بل قد يزيد العلم بالإعطاء، فعلم أن التشبيه فى قوله «إلا كما» إلخ إنما هو بالنسبة إلى رأى العين وأن الجامع بين إدخال المخيط فى البحر والإعطاء من تلك الخزائن عدم النقص من حيث المشاهد الصورية فيهما وإن افترقا فى أنا إذا نظرنا إليهما بعين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشىء اليسير القليل المأخوذ منه الذى لا يكاد يدرك، وتلك الخزائن لا تنقص شيئا مما أفاضه الله عز وجل منها من حين خلق السموات والأرض إلى انقضاء هذا العالم، ثم من حين البعث إلى مالا نهاية له لما تقرر من استحالة نقص مالا نهاية له[1].

إذا علمت ما ذكر علمت أن هذا المثل تقريبى للإفهام ليعلم منه أنه لا نقص فى تلك الخزائن البتة إنما أمرنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون.

(١) وانظر كم أنفق الله على عباده منذ خلقهم وخزائنه ملأى لم تغض ولم تنقص شيئا إنها خزائن أكرم الأكرمين.

يا عِبادِى إنما هِيَ أعْمَالُكُمْ أُحْصِيها لَكُمْ

وليس المراد أن هناك قولا يتوقف عليه الإيجاد وإنما هو كناية عن وجوده فى أسرع وقت عقب تعلق الإرادة به فعبر عن تلك السرعة بزمن «كن» إذ لا يمكن أقل منه فى القول فقدرته تعالى صالحة للإيجاد دائمًا لا يعتريها عجز ولا قصور ولا ملل ولا فتور، وليس بحقيقى وإلا لاقتضى حصول النقص اليسير فى تلك الخزائن مع أنها غير متناهية ومالا يتناهى يستحيل نقصه، وأما على جعل ما مرادًا بها النعم المخلوقة وهى متناهية فيكون المثل تحقيقيا لأنه يتصور فيها النقص كالبحر.

وحكمة ضرب المثل هنا بما ذكر أنه غاية ما يضرب به المثل فى القلة إذ البحر من أعظم ما يعاين والإبرة من أصغره مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء إلا مالا يمكن إدراكه.

وفى هذا تنبيه أى تنبيه للخلق على إدامتهم لسؤاله سبحانه وتعالى مع إعظام الرغبة وتوسيع المسألة فلا يختصر سائل ولا يقتصر طالب.

(قوله يا عبادى إنما هى أعمالكم) الضمير راجع إلى ما يفهم من قوله أتقى قلب رجل وأفجر قلب رجل وهى الأعمال الصالحة والقبيحة أو إلى متعقل فى ذهن المخاطبين، وذكْر الأعمال مثال، أو المراد بها ما يشمل أعمال القلب واللسان.

(قوله أحصيها لكم) أى اضبطها وأحفظها لكم بعلمى وملائكتى الحفظة وفائدتهم مع علمه تعالى أن يكونوا شهداء بينه وبين خلقه وقد ينضم إلى شهادتهم شهادة الأعضاء زيادة فى العدل **﴿كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا﴾** وفى قوله تعالى: «لكم» دون «عليكم» لطف بعباده، ولبعضهم:

ملأت كتابَ الكاتبين مآثما ... فإن كنتَ تنساه فربُّك لا ينسى

فإن قلت قد ورد النص بأنه تعالى يزيد فى ثواب المحسنين على قدر حسناتهم قال تعالى: **﴿ولدينا مزيد﴾** **﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾** وانعقد الإجماع على ذلك، وهذا الحصر يفيد أنه لا يحصل للإنسان فى المعاد إلا الثواب بقدر العمل دون الزيادة.

ثمَّ أوَفِّيكمْ إيَّاها فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً

أجيب بأنه إنما هو بالنسبة لجزاء الأعمال أى لا سبب للجزاء إلا العمل فالمراد حصر سببية الجزاء فى الأعمال فالزيادة ليست جزاءً وليس فى الحديث أنه لا يحصل للإنسان فى المعاد إلا الثواب بقدر العمل دون زيادة، وحينئذ فالزيادة مسكوت عنها فى هذا الحديث لم يتعرض لها بنفى ولا إثبات، وإنما الدليل عليها نصوص أخرى.

(قوله ثم أوفيكم إياها) هو بضم الهمزة وفتح الواو وتشديد الفاء من التوفية، وهى إعطاء الحق على التمام والكمال، أى أعطيكم جزاءها وافيا تامًا خيرًا كان أو شرًا، لكن محله فى الشانى إذا لم يغفره، ففى الكلام مضاف فلما حذف انقلب الضمير المجرور المتصل منصوبًا منفصلا، الأصل ثم أوفيكم جزاءها أى فى الآخرة أخذًا من ظاهر العبادة، أعنى أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، بدليل **﴿وإنما توفون أجوركم يوم القيامة﴾** أو وفى الدنيا أيضا لما روى أنه ﷺ فسر ذلك بأن المؤمنين يجازون بسيئاتهم فى الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم، والكافر يجازى بحسناته فى الدنيا ويدخل النار بسيئاته.

والمراد بالحسنات التى يجازى عليها الطاعات التى لا تتوقف صحتها على الإيمان كصلة الرحم وإعتاق الرقبة كما مر فى غير موضع، ولعله ﷺ جعل تخفيف عذاب غير الكفر عن الكافر بسبب حسناته كلا تخفيف لكونه لم يزل مخلدا فى العذاب الأليم فعجل جزاءه بها فى الدنيا، فلا ينافى أنه يخفف بها عنه من عذاب غير الكفر، وذلك جزاء له بها فى الآخرة أيضا.

(قوله فمن وجد إلخ) لم يقل فإن وجدتم إلخ مع أنه الملائم لسابق قوله «يا عبادى إنما هى أعمالكم» إلخ نظرًا للواقع من وجود بعض العباد للخير وبعضهم لغيره دون وجود جميعهم لأحدهما ولئلا يخاطبهم فيما فيه ذم وهو وجود غير الخير.

(قوله خيرًا) أى ولو مع غيره فيما يظهر، والخير بالنظر للآخرة بمعنى الثواب والنعيم، وبالنظر للدنيا بمعنى الحياة الطيبة الهنية.

فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذلكَ

(وقوله فليحمد الله) أى حيث وفقه للطاعات التى ترتب عليها ذلك الخير فضلا منه تعالى ورحمة، وفيه التفات من التكلم إلى الغيبة[1] لأن مقتضى قوله أحصيها ثم أوفيكم أن يقول فليحمدنى إلا أنه عدل عن التكلم إلى الغيبة اهتماما بذكر اسمه تعالى.

وأعلم أنه إن أريد بوجود الخير الجزاء فى الآخرة فقط كان الأمر بالحمد بمعنى الإخبار فقط على حد «فليتبوأ مقعده من النار».

وقد جاء فى آيات الإخبار عن أهل الجنة بأنهم يحمدون ﴿**الحمد لله الذى صدقنا وعده**﴾ ﴿**الحمد لله الذى هدانا لهذا**﴾. ﴿**الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن**﴾ وإن أريد به ما هو أعم كان بمعنى الطلب أيضا على مالا يخفى.

(قوله ومن وجد غير ذلك) أى شرا ولو مع الخير فيما يظهر أخذ مما يأتى ولم يذكره بلفظه تعليما لنا كيفية الأدب فى النطق بالكناية فيما يؤذى ومثله ما يستقبح أو يستحيا من ذكره، أو إشارة إلى أنه إذا اجتنب لفظه فكيف بالوقوع فيه، ويحتمل أن المراد بغير ذلك ما هو أعم من الشر فيشمل المباح، ولذا ورد «ليس يتحسر أهل الجنة يوم القيامة إلا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها» ولعل هذا قبل دخولهم الجنة عند معاينتهم ما أعده الله لهم فيها جزاء لأعمالهم، وإلا فالجنة لا تحسر فيها ولا حزن، قال تعالى حكاية عن أهلها ﴿**الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن**﴾.

وأخرج الترمذى «ما من ميت يموت إلا ندم فإن كان محسنا ندم أن لا يكون ازداد وإن كان مسيئا ندم أن لا يكون استعتب ربه أى طلب رضاه بالتوبة وحينئذ فمن وجد غير محض الخير ولو لم يكن صريح الشر ينبغى أن يلوم نفسه حيث ضيع الوقت النفيس الذى لا يمكن أن يعوض فائته فيما لا يعنى وهو من الخسران، ولذا قيل:

زيادةُ المرءِ فى دنياه نقصانُ ... وربحُه غيرَ محضِ الخيرِ خسرانُ

---

(١) مثل قوله تعالى: ﴿حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم...﴾ فلم يقل بكم فالتفت فى الكلام من الخطاب إلى الغيبة.

فلا يَلُومَنَّ إلا نَفْسَه رَوَاهُ مُسْلمٌ.

(**قوله فلا يلومن إلا نفسه**) أى لأنها آثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا خالقها ورازقها فاستحقت أن يحرمها مزايا جوده وفضله، ومن ثم ورد فى الحديث القدسى «ما أقل حياء من أن يطمع فى جنتى بغير عمل كيف أجود برحمتى على من يخل بطاعتى» وقرن الجواب بالحصر[١] والتأكيد بالنون[٢] تحذيرًا من أن يخطر فى قلب من عمل شرًا أن يستحق اللوم غير نفسه وليس كذلك بخلاف ما لو قال كسابقه فليلم نفسه، فإن الله سبحانه وتعالى أظهر الأحكام وبينها وأزال جميع الأعذار حتى لم يبق حجة لأحد، ثم وجه ختم هذا الحديث بهذه الجملة أعنى «يا عبادى إنما هى أعمالكم إلخ» التنبيه على أن عدم الاستقلال بنحو الهداية لا يناقض التكليف بالفعل تارة وبالترك أخرى لأنا وإن علمنا أن لا نستقل لكننا نحس بوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش والاختيارية كحركة السليم وهذه التفرقة راجعة إلى تمكن محسوس مشاهد وأمر معتاد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار، وهذا التمكن هو مورد التكليف المعبر عنه بالكسب فلا تناقض ولا تعسف.

وحاصله أن المعاصى التى يترتب عليها العقاب والشر وإن كانت بقدرة الله عز وجل وخذلانه فهى بكسب العبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح.

إذا علمت ذلك علمت أن قول القدرية - قبحهم الله - إن فى قوله تعالى فلا يلومن إلا نفسه حجة لنا لأن لوم العبد نفسه على وجود الشر يقتضى أنه الخالق لأفعاله وأن هذا القول تخلص له تعالى من المعصية وأنه سبحانه ليس له فيها تأثير بخلق فعل ولا تقديره باطل بنص قوله تعالى ﴿**والله خلقكم وما تعملون**﴾ ﴿**يضل من يشاء ويهدى من يشاء**﴾ والآيات فى نحو هذا المعنى كثيرة، ثم يلزمهم أن من وجد خيرًا لا يحمد الله لأنه لا أثر له تعالى فيه على ما زعموا ، بل يحمد الإنسان نفسه لأنه الخالق لطاعته الموجد لسلامته وهذا منهم معاندة للحديث المذكور وغيره، وقد أخبر تعالى عن أهل الجنة بأنهم يقولون فيها «**الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله**».

(**وقوله رواه مسلم**) وهو حديث عظيم ربانى[٣] مشتمل على قواعد عظيمة فى أصول الدين وفروعه وآدابه ولطائف القلوب وغيرها.

---

(١) أداة الحصر لا وإلا. (٢) فى «يلومنَّ».

(٣) أى حديث قدسى وراجع لنا لزيادة المعرفة كتابنا (مفاتيح القارى لأبواب فتح البارى).

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أبي ذَرٍّ أيضًا رضيَ الله عنهُ أنَّ أُناسًا مِنْ أصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ قالُوا للنَّبيِّ ﷺ يا رَسُولَ الله ذَهَبَ أهْلُ الدُّثُورِ بالأُجُورِ

الحديث الخامس والعشرون

(عن أبي ذر رضى الله تعالى عنه أن أناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ) هم فقراء المهاجرين كما فى رواية البخارى وقوله قالوا للنبى ﷺ أظهر فى مقام الإضمار[١] تلذذًا باسمه عليه الصلاة والسلام وعدل عن لفظ الرسول تفننا وعاد إليه فى يا رسول الله لأنه الصادر من أولئك الأناس.

(قوله ذهب أهل الدثور) الذهاب المضى ويستعمل فى الأعيان والمعانى يقال ذهب فى الأرض ذهابًا مضى وذهب فى الدين مذهبًا رأى فيه رأيًا وأحدث فيه بدعة، وذهب إما من الذهاب بالمعنى المتقدم وإما بمعنى فاز وهو الأقرب، وحينئذ فالباء للتعدية لا للمصاحبة «والدثور» بضم المهملة والمثلثة جمع دَثْر بفتح فسكون: المال الكثير.

(قوله بالأجور) أى الكثيرة لكثرة أعمالهم وإلا فأصلها ثابت لغير أهل الدثور، ويحتمل وهو المتبادر أن ال للعهد الذهنى والمعهود خصوص الأجور المشار لها فى قولهم «ويتصدقون بفضول أموالهم».

والأجور جمع أجر هو ما يعود على الإنسان منه ثواب عمله الدنيوى أو الأخروى والمراد هنا الثانى، ولا يقال أجر إلا فى النفع دون الضر بخلاف الجزاء فإنه يعمهما، ولذا آثروا الأول بالذكر.

ورواية البخارى «بالدرجات العلا والنعيم المقيم» أى الدائم، واحترزوا به عن العاجل فإنه لا غبطة فيه وقلَّ ما يصفو، وإن صفا قليلاً أعقبه الكدر والزوال، ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

مِحَنُ الزمانِ كثيرةٌ لا تنقضى ... وسرورُهُ يأتيك كالأعيادِ[٢]
ملك الأكابرَ فاسترق رقابَهم ... وتراه رقًّا يد مع الأوغادِ

---

(١) أى لم يقل قالوا له.

(٢) أى قليلا فالعيد لا يعود إلا مرة كل عام.

يُصَلُّونَ كما نُصَلِّى وَيصُومُونَ كما نَصومُ ويَتَصَدَّقُونَ بفضُولِ أمْوَالِهِمْ قالَ أوَ لَيْسَ

أى الأسافل.

(قوله يصلون كما نصلى إلخ) تعليل لما قبله لكن محل التعليل فى الحقيقة قولهم «ويتصدقون بفضول أموالهم» وما قبله تمهيد له دفعًا لما يتوهم من قولهم «ذهب إلخ» من نفى أصل الأجور عنهم وقصرها على أهل الدثور، ويصح أن يكون مستأنفًا فى جواب سؤال مقدر كأنه قيل وكيف ذلك فقيل «يصلون إلخ».

وقد جاء فى رواية أن النبى ﷺ قال لهم كيف ذلك فقالوا «يصلون إلخ».

(قوله ويصومون كما نصوم) «ما» فى الموضعين مصدرية واقتصارهم على الصلاة والصوم طلبا للاختصار وإلا فمشاركة الأغنياء لهم حاصلة فى غيرهما أيضا من سائر القرب غير المالية.

(وقوله ويتصدقون بفضول أموالهم): من إضافة الصفة للموصوف أى بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم، وقيدوا بذلك لأن الصدقة بغير الفاضل عن الكفاية إما مكروهة أو محرمة على التفاصيل المقررة فى الفقه، وإن كانت هى الممدوحة عند ذوى المروءات ومن ثم قال شاعرهم:

ليس العطاءُ من الفضولِ سماحةً ... حتى تجودَ وما لديك قليلُ

كما قال:

ولوْ كان إدراكُ العلا بتذلل ... رأيت العُلاَ أن لاَ أميلَ إلى العُلاَ

ثم قولهم ما ذكر ليس حسدًا بل غبطة لشدة حرصهم على الأعمال الصالحة وقوة رغبتهم فى الخير قال تعالى ﴿**تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا أن لا يجدوا ما ينفقون**﴾.

(قوله قال أو ليس إلخ) أى قال ذلك جوابا لهم وتطمينا لخاطرهم لأنهم ربما ساووا الأغنياء أو زادوا لما فهم منهم أن ذلك القول غبطة لا حسد وإلا لما أجابهم، فضلا عن كون هذا الجواب غير كاف لهم حينئذ، بل كان ينهاهم، والهمزة للاستفهام الإنكارى داخلة على مقدر والواو تعليل له على ما قيل من أنها تأتى

قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ ما تَصَدَّقُونَ إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ

للتعليل أى أتعتقدون ذلك وليس إلخ أى لا ينبغى أن تعتقدوه لأنه لم ينتف عنكم ما تصدقون به.

(قوله قد جعل الله لكم) أى كما قد جعل لغيركم إذ الأصل عدم التخصيص إلا أن تقوم قرينة عليه.

(قوله ما تصدقون) أى به وحذف للعلم به وتصدَّقون بتشديد الصاد والدال كما هو الرواية وأصله تتصدقون بتاءين أدغمت ثانيتهما بعد قلبها صادا وتسكينها فى الصاد وفى الحديث «من كان له مال فليتصدق من ماله، ومن كان له قوة فليتصدق من قوته، ومن كان له علم فليتصدق من علمه».

(قوله إن بكل تسبيحة إلخ) تفصيل «لما» فى قوله «ما تصدقون» ويصح أن يكون مستأنفا استئنافا بيانيا كأنهم قالوا وكيف ذلك فقال «إن بكل تسبيحة إلخ»، والباء سببية أى بسبب قول سبحان الله وهى متعلقة بمحذوف خبر إن مقدما وصدقة اسمها مؤخرا أى إن الصدقة ثابتة بكل تسبيحة لقائلها فقيرا كان أو غنيا، بدليل رواية الصحيحين «أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم».

وفى إجابته ﷺ الفقراء بهذا الجواب إشارة إلى أن الغنى الشاكر وهو من لا يبقى من ماله إلا ما يحتاج إليه حالا أو ما يدخره لأحوج أو نحوه أفضل من الفقير الصابر وهو الأصح من خلاف طويل.

ووجه الإشارة أن الفقراء ذكروا له ﷺ ما يقتضى فضل الأغنياء عليهم بالتصدق فأقرهم ولم يجبهم بأنتم أفضل منهم أو مساوون لهم وإنما علمهم ما تشاركهم الأغنياء فيه مع امتيازهم بما لا تشاركهم الفقراء فيه وهو التصدق بفضول أموالهم، ومن ثم لما أشار الفقراء إلى هذا التميز عليهم بقولهم «سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله» قال «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء».

ونكتة ذكر «كل» هنا وفيما يأتى دفع توهم عدم الشمول كما أن نكتة التنكير الإشارة إلى حصول الأجر بما ذكر من غير اشتراط وصف كطهر.

صَـدَقَةٌ وبِكُلِّ تَكْبِـيرَةٍ صَـدَقَةٌ وكلِّ تَحْـمِـيدَةٍ صَـدَقَةٌ وكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَـدَقَةٌ وأمْـرٍ

(قوله صـدقة) أى من قائلها على نفسه ولم يقل إن بكل تسبيحـة وتكبيرة إلخ صدقة، لأن مثل هذا المقام يناسبه الإطناب، وتسميـة التسبيحة وما بعدها بالصدقة من مجاز المشابهـة، مشاكلة لقول أولئك الأناس «ويتصدقـون بفضول أموالهم» إذ هو ما يعطى على وجه القربة، أى إن لهذه الأشياء أجر كأجر الصدقة فى الجنس، أما فى القدر والصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الأعمال وصفاتها وغايتها.

إذا علمت أن فى الحـديث إيماء إلى أن الصدقـة للقادر عليـها أفـضل من هذه الأذكار ويؤيده أن العـمل المتعدى[1] أفضل من القـاصر غالبـا وبيان علم ذلك أن المشبه به أقـوى فى وجه الشبه من المشبه وعلمت أيضـا اندفاع ما قد يقال التـعبير بالصدقة فى جانب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يفـيد أنهما غير واجبين وليس كذلك.

(قوله وبكل تكبيرة صدقة) أى بقول الله أكبر كذا اقتصروا هنا وفى التسبيح المار، ولو عمم فيهما كالتعميم الآتى فى التحميد والتهليل لم يكن بعيدا فحرره، وتقديم كل من التسبيح والتكبير على التحميد من باب الترقى[2] فلا ينافى أفضليته عليهما كما سبق.

(قوله وكل) بالجر عطفا على مدخول الباء وقوله تحـميدة صدقة أى قول كل ما اشتق من مادة الحمـد كالحمد لله وأحمد الله وحمدى لله، وكـذا لو أضاف الحمد لغير لفظ الجلالة كأن قال الحمد للرحمن أو الرزاق كما لا يخفى.

(قوله وكل تهليلة صـدقة) أى قول لا إله إلا الله قال بعضـهم ويظهر أن مثله لا إله غيـر الله أو سوى الله أو لا إله إلا هو أو إلا الحى القيـوم، ثم لابد فى الإثابة على هذه كباقى الأذكار من استحضار معناها والإذعان له كما مر.

(قولـه وأمر) أسقط هنا المـضاف أعنى «كل» إما اعـتمادا على الـسابق ويدل له

(١) أى المتعدى إلى الغير كالصدقة التى تعدت من منفقها إلى الفقير.

(٢) من الفاضل إلى الأفضل ولا أفضل من حمد الله.

بالمَعرُوفِ صَدَقَةٌ ونَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَــدَقَةٌ

رواية الجر أو قطعا له عن ذلك الحكم(١) وإن قليلا من هذا النوع يقـوم مقام تلك الأمور المتقدمة فكيف بالكثير فهو نكرة وكذا «نهى» وساغ الابتداء(٢) بهما لكونهم عاملين فى الجار والمجرور وأوردهما نكرتـين إيذانًا بأن كل فرد من أفرادهما صدق ولو عرفا لاحـتمل أن المراد جنسهما أو مـعهود منهما فـلا يفيد النص على ذلك، ويظهر أن المراد بـه هنا ما يعم الواجب والمتـعلق بفعل الواجـبات والمندوب، وهو المرتبط بفعل النوافل.

(قوله بالمعروف) عرفه مناسبة للفظه وإشارة إلى تقريره وثبوته وأنه مألوف معهود.

قوله **(صدقة)** أى بشروطه المقـررة فى الفقه التى منهـا أن يكون مجمـعا على وجوبه أو أن يعلم الآمـر من المأمور اعتـقاد ذلك حال ارتكابه لخـلافه، وأن يكون قادرا بأن لم يخش ترتب مفسدة عليه أو لحوق ضرر له فى نحو نفسه أو ماله.

(قـوله ونهى عن منكر) نكَّره مناسـبة للفظه وإشـارة إلى أنه فى حيـز المعدوم أو المجـهول الذى لا إلـف للنفس به، ويظهـر أن المراد به هنا مـا يعم الواجب وهو المتعلق باجتناب المحرمات، والمندوب وهو المرتبط بترك المكروهات.

وقوله **(صدقـة)** أى بشروطه ومنـها أن يكون مجـمعا على تحـريمه أو أن يعلم الناهى من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه له، وأن يكون قادرًا، فعلم مما تقرر أن العبـرة فى وجوب الأمر والنهى إنما هى بعـقيدة المأمـور والمنهى لا الآمر والناهى، ويأتى لهذا مزيد كلام فى الرابع والثلاثين(٣).

وتأخير الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكر عن هذه الأذكار من باب الترقى وإلا فهما واجبان إما عينا أو كفاية وإن لم يفيدا بخلافها، ولا شك أن الواجب بقسميه أفضل من النفل لحـديث البخـارى «ما تقرب إلىَّ المتـقربون بمثل أداء ما افـترضت عليـهم» بل نقل إمـام الحرمين أن ثواب الفـرض يزيد على ثواب النـفل بسبـعين

(١) وإن قطع رفع (أمر).

(٢) راجع شرح الأشمونى لألفية ابن مالك من تحقيقنا عند قول الناظم:

ولا يجـــوز الابتـــداء بالنكره ... مـــا لم تفـد كـعند زيد نمره (إلخ)

(٣) أى فى الحديث الرابع والثلاثين.

وفى بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قالـوا يا رَسُولَ الله أيأتى أحَدُنا شَهْوَتَهُ ويَكُونُ له فيها أجْرٌ؟ قالَ أرَأَيْتُمْ

درجة، ثم هما أشد مشابهة بالصدقة من هذه الأذكار لاشتمالهما على ثمرتها وهى نفع الغير لنفعهما باقى الناس بإسقاط الحرج عنهم.

(**قوله وفى بضع أحدكم صدقة**) البضع بضم فسكون يطلق ويراد به الفرج ويطلق ويراد به الجماع، وإرادة كل منهما هنا صحيحة إلا أنه على الأول يكون على حذف مضاف مقدر بوطء إذ الأعيان لا يتعلق بها حكم كما مر، والمعنى وفى وطء بضع أحدكم لحليلته زوجته أو أمته صدقة أى أجر وثواب، ومثل الوطء فى ذلك مقدماته لكن محله إذا قارنته نية صالحة كإعفاف أو طلب ولد لأن المباح لا يصير طاعة إلا بالنية الصالحة (وفى) هنا بمعنى باء السببية وذكرها فى هذا النوع ولم يجعله معطوفا على ما قبله لأنه أغرب منه حيث جعل قضاء الشهوة ونيل اللذة بهذا الطريق صدقة.

واستفيد منه أن جميع أنواع فعل المعروف والإحسان صدقة بالطريق الأولى لأن المباح قد سماه فى الحديث صدقة وتلك الأمور قربة فى ذاتها فتسميتها صدقة أولى، فلا يقال ظاهر الحديث أن ماعدا المذكور فيه من أنواع البر والخير لا يسمى صدقة، وليس كذلك كما سيأتى فى الحديث عقبه، ولعل إيثار ما فيه بالذكر لأمر اقتضاه.

(**قوله قالوا يا رسول الله**) النداء ليس بضرورى كما لا يخفى بل للتلذذ (**وقولهم أيأتى أحدنا**) أى معاشر أمة الإجابة[1] (**وقولهم شهوته**) أى محل شهوته وهو الفرج أو المراد بها المشتهى.

(**وقوله ويكون له فيها أجر**) أى بسببها وقولهم هذا استبعاد لحصول الأجر بفعل مستلذ نظرًا إلى أنه إنما يحصل فى عبادة شاقة على النفس مخالفة لهواها فالاستفهام للتعجب فلا جواب له.

وأما قوله (**أرأيتم إلخ**) فلإذهاب تعجبهم.

(**قوله أرأيتم**) الهمزة للاستفهام التقريرى أى أخبرونى عن جواب هذا الاستفهام فكأنهم قالوا نعم فهو نظير قول النعمان فيما مر «أرأيت إذا صليت المكتوبات»

---

(١) وهم الذين آمنوا وصدقوا رسول الله ﷺ فيما جاءهم به من عند الله تعالى.

لوْ وَضَعَها فى حَرَامٍ أكانَ عليْه وِزْرٌ فَكَذَلكَ إذا وَضَعَها فى الحَلَالِ كان لَهُ أجْرٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(وقوله لو وضعها) على تقدير مضاف أى وضع سببها وهو المنى أو هو من قبيل الاستخدام حيث ذكر الشهوة بمعنى المشتهى وأعاد عليها الضمير بمعنى المنى.

(وقوله فى حرام) أى فرج حرام الإيلاج فيه.

(قوله أكان عليه وزر) أى إثم، جواب لو، وزيدت فيه همزة الاستفهام تأكيدا للاستخبار فى قوله أرأيتم.

(قوله فكذلك إذا وضعها فى الحلال) أى فمثل حصول الوزر له إذا وضعها فى الحرام حصول الأجر له إذا وضعها فى الحلال، ثم لعل الراوى اختصر، والأصل «قالوا نعم» مثلا، قال فكذاك إلخ كما هو المتبادر

(وقوله كان له أجر) بالرفع والنصب على ما تقتضيه العربية ولتحرر الرواية فالرفع على أنه اسم كان «وله» خبرها والنصب على أنه خبرها لكن مع تقدير مضاف أى سبب أجر واسمها ضمير مستتر يعود على الوضع المفهوم من وضعها «وله» ظرف مستقر حال من أجر، لأنه فى الأصل وصف نكرة تقدم عليها، وظاهر إطلاقه أن الإنسان يؤجر فى جماع حليلته مطلقًا وبه قال بعضهم لكن المرجح أنه لابد من نية صالحة كما تقدم[1]

وفيه دليل لجواز القياس أى كما يأثم فى ارتكاب الحرام يؤجر فى فعل الحلال

(قوله رواه مسلم) وهو حديث عظيم قد اشتمل على فضل أنواع من الذكر والأحاديث فى فضله كثيرة فمنها خبر الصحيحين «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير فى يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحى عنه مائة سيئة وكانت له حرزًا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك» ومنها حديث الصحيحين أيضًا «من قال سبحان الله وبحمده فى يوم مائة مرة حطت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر» ومنها خبر مسلم «من

---

(١) إعفاف نفسه وزوجته أو أمته أو طلب ولد يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله.

قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد».

ومنها خبر مسلم أيضًا «إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلاء يتبعون مجالس الذكر فإذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحط بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم من أين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال وماذا يسألونى؟ قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتى قالوا لا أى رب قال فكيف لو رأوا جنتى قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيروننى قالوا من نارك رب قال وهل رأوا نارى قالوا لا قال فكيف لو رأوا نارى قالوا ويستغفرونك فيقول قد غفرت لهم وأعطيتهم ما سألوا وأجرتهم مما استجاروا فيقولون رب فيهم فلان عبد خطاء إنما مر فجلس معهم فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى جليسهم».

وفى هذا المعنى قيل:

بعشرتك الكرامَ تعد منهم ... فلا ترين لغيرهم الوفاء

وقيل أيضا:

أما تنظر الجلدَ الحقيرَ مُقبَّلا ... بالفم لما صار جِلد المصحف

وقيل أيضا:

عن المرءِ لا تسألْ وسلْ عن قرينه ... فكلُّ قرينٍ بالمقارنِ يقتدى

وقيل أيضا:

وقارنْ إذا قارنت حرًا فإنما ... يزين ويزرى بالفتى قرناؤه

وكالقرين الحرفة فنفس صاحبها مثلها خسة وشرفا كما هو مشاهد ومثل ما ذكر الأصل لكنه أغلبى كما قيل:

إذا طابَ أصلُ المرءِ طابت فروعُه ... ومن عجبٍ جادت يدُ الشوكِ بالوردِ

وقد يخبث الفرعُ الذى طاب أصلُه ... لتنظر سرَّ الله فى العكس والطردِ

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قال قالَ رَسُولُ الله ﷺ: كُلُّ سُلاَمَى مِنَ الناسِ عليه صَدَقَةٌ

الحديث السادس والعشرون

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ كل سُلاَمَى) هى بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء عظام الكف والأصابع والأرجل والمراد بها هنا جميع عظام الجسد، كما فى حديث عائشة ففى كل مفصل صدقة فهو من التعبير عن الكل بالجزء مجازًا مرسلا[١] وإنما خصت السلامى بالذكر لما فى التصرف بها من دقائق الصنائع التى اختص بها الإنسان وتحيرت فيها الأفهام وجملة مفاصل الإنسان ثلثمائة وستون.

(قوله من الناس) أى من كل أحد منهم «فال» للاستغراق ولفظة (مِنْ) للتبعيض وقوله «عليه» أى السلامى وذكّر الضمير مع أنها مؤنثة باعتبار العضو أو المفصل لا لرجوعه لكل لأنها بحسب ماتضاف إليه وهى هنا أضيفت لمؤنث فلو رجع إليها لأنث.

ثم ظاهره وجوب الصدقة وليس مرادا بل هى مندوبة لحديث الصحيحين «فإن لم يفعل فليمسك عن الشر فإنه له صدقة» على أن هذه العبارة تستعمل فى المستحب كما تستعمل فى الواجب إيماء إلى تأكيد طلبه وحثا على فعله وعدم التقاعد عنه، ومنه حديث البخارى «حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة وإجابة الدعوة وتشميت العاطس» فذكر ما هو مستحق اتفاقًا.

(قوله صدقة) أى شكرًا له تعالى عليها لأن تركيب هذه العظام وسلامتها من أعظم نعم الله تعالى على عبده فيحتاج كل عظم منها إلى صدقة عنه مخصوصة ليتم شكر نعمته.

وفى الحديث «ويجزى عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى» أى يكفى عن

---

(١) أى علاقته الجزئية

كَلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فيه الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ

التصدق على كل سلامى ركعتان من الضحى أى لأن الصلاة عمل بجميع الأعضاء فإذا صلى العبد فقد قام كل عضو منه بوظيفته وأدى شكر نعمته، وبما تقرر يعلم أن الضحى بل الصلاة مطلقًا ليست بقيد فيما يظهر فمثلها كل طاعة فيها عمل بجميع الأعضاء، ومن مزيد لطفه تعالى بعبده وتفضله عليه تسمية ذلك صدقة إجراء لها مجرى ما يتطوع به، وإلا فهى فى مقابلة استقامة الأعضاء مع إدامة صحتها، فلا تسمى صدقة، فتسميتها بذلك لكل زيادة تفضل منه تعالى وإحسان.

(قوله كلَّ يوم) منصوب كما هو الرواية على الظرفية لصدقة لأنها بمعنى التصدق.

وقوله **(تطلُع فيه الشمس)** بضم اللام من تطلع صفة مقيدة للاحتراز لأن اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة على الأيام الكثيرة، وعن مطلق الزمن، وعن غير ذلك، وكله ليس مرادا هنا وإنما طلبت الصدقة على كل سلامى فى يوم لأن دوام نعمتها مع قدرته تعالى على سلبها نعمة جديدة يتأكد الشكر عليها دائما

(قوله تعدل إلخ) فى التعقيب به طلب الشكر على تلك النعم المسمى صدقة زيادة تلطف بالعباد وإنعام عليهم، حيث جعل الشكر عائدا عليهم ثم معنى (تعدل) تصلح وهو فى محل مبتدأ وخبره صدقة فإما أن يكون الأصل أن تعدل فلما حذفت أن ارتفع أو أوقع موقع المصدر مع قطع النظر عن أن ونظيره **(تسمع بالمعيدى[1] خير من أن تراه)** أى أن تسمع أو سماعك، وهو جواب لهم حين فهموا من لفظ الصدقة العطية فسألوا عمن لا شيء عنده بقولهم «يا نبى الله فمن لم يجد ذلك» فبين لهم أن المراد ما هو أعم من ذلك بقوله «تعدل إلخ»، وآثر خطاب الواحد لأنه أحث على المبادرة للمطلوب من خطاب الجماعة ولأن فيما يأتى ما لا يقبل الشركة كالكلمة الطيبة.

(قوله بين الاثنين) أى المتهاجرين بعدم الكلام وإن لم يكن بينهما خصومة أو

(١) يقولون كان فيه كثير من خصال الخير غير أنه كان مشهورا بالدمامة وقيل غير ذلك وراجع مجمع الأمثال للميدانى

صَدَقَةٌ وتُعِينُ

المتخاصمين وإن لم يتهاجرا فى الكلام، أو المتحاكمين وعدلك بينهما بأن تحييهما بالعدل والإنصاف على الصلح الجائز.

ورواية البخارى «بين الناس» فذكر الاثنين هنا مثال:

(قوله صدقة) أى منك على الاثنين لوقايتهما مما يترتب على حالهما من قبيح الأقوال والأفعال ومزيد الضغين والحقد ومن ثم عظم فضل الصلح، كما أشار إليه ﷺ بقوله «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين» أى الشقاق ولبعضهم:

إن الفضائلَ كلَّها لو جُمعت ... رجعتْ بأجمعِها إلى شيئينِ

تعظيمِ أمرِ اللهِ جلَّ جلالُه ... والسعيِ فى إصلاحِ ذاتِ البينِ

ويجوز الكذب فيه مبالغة فى وقوع الألفة بين الناس، ولبعضهم:

احرصْ على ودِّ القلوبِ من الردَى ... فرجوعُها بعد التنافرِ يعسرُ

إن القلوبَ إذا تنافر ودُّها ... مثل الزجاجَةِ كسرُها لا يجبرُ

ويرحم الله القائل:

خذْ من الناسِ ما تيسر ... واترك من الناس ما تعسرْ

إنما الناسُ كالزجاجِ ... إن فات رفقٌ به تكسرْ

ولكن أكثر الناس على ما تضمنه قول بعضهم:

إن تدنِ منى تدنِ منك مودتى ... وإن تنأ عنى تلقنى عنك نَائيا

كلانا غنيٌّ عن أخيه حياتَه ... ونحن إذا متنا أشدُّ تَغانيا

والشرطية الثانية عندى على إطلاقها وأما الشرطية الأولى فيشرط أن لا يسبق الدنو بنأى وإلا كان غير مؤثر شيئا فى دنوى ممن دنا منى وإن تناه دنوه منى،هذا ولم يقل تعدل بين الاثنين وتعين الرجل إلخ صدقة لما مر فى نظيره ثم تسمية هذا وما بعده بالصدقة من مجاز المشابهة كما مر فى نظيره.

(قوله وتعين) فيه وفيما بعده ما مر فى تعدل.

الرَّجُلَ فى دَابَّته فَتَحْمِلُهُ عليها أوْ تَرْفَعُ لهُ عليها مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ والكلمةُ الطيِّبَةُ صَدَقَةٌ وبِكلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيها

(قوله الرجل فى دابته) أى فى شأنها وكل منهما مثال فلا مفهوم له فمثل الرجل المرأة ومثل الدابة السفينة ثم هو مجمل.

(وقوله فتحمله عليها إلخ) تفصيل له **(وقوله أو ترفع له عليها متاعه)** أى استقلالا أو مشاركا لغيرك فى الرفع، وكذا يقال فى الحمل، ثم هو إما شك من الراوى أو تنويع فإن كان الأول فأحد اللفظين صادر من النبى، وإن كان الثانى فكلاهما صادر منه عليه الصلاة والسلام، والمتاع فى الأصل ما يتبلغ به المسافر من طعام وغيره ولعل المراد به هنا ما هو أعم

(وقوله صدقة) أى منك على ذلك الرجل

(قوله والكلمة الطيبة) أى والكلام الطيب من نحو ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه ورده، وثناء بحق ونصح وإرشاد على الطريق وفى الحديث «ولو أن تلق أخاك بوجه طلق» وفيه أيضًا «إذا التقى المسلمان تنزل عليهما مائة رحمة تسعون لأكثرهم بشرا وعشر لأقلهما»

(قوله صدقة) أى من صاحب تلك الكلمة على نفسه أو غيره لأنها مما يسر السامع ويجمع القلوب

(قوله وبكل خطوة) الباء زائدة فى المبتدأ، والخطوة بفتح الخاء المرة الواحدة من الخطا، ولاتصح إرادة المضموم لأن الثواب إنما هو على فعل المكلف والمضموم ليس فعله بل هو المكان الذى بين القدمين[1]

ثم ذكر كلمة «كل» مع الخطوة دون الكلمة الطيبة ترغيبا فى الخطا لأنها ربما شقت بخلاف الكلمة الطيبة.

(قوله تمشيها) أى بنفسك أو بواسطة دابتك بأن تكون راكبًا عليها، وإن كان الأول أفضل إلا لعذر.

---

(١) أى الخُطوَة بضم الخاء.

إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ وتُميطُ الأذَى عَنِ الطريقِ صَدَقَةٌ. رَوَاهُ البُخارىُّ ومُسْلِمٌ.

(وقوله إلى الصلاة) أى إلى محلها وهو المسجد فيشمل المشى إليه للاعتكاف وغيره من وجوه القُرَب التى تفعل به، ثم مثل ذلك عيادة المريض والسفر لصلة رحم أو تحصيل علم أو غير ذلك من سائر وجوه الطاعات وبضدها تتميز الأشياء، إلا أن خطوات الطاعات تكتب حسنات ذهابا وإيابا وخطوات المعاصى تكتب سيئات ذهابا فقط، ونظيره وجود التضعيف فى الحسنات دون السيئات والله ذو الفضل العظيم.

وأفاد أن أعظم الناس أجرًا أبعدهم فأبعدهم ممشى

(قوله صدقة) فيه مزيد الحث على حضور الجماعات والمشى إليها، وعمارة المساجد بها ثم الخطوة المذكورة متبادرة فى خطوات الذهاب إلى الصلاة لكن مثلها فى ذلك خطوات الإياب منها كما نص عليه وقد مر آنفا الإشارة إليه

(قوله وتميط) بضم أوله وفتحه أى تزيل، يقال أماط الشىء وماطه بمعنى أزاله حقيقة أو حكما بأن يترك إلقاءه فى الطريق.

(وقوله الأذى) أى ما يؤذى المارة كقذر وشوك وحجر وحيوان مخوف

(وقوله عن الطريق) صدقة أى منك على الخلق إنسا وغيرهم ثم شرط الثواب على هذه الأعمال خلوص النية فيها كما دل عليه قوله تعالى **﴿إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرًا عظيما﴾** وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأعم فيما ذكر فيه كما أشرنا له وبدليل الحديث قبله، بل التنبيه به على ما بقى منها، ولعل إيثاره بالذكر لأمر اقتضاه، ويجمع تلك الأنواع كل ما فيه نفع للنفس أو الغير لخبر «إن الله سبحانه وتعالى كتب الإحسان على كل شىء» وقد مر.

(قوله رواه البخارى ومسلم) وهو حديث عظيم متضمن للحث على البر والتقوى.

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعانَ رَضِىَ اللهُ عنهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قالَ البرُّ

الحديث السابع والعشرون

وهو فى الحقيقة حديثان لكنهما لما تواردا على معنى واحد كانا كالحديث الواحد فجعل الثانى كالشاهد للأول.

(قوله عن النواس) بفتح النون وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة وفتحها والكسر أشهر، ابن خالد الكلبى، ونواس هذا من أهل الصُّفَة(١)، روى له سبعة عشر حديثًا

(وقوله رضى الله عنه) كان ينبغى عنهما لأن لأبيه صحبة **(وقوله عن النبى ﷺ قال البر إلخ)** أى قال له ما ذكر حين سأله عن البر والإثم.

(قوله البر) هو بكسر الباء الموحدة اسم جامع للخير وكل فعل مرضى، وهو فى تزكية النفس كالبر بالضم فى تغذية البدن، ثم إن أريد بحسن الخلق التخلق بالأخلاق الشرعية والتأدب بآداب الله التى شرعها لعباده من امتثال أمره وتجنب نهيه كان الحصر المستفاد من تعريف المبتدأ باللام حقيقيا، وإن أريد به طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل الندا وأن يحب للناس ما يحب لنفسه وهو المراد هنا كان إضافيا بمعنى أنه لما أريد المبالغة فى حسن الخلق جعل كل البر وإن كان البر مشتملا على غيره أيضًا من الخصال الحميدة، وهذا الثانى عند عدم ملاحظة المضاف، أعنى نحو معظم أما مع ملاحظته فلا حصر كذا قالوا.

ويظهر أن جعله حقيقيا أولى لأنه الموافق لظاهر حال النواس من سؤاله عن سائر أنواع البر، إلا أن يقال أجيب بالأخص مع سؤاله عن الأعم لأمر اقتضاه كتناهى صعوبته على النفس فقلَّ من يظفر به ومن كلام لقمان لابنه «البر شىء هين وجه طليق وكلام لين» ثم تارة يقابل البر بالإثم كما هنا فيكون عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا أو ندبا ويلحق بهما المباح، كما أن الإثم عبارة عما نهى

---

(١) مكان كان آخر المسجد كان يأوى إليه فقراء المسلمين أضياف الإسلام

الشرع عنه وتارة يقابل بالعقوق فيكون عبارة عن الإحسان كما أن العقوق عبارة عن الإساءة.

(قوله حُسن الخق) أى التخلق به وإلا فهو سجية وقد مر تفسيره.

وفى الحديث إن أحسن الحسن الخلق الحسن، وعن عائشة رضى الله تعالى عنهاوعن أبويها[1] أنها قالت إن حسن الخلق وحسن الجوار وصلة الرحم تعمر الديار وتزيد فى الأعمار ولو كان القوم فجارا

(قوله والإثم) أى المؤثم وهو الذنب **(وقوله ما حاك فى النفس)** أى أثر فيها نفرة وحرارة (وال) فيها للكمال

وكأنه ﷺ يشير إلى ما يعد عند الناس من القبائح ولم يعلم حكمه من الشرع فأثر فى النفس نفرة، وكره صاحبه أن يطلع الناس عليه يكون إثما، وأحال ﷺ السائل على هذا الإدراك القلبى لما علمه فيه من جودة الفهم وتنوير القلب، وإلا فهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع قليل العلم، فإذا سأل عن ذلك فصلت له الأوامر والنواهى الشرعية

(قوله وكرهت أن يطلع عليه الناس) أى عظماؤهم ومن داناهم لا رعاعهم (فال) فيهم للكمال، والمراد بالكراهة هنا الدينية لا العادية ككراهة أن يرى آكلا لبخل أو نحوه أو راكبا بين مشاة لتواضع أو نحوه

ووجه كون كراهة اطلاع الناس على الشىء يدل على أنه إثم أن النفس بطبعها تحب إطلاع الناس على خيرها وبرها وتكره ضد ذلك، ومن ثم أهلك الرياء أكثر الناس فبكراهتها إطلاع الناس على فعلها يعلم أنه إثم

وقد استفيد من السياق أن للإثم علامتين والمتجه أنهما متلازمان كما هو قضية الرواية الآتية المقتصرة على الأولى، لا لأن كلا منهما مستقل بكونه علامة على الإثم من غير احتياج إلى الأخرى كما هو مقتضى العطف بواو الجمع هنا، لأن

(١) أبو أبو بكر كما هو معروف وأمها أم رومان رضى الله عنهم.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

نفرة النفس من الشىء تستلزم كراهة اطلاع الناس عليه وبالعكس، وعلى أن كل علامة مستقلة فالفعل إن وجد فيه الأمران كالزنا فهو إثم قطعا وإن انتفيا عنه كالعبادة والأكل فبر قطعا وإن وجد فيه أحدهما احتمل البر والإثم فيكون من المشتبه على حد ما مر فى خبر «الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات» الحديث.

ثم اعلم أن مراتب القصد وقضية عموم الحديث أن جميعها إثم لوجود العلامتين فيه لكن خص هذا العموم ببعضها وهو العزم الذى فيه تصميم، لخبر «إن الله تجاوز لأمتى عما وسوست به نفوسها ما لم تعمل به أو تتكلم» أى مثل أن توسوس له نفسه بالزنا فيزنى أو بالقذف فيقذف وخبر مسلم «ومن هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب أى عليه» وفى رواية له «كتبها الله له عنده حسنة كاملة»، ولبعضهم:

مراتبُ القصدِ خمسٌ هاجسٌ ذكروا ... فخاطرٌ فحديثُ النفسِ فاستمعَا
يليه همٌّ فعزمٌ كلُّها رُفعت ... سوى الأخيرِ ففيه الأخذُ قد وقَعا

ويأتى لهذا مزيد بيان فى الكلام على السابع والثلاثين

(تنبيه) قد عدمت المروءة فى زمننا بل من أمد بعيد فصارت الكبائر ترتكب من غير مبالاة بل بها يُفتخر، ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

مررت على المروءةِ وهى تبكى ... فقلتُ علامَ تنتحبُ الفتاةُ
فقالت كيفَ لا أبكى وأهلى ... جميعا -دونَ خلق الله- ماتوا

وهذا بحسب زمنه وأما الآن فقد لحقت بأهلها بل صارت نسيا منسيا فلم يذكرها ذاكر ولم يزرها زائر.

(قوله رواه مسلم) وهو من جوامع كلمه ﷺ بل ومن أوجزها إذ البر كلمة جامعة لجميع أفعال الخير وخصال المعروف، والإثم كلمة جامعة لجميع أفعال الشر والقبائح كبيرها وصغيرها، ولهذا السبب قابل ﷺ بينهما وجعلهما ضدين

وَعَنْ وَابِصَةَ بنِ مَعْبَد رَضِى اللهُ عنهُ قال: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فقالَ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قال: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ مـا اطمأَنَّتْ إليه النَّفْسُ وَاطمأَنَّ إليه القَلْبُ،

(قوله وعن وابصة) بموحدة مكسورة فمهملة

(وقوله ابن معبد) بفتح الميم والموحدة

(وقوله رضى الله عنه) يشير إلى أن أباه غير صحابى، قدم على رسول الله ﷺ فى عشرة من قومه بنى أسد سنة تسع فأسلموا ورجع إلى بلاده وكان كثير البكاء لا ينفك عنه وعمر إلى التسعين

(قوله قال أتيت رسول الله ﷺ فقال جئت تسأل عن البر) استفهام تقريرى حذفت همزته تخفيفًا [1] أى وعن الإثم ففيه اكتفاء بدليل رواية أحمد: «أتيت رسول الله ﷺ وأنا لا أريد أن أدع شيئا من البر والإثم إلا سألته عنه، فقال لى ادن يا وابصة فدنوت حتى مست ركبتى ركبته فقال: يا وابصة أخبرك بما جئت تسأل عنه أو تسألنى» أى أخبرك بذلك ابتداء أو بعد أن تسألنى عنه «قلت يا رسول الله أخبرنى» أى ابتداء «قال جئت تسأل عن البر والإثم فقلت نعم فجمع أصابعه الثلاث فجعل ينكت بها فى صدرى ويقول يا وابصة استفت نفسك» الحديث

وحكمة النكت بها أن يشتد تنبهه لما يلقى إليه، وفى هذا معجزة كبرى له ﷺ حيث أخبر بما فى نفسه قبل أن يتكلم به، وأبرزه فى حيز الاستفهام التقريرى مبالغة فى إيضاح اطلاعه عليه وإحاطته به لأن التقرير إنما يكون لما تحقق وقطع به

(قوله قلت نعم قال استفت قلبك) أى اطلب منه الفتوى وعول على ما فيه لأن للنفس شعورًا من أصل الفطرة بما تحمد عاقبته وما لا تحمد، ولكن غلبت عليها الشهوة حتى أوجبت لها الإقدام على ما يضرها كما غلبت على نحو السارق فأوجبت له الحد، إذا عرفت ذلك اتضح لك وجه كون التأثير فى النفس علامة للإثم لأنه لا يصدر إلا مع شعورها بسوء عاقبته.

(قوله البر إلخ) إيضاح لقوله استفت قلبك

(وقوله ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب) أى سكنا إليه والجمع بينهما للتأكيد لأن طمأنينة القلب من طمأنينة النفس، بل الظاهر أنه عينها لأن المراد بها هنا اللطيفة الربانية وهى عين النفس، وكذا يقال فى قوله الآتى «والإثم إلخ» وفى

---

(١) أى أجئت تسأل.

والإثمُ مـا حـاكَ فى النَّفْـسِ وتَرَدَّدَ فى الصَّـدْرِ وَإنْ أفْتـاكَ النَّـاسُ وَأَفْـتَـوْكَ

ذكر ما فى الموضعين مناسبة لأن وابصة يريد السؤال عن سائر أنواع البر والإثم كما مر «وما» منْ صيغ العموم وهذا كقوله أولا «البر حسن الخلق» لأن حسنه تطمئن إليه النفس والقلب ووجه كون اطمئنان النفس والقلب علامة للبر أن الله سبحانه وتعالى فطر عباده على معرفة الحق والسكون إليه وقبوله وركز فى الطباع محبته ومن ثم جاء «كل مولود يولد على الفطرة» الحديث

(**قوله والإثم ما حاك فى النفس وتردد فى الصدر**) أى لم ينشرحا له، والجمع بينهما للتأكيد ويلزمه كراهة اطلاع الناس عليه لما مر أنهما متلازمان، والصدر مجاز عن القلب علاقته المجاورة أو الحالية والمحلية، فقد علم ضابط البر والإثم وأن القلب يطمئن للعمل الصالح طمأنينة تبشره بأمن العاقبة ولا يطمئن للإثم بل يورثه نفرة وتندما، ومعياره أنه الذى يكره إطلاع الناس عليه ومن ثم قال زهير:

السـتـرُ دونَ الفـاحـشـاتِ ولا يلقـاكَ دونَ الخيـرِ من سِـتْـرِ

ودون بمعنى أمام ومن زائدة فى الفاعل لتأكيد الاستغراق الحاصل بوقوع النكرة فى سياق النفى

(**قوله وإن أفتاك الناس وأفتوك**) أى بخلافه وهو غاية لمقدر أى فالتزم العمل بما فى قلبك، وقال أولا أفتاك لإسناده إلى ظاهر، وثانيا أفتوك لإسناده إلى ضمير، والجمع بينهما للتأكيد، والمراد من الناس علماؤهم، ولم يرد النبى ﷺ بهذا القول أن كل واحد يرجع لفتوى نفسه وإنما ذلك لوابصة فى وقعة تخصه، وإلا فليس للمجتهد أو المقلد إلا الحكم بما يقع له أو لمقلَّده بالفتح، ثم يُقال ورعا استفت قلبك وإن أفتوك، إذ للإثم حزازات فى القلوب

فإن قيل بين هذا وحديث «الحلال بين والحرام بين» تعارض لاقتضاء هذا أن المشتبه إثم لأنه يتردد فى الصدر وذاك أنه غير إثم.

فالجواب حمل هذا على ما تردد فى الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك أصل الحل لظاهر قوى وذاك على ما ضعفت فيه الشبهة، فينبنى على أصل الحل ويجتنب محل الشبهة ورعًا

ثم فى جوابه ﷺ لوابصة بهذا إشارة إلى متانة فهمه وقوة ذكائه وتنوير قلبه حيث أحاله على الإدراك القلبى، وعلم أنه يدرك ذلك من نفسه، ولا يدرك ذلك

حديثٌ صَحيحٌ رَوَيْناهُ في مُسْنَدَيْ الإمامَيْنِ أحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ والدَّارِميِّ بإسْنادٍ جَيِّدٍ.

إلا من هو كذلـك،وأما الغليظ الطبع الضـعيف الإدراك فلا يجـاب بذلك لأنه لا يتحصل منه على شيء وإنما يفصل له ما يحتاج إليه من الأوامر والنواهى الشرعية، وهذا من جميل عـادته ﷺ مع أصحابه من خطابهم على قـدر عقولهم، ومن ثم قالت عائشة أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم.

(قوله حـديث صحـيح رويناه فى مسنـدى الإمامين) روى بمعنى نقل و«فى» بمعنى «من» أو «عن» ويجوز أن تكون باقيـة بحالها متعلقـة بمحذوف حال من هاء رويناه أى رويناه حال كونه مندرجا فى جملة الأحاديث المذكورة فى مسندى الإمامين.

(قوله أحمد بن حنبل) هو أحد الفقهاء المجتهدين والأئمة المتبوعين مات فى ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين عن سبع وسبـعين سنة،ومسنده فيه أربعون ألف حـديث، وشمـائله لا تحـصى ومزاياه لا تسـتقـصى رضى الله تعـالى عنه، وعن إمامنا[١] وسائر الأئمة والعلماء.

(قوله والدارمى) هو أبو مـحمد عـبد الله بن عـبد الرحـمن الدارمى التمـيمى السمرقندى قال أبو حاتم هو إمام أهل زمـانه ولد سنة إحدى وثمانين ومائة ومات سنة خمس وخمسين ومائتين ولما بلغ البخارى خبر موته بكى وأنشد:

إن تَبْـقَ تفـجـعْ بالأحـبـة كلِّـهم وفناءُ نـفـسك -لا أبا لك- أفـجعُ

أى إن تبق يا دارمى بعد أحبتك تحزن بموتهم، وقوله وفناء نفسك خطاب له أيضا وهو مبتدأ خبره أفـجع، وقوله لا أبا لك جملة معترضة قصد بها التـعليل للأفجعية الثانية أى لأنه لا أبا لك حتى يأتى بمثلك وهو كناية عن استبعاد وجود مثله[٢].

(قوله بإسناد جيد) أى سنده صحيح لا يغنى عنه وصـفه أولا بالصحة، لأنه لا يلزم منه أن يكون مرويا فى المسندين بإسناد جيد، نعم لـو اقتصر على قوله بإسناد جيـد لأفاد أنه صـحيح، وإن كـان صادقا بالحـسن أيضا لأن الشىء عنـد إطلاقه ينصـرف لفـرده الكامـل، لكن الأول قـد وقع فى مـركـزه فـلا يعـتـرض عليـه بالمتأخر،وكان الغرض له فى الجمع بين قولـه حديث صحيح، وقوله بإسناد جيد، الحكم عليه بالصحة فى المسندين وفى غيرهما.

---

(١) يقصد الإمام الشافعى- رضى الله عنه-

(٢) أى وليس الجملة دعاء عليه كما هو متداول بين العرب. وإن كانت تجرى على ألسنتهم ولا يقصدون معناها.

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أبى نَجيحٍ العرْباض بن سـاريَةَ السُّلَمىِّ رضىَ اللهُ عنهُ قالَ: وَعَظَنا رسُولُ الله ﷺ مَوْعظَةً وَجلَتْ منها القُلُوبُ وذَرَفَتْ منها العُيُونُ

الحديث الثامن والعشرون

(عن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة

(وقوله العرباض) بكسر المهملة وموحـدة أصله الطويل ثم جعل علما[1] **(قوله ابن سـارية السلمى رضى الله عنه)** كان يـقول أنا رابع من أسلم وهو أحـد البكائين المذكورين فى آية **﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾** ومن أهل الصفة وهم زهاد من الصحـابة فقراء غرباء كـانوا يأوون إلى مسجد النبى ﷺ وكـان لهم فى آخره صفة وهى مكان منقطع من المسجد مطل عليه يبيتون فيه وكانوا يقلون ويكثرون.

(قوله قال وعظنا رسول الله ﷺ) أى بعد صلاة الصبح وكـان يقع ذلك منه أحيانا لا دائمًا مخافة سآمتهم.

(قوله مـوعظة) ذكرها توطئـة لما بعدها، وهى من الوعظ وهو النصح والتذكـير بالعواقب، وتنوينها للتعظيم بدليل وصفـها بقوله «وجلت منها القلوب» أي خافت من أجلها وكـأنه كان مقام تخويف ووعـيد أو لاشتمـالها عليه كغـيره، قال: وإنما وجلت منها قلوبهم لخلوها من القسوة وإلا لما وجلت كما قيل:

وليس يـزجـرُكم مـا توعَظـون به ... والبُـهمُ يزجـرها الـراعى فـتنـزجـرُ

إذا قـسـا القلبُ لم تـنفـعْـه مـوعظةٌ ... كـالأرضِ إن سـبخَـتْ لا ينفع المطرُ

(قوله وذرفت) بالمعجمة وفتح الراء أى سالت

(وقوله منها العيون) أى دموعها وأخر هذا عما قـبله لأنه إنما ينشأ غالبا عنه فهو من عطف المسبب على السـبب، وفيه أنه ينبغى للعالم أن يعظ أصـحابه ويذكرهم ويخوفهم بما ينـفعهم فى دينهم ودنياهم ولا يقتـصر على مجرد مـعرفة الأحكام، وأنه ينبغى المبالغة فى الموعظة لترقيق القلوب فتكون أسرع إلى الإجابة.

---

(١) أى بعد أن كان صفـة وألحق به (ال) للمح الصفة انظر أبواب المعارف فى شرح الأشـمونى على ألفية ابن مالك من تحقيقنا.

فَقُلْنا يا رَسُولَ الله كأَنَّها مَوْعِظَةُ مُـوَدِّعٍ فأَوْصِنا قالَ أُوصِيكُمْ بِتَقْوى الله عَزَّ وجَلَّ

ثم الغرض من هذا التمهيد التنبيه على فـخامة القصة وغرابتها وإلا فكان يكفى الاقتصار على أوصنا

(قوله فقلنا يا رسول الله كأنها إلخ) الظاهر كما هو الشأن فى نظائره أن قائل ذلك بعضهم لا كلهم، وإن كـان ظاهر العبارة وهذا النداء غير ضـرورى بل للتلذذ كما مر فى نظيره

(قـوله كأنهـا موعظة مـودِّع) بكسر الدال، لعلـهم فهمـوا ذلك من مبالغـته فى الموعظة فوق العادة فظنوا أن ذلك لقرب وفاته ومفـارقته لهم، فإن المودع يستقصى ما لا يستقصيه غيره فى القول والفعل، ولعلها هى التى استمر فيها يومه كله فكان لا ينزل عن المنبر إلا لأداء المكتوبة ثم يعود إليه فحرره.

وهذا نظير ما وقع فى خطبة حجة الوداع إلا أنه ﷺ عرض فيها بالتوديع بقوله «لعلى لا ألقاكم بعد عامى هذا» وطفق يودع الناس ﷺ.

(قوله فأوصنا) أى وصية جامعة كافية لمهمات الدين والدنيا أخذا من ظن مفارقته لهم، وفيه استحباب استدعـاءالوصية والوعظ من أهلها، واغتنام أوقات أهل الخير والدين قبل فوتهـا، وإنما استوصوه لما فهـموا منه أنه مودع فالفاء للتـفريع على ما قبلها أو واقـعة فى جواب شرط مـقدر أى فإن كنت مودعا فـأوصنا، ثم إن كانت الوصية بمعنى الموعظة كـان الطلب بمعنى الزيادة إذ أصل الوعظ حاصل، وإلا كان استدعاءً لنوع آخر مما لا تخويف فيه ولا وعيد حرصا على الأهم.

(قوله قال أوصـيكم بتقوى الله) بدأ بها لأن سعادة الدارين إذ هى امـتثال الأوامر واجتناب النواهى، وتكاليف الشرع لا تخرج عن ذلك ولذا أوصى الله بها الأولين والآخرين قال تعالى **﴿ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله﴾** ولبعضهم:

إذا أنت لـم ترحلْ بزادٍ مـن التـــقى	ولاقَيْـت بعْـدَ الموتِ من قـد تزوَّدَا
ندمْتَ عـلى أن لا تكونَ كـــمـــثلِه	وأنك لم ترصـدْ كـمـا كـان أرصـدا

والسَّمْعِ والطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عليْكُمْ عَبْدٌ وإنَّهُ مَنْ يَعِشْ منكُمْ فَسَيَرَى

(قوله والسمع والطاعة) أى لولاة الأمور كما يؤخذ من قوله «وإن تأمر عليكم عبد»، ولذا حذف، ثم إن حمل السمع على الإصغاء إلى كلام ولى الأمر ليتمكن من فهمه ومعرفته كان ما بعده أعنى قوله (والطاعة) تأسيسًا لمغايرته له وإن حمل على قبول المسموع وعبر عنه بالسمع لأنه فائدته كان ما بعده تأكيدًا وأولوية التأسيس لكونه من قبيل الإفادة على التأكيد لكونه من قبيل الإعادة ترجح الأول.

(قوله والطاعة) أى بالفعل والاعتقاد وهى الموافقة فى الظاهر والباطن فيما يُؤمر به ويُنهى عنه وهذا فى غير الإثم لحديث «لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق» وعطف السمع والطاعة على التقوى من عطف الخاص على العام لمزيد التأكيد والاعتناء بشأنه لاشتمال الوصية بتقوى الله على السمع والطاعة لولاة الأمور.

(قوله وإن تأمر عليكم عبد) أى وإن صار أميرًا عليكم من ليس أهلا للإمارة عبدًا كان أو غيره ما لم يكن كافرًا فذكر العبد مثال وهذا غاية فى طلب السمع والطاعة لولاة الأمور.

ثم هو إما من باب الفرض والتقدير وإما من باب الإخبار بالغيب وأن نظام الشريعة يختل حتى توضع الولايات فى غير أهلها كما هو حاصل الآن[1] بل من أمد بعيد والأمر بالطاعة حينئذ إيثار لأهون الضررين أعنى طاعة من ليس أهلا للولاية ومخالفته، إذ الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته أهون من إثارة الفتنة التى لا دواء لها ولا خلاص منها ويرشد إلى هذا الثانى التعقيب بقوله: «وإنه من يعش منكم...» إلخ.

(قوله وإنه) أى الحال والشأن.

وقوله **(من يعش منكم)** أى بعدى **(وقوله فسيرى)** المراد بالرؤية العلم[2] وفى التعبير بالسين دون سوف دلالة على قرب الرؤية وكان الأمر كذلك فظهرت فتنة عثمان ووقعة الجمل ومحاربة معاوية لعلى على الإمارة ومحاربته للحسن عليهما ثم قتل الحسين وهو أعظم الفتن، ومن الآيات التى ظهرت يوم قتله أن أمطرت السماء دما.

---

(١) أى فى عصر الشارح رحمه الله تعالى.

(٢) فالرؤية هنا علمية لا بصرية.

اخْتِلافًا كَثِيرًا فَعليْكُمْ بِسُنَّتِى وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ

(قوله اختلافا كثيرًا) أى بين الناس بظهور الفتن والبدع وقد كان كذلك فهو من معجزاته عليه الصلاة والسلام، لما صح أنه ﷺ كشف له عما يكون إلى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم، ويجوز أن يكون بقياس أمته على أمم الأنبياء السابقين بدليل حديث «إنها لم تكن نبوة إلا كان بعدها اختلاف».

(قوله فعليكم بسنتى إلخ) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى فإذا رأيتم هذا الاختلاف فالتزموا التمسك بسنتى أى طريقتى وسيرتى القويمة التى أنا عليها مما أوصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة والمباحة فليس المراد بالسنة معناها الشرعى وهو ما طلب طلبا غير جازم، لأنه اصطلاح طارئ قصد به التمييز بينها وبين الفرض ولا حاجة له هنا.

(قوله وسنة الخلفاء) أى طريقتهم وإنما ذكرت فى مقابلة سنته لأنه علم أنهم لا يخطئون فيما يستنبطونه من سنته بالاجتهاد، وأضافها إليهم لأنه عرف أن بعض سنته لا يشتهر إلا فى زمانهم.

والخلفاء جمع خليفة وهو كل من قام مقام غيره وال فيهم للعهد والمعهود خمسة وهم أبو بكر فعمر فعثمان فعلى فالحسن رضى الله تعالى عنهم وحينئذ فوصفهم بعد بالرشد والهداية وصف كاشف لا للاحتراز كما لا يخفى وإنما أطلق عليهم ذلك لأنهم خلفوا رسول الله ﷺ فى الأحكام.

(قوله الراشدين المهديين) الجمع بينهما للتأكيد ويحتمل أن يكون لغيره بأن يكون المعنى الراشدين للغير المهديين فى أنفسهم، وهم جمع راشد من الرشد ضد الغى، والراشد من عرف الحق واتبعه، والغاوى من عرفه ولم يتبعه، والضال من لم يعرفه بالمرة.

وإنما حث ﷺ على التمسك بطريقتهم لأن ماعرف عنهم أو عن بعضهم أولى بالاتباع مما عرف عن بقية الصحابة إذا وقع الخلاف فيه.

ثم هذا إنما هو فى حق المقلد الصرف فى تلك الأزمنة القريبة من زمن الصحابة، أما فى زماننا فقال بعض أئمتنا لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة الشافعى ومالك وأبى حنيفة وأحمد بن حنبل لأن هؤلاء قد عرفت قواعد مذاهبهم واستقرت أحكامها وحررها تابعوهم حكما حكما بخلاف غيرهم فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم لا لقادح فيهم بل لأنه قد يكون مشترطا بشروط أخرى وكلوها إلى فهمها من قواعدهم.

عَضُّوا عَلَيْها بالنواجذ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثات الأمُور فإنَّ كُلَّ بِدْعَة ضَلالَةٌ

(قوله عَضوا) بفتح العين، وضمها لحن، فعل أمـر، ولاضرر فى عدم التمييز بينه وبين ماضيـه كنظائره من نحو مد وجر فإنـه اشتباه وهو من مقـاصد البلغاء لا لبس وهو تبادر غير المراد، ثم هو تأكيد لقوله «فعليكم» وبه تعين كون عض هناك للأمر.

(قوله عليها) أى على تلك السنة الصادقة بسنته وسنة الخلفاء ولم يثن الضمير(١) لما علمت أن سنة الخلفاء من سنـته عليه الصلاة والسـلام ففيه تنبـيه على خطأ من ذهب إلى رد سنتهم.

(قوله بالنواجذ) بالمعجمـة جمع ناجذ وهو آخر الأضـراس الذى يدل نباته على البلوغ من فوق وأسـفل من كل من الجانبين فللإنسـان أربع،والمعنى عضوا عليـها بجميع أضراس الفم لأنه يلزم عادة من العض بالنواجذ العض بباقى الأسنان، ولما يستفاد من السياق وهو احتـراز من النهش وهو الأخذ بأطراف الأسنان، ثم حقيقة العض غير ممكنة هنا فهو إما كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد فى لزومها كفعل من أمسك الشىء بنواجذه وعض عليه لئلا ينزع منه، أو مـجاز بالاستعارة بالكناية حيث شـبهت السنة بشىء محـسوس وإثبات الـعض تخييل، والنواجـذ ترشيح، وخصت بالذكر لأنها محددة فإذا عضت على شىء علقت فيه فلا يتخلص.

(قوله وإياكم إلخ) الواو عاطفة لهذه الجملة على جملة فعليكم بسنتى إلخ لمزيد التقرير والتوكيد والأصل باعدوا أنفسكم فحذف المضاف كالفعل فانفصل الضمير.

(قوله ومحـدثات الأمور) منصوب بفعل مقدر(٢) أى احذروا، والجملة معطوفة على جملة إياكم للتـقرير والتوكيـد، والمعنى باعدوا أنفسكم عن مـحدثات الأمور واحذروها، أى العـمل بها ولو من غـير إحـداث، والإضافة من إضـافة الصـفة للموصوف أى الأمور المحدثة فى الدين التى ليس لها أصل فيه، وإنما الحامل عليها مجرد الشهوة.

(قوله فـإن كل بدعة ضـلالة) مرتب على مـحذوف أى فـإن ذلك بدعة وإن كل بدعة ضلالة لأن الحق فيما جـاء به الشرع، فما لا يرجع إليه يكون ضلالة إذ ليس

---

(١) أى لم يقل عليهما.

(٢) أى احذروا(محدثات) ونصب بالكسرة نيابة عن الفتحة لأنه جمع مؤنث سالم

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وقال حَدِيثٌ حَسَنٌ.

بعد الحق إلا الضلال، ويترتب على هذا المحذوف مقدمة صرح بها فى بعض الروايات وهى كل ضلالة فى النار، أى صاحبها من محدث ومتبع، وتأنيث الضلال لمناسبة البدعة أو تهويلها وقد مر الكلام على البدعة فى الحديث الخامس وأنها تعتريها الأحكام الخمسة.

وحينئذ يعلم أن قوله (ومحدثات الأمور) عام أريد به خاص.

واعلم أن الكلام إما عام أريد به عام نحو ﴿**والله بكل شىء عليم**﴾ أو خاص أريد به خاص نحو ﴿**فلما قضى زيد منها وطرًا زوجناكها**﴾ أى زوجناك زينب بعد طلاقه لها وانقضاء عدتها منه، أو عام أريد به خاص كما هنا إلا إن فسرت البدعة بما لا أصل له فى الدين إلى آخر ما مر آنفًا، وإلا كان على عمومه، وكما فى قوله تعالى ﴿**تدمر كل شىء**﴾ أى تهلكه إذا مرت به، أو خاص أريد به عام نحو ﴿**فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما**﴾ أى لا تؤذهما بشىء من أنواع الإيذاء.

﴿**قاعدة**﴾ كل حكم أجازه الشارع أو منعه أو أمكن رده إلى أحدهما فهوواضح فإن أجازه مرة ومنعه أخرى فالثانى ناسخ للأول، وإن لم يرد عنه إجازته ولا منعه ولا أمكن رده إليه بوجه ففيه أقوال ثلاثة أصحها أن ما يرجع إلى المنفعة حلال، وما يرجع إلى المضرة حرام، ومقابله الحرمة والإباحة.

والحاصل أن الأشياء قبل الشرع لا حكم لها خلافًا للمعتزلة وأما بعده فقيل الأصل فيها الحظر إلا ما ورد بحله، وقيل الحل إلا ما ورد بحظره والأصح التفصيل فما رجع للمضرة حرم وما رجع للمنفعة أبيح، فما لم يرد فيه شىء عن الشارع ولم يمكن رده إليه يوجه فيه هذه الأقوال وإن كانت الإباحة هى المتبادرة من قوله ﷺ فى الحديث الثلاثين «وسكت عن أشياء رحمة لكم» كما سيجىء.

(قوله رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن) أبو داود هو الإمام أبو سليمان الأشعث السجستانى كان من فرسان الحديث قيل ألين لأبى داود الحديث كما ألين لداود الحديد، ولد سنة اثنتين ومائتين وتوفى بالبصرة لأربع عشرة خلت من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين.

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضى الله عنهُ قالَ: قُلْتُ يا رسُولَ اللهِ أخْبِرْنِى بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِى الجَنَّةَ

الحديث التاسع والعشرون

(عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله أخبرنى بعمل إلخ) صدر الحديث قال «بينما نحن نخرج مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك وقد أصابنا الحر وتفرق القوم فإذا رسول الله ﷺ أقربهم منى فدنوت منه وقلت يا رسول الله أخبرنى» إلخ وفيه حيث سأل فى هذه الحالة أو فيه تنبيه على مزيد حرصه على تعلم العلم، ومن ثم كان أعلم الصحابة بالحلال والحرام

وغزوة تبوك هذه هى المعبر عنها فى القرآن بساعة العسرة وهى آخر غزواته عليه الصلاة والسلام

ثم المراد بالعمل ما يشمل عملى القلب واللسان أخذًا من الجواب بعد، ويحتمل قصره على غيرهما، ويكون النبى قد زاده على سؤاله حرصا على زيادة الخير

(قوله يُدخلنى الجنة) هو بضم الياء مرفوع فالجملة فى موضع جر صفة لعمل والجزم فيه وفيما بعده يحوج لتكلف، فإنه إن صح يكون جوابًا لشرط محذوف تقديره أخبرنى بعمل إن عملته يدخلنى الجنة إلخ والجملة الشرطية بأسرها صفة «لعمل» أو يكون جوابا «لأخبرنى» والضمير عائد على الإخبار المعلوم من أخبرنى، وتقريره أن إخبار الرسول لما كان وسيلة إلى عمله وعمله ذريعة إلى دخول الجنة والبعد عن النار كان الإخبار سببًا بوجه ما فهو من إقامة السبب الذى هو الإخبار مقام المسبب عنه الذى هو العمل مجازا مرسلا أو لا مجاز نظرًا إلى أن سبب السبب سبب وهذا أوجه. فإن قيل على جعل يدخلنى جواب الأمر يبقى بعمل غير موصوف والنكرة غير الموصوفة لا تفيد، فالجواب أن التنكير فيه للتفخيم أو التنويع أى بعمل عظيم أو معتبر فى الشرع بقرينة قوله الآتى «سألت عن عظيم» ولأن مثل معاذ لا يسأل من مثل المصطفى عما لا جدوى له

(قوله يدخلنى الجنة) أى يكون سببًا فى دخولى إياها فإسناد الإدخال إليه مجاز عقلى أو شبه العمل لكونه سببا للمطلوب بالفاعل الحقيقى وجعل نسبة الإدخال

وَيُبَاعِدُنِى عَنِ النارِ قَالَ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تعالى عليه

تخييلا للمكنية وإلا فأصل الدخول برحمة الله تعالى أفاده حديث «لن يدخل أحدكم الجنة بعمله» ولا تنافى بينه وبين قوله تعالى ﴿**وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون**﴾ إما لأن الآية فى نيل الدرجات والحديث فى أصل الدخول فليسا متواردين على شىء واحد، أو هما متواردان عليه وهو أصل الدخول، إلا أن المراد بالعمل فيهما مختلف فبالنظر للآية خصوص الإسلام وللحديث ما عداه، وأصل الدخول بالأول لا بالثانى فإنه لنيل الدرجات فقط، أو لأن المنفى فى الحديث سببية العمل مطلقا لذاته فلا ينافى جعله سببا بطريق الفضل وهو المثبت فى الآية

(قوله ويباعدنى عن النار) من عطف أحد المتلازمين على الآخر اهتماما، والمراد من المفاعلة[1] أصل الفعل لا حقيقتها أى يبعدنى عن عذابها، وأخرج بصيغة المفاعلة مبالغة فى البعد[2]. والنار جوهر مضىء لطيف حار محرق

(قوله قال لقد سألت) اللام واقعة فى جواب قسم مقدر

(وقوله عن عظيم) أى عن عمل عظيم من حيث صعوبته على النفوس وعدم وفائها غالبا بما يطلب له، وفيه من الوسائل والمقاصد الواجبة والمندوبة وأجلها الإخلاص إذ هو روح العمل وأسه المقوم له، وأتى به، فإنه لا يوجد كماله إلا للنادر من العاملين،وليس المراد استعظامه من حيث جزائه ونتيجته فقط بدليل قوله «**وإنه ليسير على من يسره الله عليه**» فإنه لا يريد إلا ذات العمل وقد فسره بقوله «**تعبد الله إلخ**».

(قوله وإنه) أى العمل الذى يُدخل الجنة ويباعد عن النار.

(وقوله ليسير على من يسره الله تعالى عليه) أى بتوفيقه وتهيئة أسباب الطاعة وشرح صدره للسعى فيما يؤديه إلى السعادة الأبدية، وفى الحديث «اعملوا فكل ميسر لما خُلق له» وبالجملة فالتوفيق إذا ساعد على شىء تيسر وإن كان ثقل الجبال. ولبعضهم:

---

(١) والمشاركة كما تقول تقاتل زيد وعمرو

(٢) أى أبعد أنا وتبعد هى

تعبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ به شيْئًا، وتُقيمُ الصلاةَ وتُؤتى الزَّكاةَ، وتصُومُ رَمَضانَ، وتَحُجُّ البَيْتَ،

إذا كان عونُ الله للمرءِ مُسعفًا ... تهيأ له من غيرِ سعيٍ مرادُه

وإن لم يكن عونٌ من الله للفتى ... فأولُ ما يجنى عليه اجتهادُه

ولآخر:

إذا صحَّ عونُ الخالقِ المرءَ لم يجِدْ ... عسيرًا من الآمالِ إلا ميسَّرا

(**قوله تعبد الله**) يقال فيه ما قيل فى «تعدل بين الاثنين» وقد مر، وعدل عن صيغة الأمر[1] تنبيها على أن المأمور كأنه مسارع إلى الامتثال وهو يخبر عنه إظهارًا لرغبته فى وقوعه، ثم يحتمل «أن تعبد الله» بمعنى توحده وعليه فعطف إقامة الصلاة وما بعدها من عطف المغاير، ويكون قد ذكر له التوحيد وأعمال الإسلام، ويحتمل أنه بمعنى تأتى بجميع أنواع العبادة، وعليه فالعطف المذكور من عطف الخاص على العام للاهتمام

(**وقوله لا تشرك به شيئا**) يحتمل أن تكون لا نافية فيكون الفعل بعدها مرفوعا وأن تكون ناهية فيكون الفعل بعدها مجزوما فلتحرر الرواية، والمراد بعدم الإشراك على جعل تعبد بمعنى توحد ما يعمه وغيره من باقى الشريعة، كالتصديق بالرسل وبما جاءوا به كما هو ظاهر إما على جعله بمعنى تأتى بجميع أنواع العبادة فالمراد به الإخلاص وجملة «لا تشرك به شيئًا» حال من فاعل «تعبد» لازمة على الأول وغير لازمة على الثانى «وشيئا» يصح أن يكون منصوبا على المصدرية أى شيئا من الإشراك جليا أو خفيا وأن يكون مفعولا به أى شيئا من خلقه

(**قوله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت**) قد استفيد منه مع قوله «تعبد الله» وإن كان الخطاب مع معاذ لما مر فى نظيره أن كل من عمل جميع هذه الأعمال دخل الجنة، وأما كون دخولها متوقفًا عليها فشيء آخر مسكوت عنه لم يتعرض له لا بإثبات ولا بنفى، فلا يقال ظاهر الحديث أن من تركها أو ما عدا الأول منها لا يدخل الجنة، وهو مسلم فى الأول دون الثانى، نعم ظاهره أن من عملها لا يدخل النار ولو مع فعل المعاصى وليس مرادا للنصوص الأخر.

---

(١) فلم يقل: اعبد الله مثلا

ثم قالَ: ألاَ أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخيْرِ: الصَّوْمُ

(قوله ثم قال ألا أدلك إلخ) استطراد إذ الجواب قد تم وفيه حيث لم يقتصر على الجواب لا سيما وهو فى هذه الحالة دلالة على مزيد حرصه على عظيم حب زيادة الخير لمعاذ كغيره، وإنما لم يزد من لم يقنع بقوله «لا تغضب» مع سؤاله وصية أبلغ منها وأنفع تنبيها له على عظم نفعها وعمومه كما مر، وثم يحتمل أن تكون لمجرد الترتيب فى الذكر وهو المتبادر فى حد ذاته، ومن عظيم مسارعته ﷺ إلى الخير، وأن تكون للتراخى فى الزمان لأمر اقتضاه الحال «وألا أدلك» عَرَض، وهو الطلب بلين ورفق، والمعنى عرضت ذلك عليك فهل تحبه، وفيه التشويق إلى ما سيذكره له ليكون أوقع فى نفسه وأبلغ فى ملازمته وأحث على تفرغها لاستفادته، ثم ما قيل هنا يقال فى قوله فيما يأتى «ثم قال ألا أخبرك برأس الأمر» ثم قال «ألا أخبرك بملاك ذلك كله» حرفا بحرف

(قوله على أبواب الخير) فيه زيادة ذلك التشويق والمراد به هنا ضد الشر، وإن كان قد يطلق على المال كما فى قوله تعالى **﴿وإنه لحب الخير لشديد﴾** ثم الإضافة إن كانت بيانية كان المراد بالخير الأعمال الصالحة التى يتوصل بها إلى أعمال أخرى أكمل منها كما استفيد من التسمية بأبواب فهو من المجاز بالاستعارة التصريحية الأصلية، بأن شبهت الأعمال التى يتوصل بها إلى أكمل منها من جهة الكيف بالأبواب بجامع التوصل بكل إلى المقصود، ولم يأت بلفظ يكون جمع كثرة كطرق، بل آثر جمع القلة إشارة إلى تسهيل الأمر على السامع ليزيد نشاطه وإقباله، وإن كانت بمعنى اللام كان المراد بالخير إما الأعمال الأكمل التى يتوصل إليها بالأعمال الآخر المسميات بالأبواب وإما الجزاء العظيم والثواب الجسيم وبالأبواب سائر الأعمال الصالحة، وعلى كل ففى الكلام استعارة بالكناية وتخييل حيث شبهت الأعمال الأكمل أو الثواب الجزيل بخان له أبواب والأبواب مرادا بها بعض الأعمال الموصلة، أو جميعها تخييل، ويدل على أن الإضافة بيانية أو على معنى اللام مرادا بالخير الأعمال الأكمل تخصيصه ﷺ بعض الأعمال بالذكر بقوله «الصوم جُنة إلخ» وعلى أنها بمعنى اللام مرادا بالخير الجزاء العظيم رواية ابن ماجه «ألا أدلك على أبواب الجنة».

(قوله الصوم) مبتدأ خبره محذوف أى من الأبواب أى الإكثار من نفله لأن فرضه مر ذكره قريبًا كذا قيل، وقد يقال لا حاجة إليه وكذا يقال فى تخصيص

جُنَّةٌ والصَّدَقَةُ تُطفِىءُ الخطِيئَةَ كما يُطفِئُ الماءُ النَّارَ وصَلاَةُ الرَّجُلِ

بعضهم للصدقة الآتية فالنافلة، ولا يؤيد ما ذكره تخصيص الصلاة بجوف الليل الموهم قصرها على النافلة فليكن ما قبلها كذلك لما يأتى، ثم لعل الراوى اختصر هنا والأصل قلت: بلى يا رسول الله فقال الصوم إلخ، ليكون على نمط ما بعده.

(قوله جُنة) خبر مبتدأ محذوف أى هو جنة، وكذا يقال فيما بعد، ولم يقل الصوم والصدقة والصلاة جوف الليل بدون ما ذكر، إشارة إلى اختلاف أنواع الخير أى فليس الخير نوعًا واحدًا «وجُنة» بضم الجيم من جن إذا استتر، أى هو مجن وستر ووقاية لك من النار فى الآجل، ومن استيلاء الشهوات والغفلات عليك فى العاجل، وذلك باب أىّ باب إلى صفاء الأحوال ووقوع أفضل الأعمال على نهاية الكمال

(قوله والصدقة تطفىء الخطيئة) أى تمحوها من الصحيفة إن كانت كتبت فيها بأن مضى بعد فعلها ست ساعات فلكية من غير فعل حسنة كما مر[1]، والمراد بالخطيئة الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى، لما علم من القواعد أن الكبيرة لا يطفئها إلا التوبة والمتعلقة بحق الآدمى لا يطفئها إلا رضا صاحبها، أى وبإطفاء الخطايا يتنور القلب وتصفو الأعمال فلذلك كانت الصدقة بابا عظيما لغيرها من الأعمال الفاضلة وفضائلها كثيرة شهيرة، وكون الصدقة تطفئ الخطيئة لا ينافى أن غيرها من سائر الأعمال الصالحة كذلك، كما يفيده عموم قوله تعالى **﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾**.

ثم يحتمل أن فى الكلام استعارة تصريحية تبعية بأن شبه أولا المحو بالإطفاء واستعار له لفظه لمشاكلة قوله «كما إلخ» بجامع اشتراكهما فى الإذهاب، ثم اشتق منه تطفئ وأثبته للصدقة، فوقعت الاستعارة أولا فى المصدر أصلية وفى الفعل تبعية، وأن فيه استعارة مكنية بأن شبه الصدقة بالماء لذلك الجامع ثم أثبت لها ما هو من خواصه أعنى الإطفاء تخييل كأنها من جنسه.

(قوله كما يطفىء الماءالنار) أى إطفاء النار كإطفائه لها فما مصدرية وسبب إطفاء الماء النار أن بينهما غاية التضاد والضد يعدم ضده.

(قوله وصلاة الرجل) مبتدأ خبره محذوف إما مقدر بمن أبواب الخير أو بكذلك أى تطفىء الخطيئة وهذا أولى لأن فيه ما فى الأول وزيادة أعنى بيان وجه كون

(١) وهى المدة التى يمتنع فيها ملك كتابة السيئات عن كتابتها عله يتوب

مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ ثمَّ تَلا «تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عَن المَضاجِعِ.. حتّى بَلَغَ يَعْمَلُونَ» ثمَّ قال:

الصلاة من أبواب الخير كاللذين قبلها المفيد ذلك أنها من تلك الأبواب ولاستشهاده ﷺ بالآية الآتية وهى متضمنة للصلاة والإنفاق أى فكما أن الإنفاق يطفئ الخطيئة كذلك قرينته فى الآية وهى الصلاة، وخص الرجل بالذكر لأن الخير غالب فى الرجال وإلا فالمرأة مثله فى ذلك أو المراد به الإنسان مجازا مرسلا من ذكر الخاص وإرادة العام. .

(قوله من جوف الليل) أى فيه وخص صلاة الليل بالذكر لأنها فيه مطلقا أفضل منها فى النهار لأن الخشوع فيه أسهل وأكمل كما أن ذكر الجوف وهو الوسط أو الآخر لكون الصلاة فيه أفضل منها فى غيره من باقى الليل وإلا فالصلاة مطلقا من أبواب الخير وتطفىء الخطيئة.

وفى الحديث أن فى الجنة غرفًا يُرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام» ويحصل فضل قيامه بصلاة ركعتين لخبر «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات»، أى وقد أعد الله لهم مغفرة وأجرًاعظيما، والنصف الثانى لمن قسم الليل نصفين أفضل من الأول، والثلث الأوسط لمن قسمه أثلاثا أفضل من الأول والأخير، والسدس الرابع والخامس لمن قسمه أسداسا أفضل من غيرهما.

(قوله ثم تلا) أى النبى ﷺ احتجاجًا على فضل صلاة الليل وفى «ثم» ما مر.

وقوله **﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾** أى تتنحى وترتفع، والمضاجع مواضع الاضطجاع للنوم وقوله «حتى بلغ يعملون» أى فالواقع منه ﷺ قراءة الآية كلها والاختصار من الراوى.

قال الجمهور وهذا كناية عن صلاة النوافل فى الليل وهو الذى دل عليه سياق الحديث أى ولولاه ما استفيد ذلك من الآية، وعبر عنها بالدعاء لاشتمالها عليه[1]

(قوله ثم قال) أى النبى ﷺ لمعاذ.

(١) ويكون فى الكلام مجاز مرسل علاقته الجزئية إذ الدعاء جزء من الصلاة

ألاَ أخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأمْرِ وعَمُودِه وذِرْوَةِ سَنَامِه: الجِهَادُ

(وقوله ألا أخبرك) عبر هنا بأخبر وفيما مر بأدل تفننا

(وقوله برأس الأمر) يحتمل أن المراد به العبادة أو الأمر الذى سأل عنه معاذ **(وقوله عموده)** أى ما يعتمد عليه **(وقوله وذروة سنامه)** أى خيار خياره وذروة بضم الذال المعجمة وكسرها والسنام فى الأصل ما ارتفع من ظهر البعير وفيما ذكر التشويق المرة بعد المرة إلى ما سيذكره له نظير ما مر آنفا وما يأتى.

(قوله الجهاد) قال بعض المحققين أسقط المصنف من الحديث سطرا وهو ثابت فى أصل الترمذى إذ لفظه يعنى الترمذى بعد سنامه المذكور «قلت بلى يا رسول الله قال: «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد» ا هـ وهذا بحسب ما اتفق له من النسخ، وإلا فهو مذكور فى كثير منها والنداء هنا وفيما بعد للتلذذ وإلا فهو غير ضرورى، ثم فى قوله رأس الأمر الإسلام إلخ استعارة بالكناية وتخييل لأنه شبه الأمر المذكور بفحل الإبل وبالبيت القائم على عمد، وأضمر هذا التشبيه فى النفس ثم ذكر ما يلائم المشبه به وهو الرأس والسنام والعمود، وهذه تخييل للاستعارة،ووجه إيثار الإبل بالتشبيه أنها خيار أموالهم وإنما كان الإسلام المراد منه الإيمان هو الرأس لأنه لا حياة لشىء من الأعمال بدونه، كما أن الحيوان لا حياة له بدون الرأس قال تعالى: ﴿**وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثورا**﴾ وكانت الصلاة هى العمود لأنه هو الذى يقيم البيت ويرفعه ويهيئه للانتفاع به والصلاة هى التى تقيم الدين وترفعه وتنهى فاعلها لتحليه بمعالى القرب، وكان الجهاد ذروة السنام لأن ذروة الشىء أعلاه، والجهاد أعلى أنواع الطاعات من حيث إن به يظهر الإسلام ويعلو على سائر الأديان وليس ذلك لغيره من سائر العبادات، فهو أعلاها بهذا الاعتبار، وإن كان فيها ما هو أفضل منه بدليل خبر «أنه يوزن مداد العلماء ودم الشهداء يوم القيامة فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء» ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه وأدنى ما للعالم مداده، فإذا لم يف دم الشهيد بمداد العالم كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كلا شىء بالنسبة إلى ما فوق المداد من فنون العلم، وفى هذا أوفى تنبيه على باهر فضل العلماء رضى الله تعالى عنهم أجمعين ونفعنا بهم، لكنه كغيره مما ورد مخصوص بالعلماء العاملين بعلمهم كما قال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

ثُمَّ قالَ: ألاَ أُخْبِرُكَ بِملاكِ ذلكَ كُلِّه قُلتُ بَلَى يا رسُولَ الله فأَخَذَ بلسانه

إذا لم يزد علمُ الفتى قلبَه هُدًى ... وسيرتَه عدلاً وأخلاقَه حُسنا

فبشّرْه أن الله أولاه نقمةً ... تغشيه حرمانا وتورثُه حُزنا

واعلم أنه صح أن النبى عليه أفضل الصلاة والسلام سئل أى الأعمال أفضل فقال تارة الصلاة لأول وقتها وتارة الجهاد وتارة بر الوالدين وحمل على اختلاف أحوال السائلين، فأجاب كلا بما هو الأفضل بالنسبة لحاله.

وأما الأفضل على الإطلاق بعد الشهادتين فهو الصلاة عندنا فنفلها أفضل النوافل وفرضها أفضل الفروض، لما صح من قوله ﷺ «الصلاة خير موضوع» أى خير شىء وضعه الشارع وفى رواية صحيحة أيضا «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» وكون ذكر الله تعالى أكثر منها فى النهى عن الفحشاء والمنكر لا ينافى ذلك، إذ المزية لا تقتضى الأفضلية، والخلاف فى المفاضلة بين فرضى عين أو كفاية أو نفلين لا بين فرض ونفل، لأن فرض المفضول أفضل من نفل الفاضل لا من النفل مطلقا، لأن النفل قد يفضل الفرض وذلك فى أربع مسائل بدء السلام ورده وإبراء المعسر وإنظاره والأذان والإمامة والتطهير قبل الوقت وبعده، والخلاف أيضا فى عملين متقاربين فى المشقة، كما يدل عليه قول أئمتنا المراد أن جنس الصلاة أفضل من جنس الصوم لأن صلاة ركعتين أفضل من صوم يوم.

(قوله ثم قال ألا أخبرك بملاك ذلك كله) ملاك الشىء ما به أحكامه وقوامه، وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بالكسر فقط، واسم الإشارة عائد إلى المذكور من الأعمال الواجبة وغيرها، ولتأويلها بالمذكور أفرده، وإيراده لمزيد الاعتناء بها وأكده «بكل» لدفع توهم عدم الشمول، والمعنى أنه إذا وجد هذا الملاك كانت تلك الأعمال كلها على غاية من الكمال ونهاية من صفاء الأحوال، وفيه إشارة إلى أن جهاد النفس أشق عليها من جهاد الكفار لأنه جعل ملاكا له ومن أعظم آدابها الصمت وعدم الكلام فيما لا يعنى؛ وفى الحديث «من صمت نجا».

(قوله قلت بلى يا رسول الله) أى أخبرنى وفى هذا النداء ما مر فى نظيره.

(وقوله فأخذ بلسانه) أى أمسك لسان نفسه فالباء زائدة للتأكيد، ويحتمل أنه ضمن أخذ معنى تعلق فلا تكون زائدة، واللسان يذكر ويؤنث إن كان بمعنى

ثُمَّ قالَ: كُفَّ عليكَ هذَا. قُلْتُ يا رَسُولَ الله: وَإنَّا لَمُؤاخَذُونَ بما نَتَكَلَّمُ بِهِ؟

الجارحــة كمــا هنا فإن كــان بمعنى الكلام وهو إطلاق مجــازى ومنه ﴿**واختــلاف ألسنتكم**﴾ فمذكر لا غير.

(قــوله ثم قــال كف عليك) أى عنك أو ضــمن كف مــعنى احــبس، وثُم بمعنى الفاء[1] على ما هو المتبادر، وصــيغة الأمر مستعمــلة فى التحريم والتنزيه، وتقديم المجرور على المنصوب بل وذكره فى ذاته للاهتمام.

(قوله هذا) أى عما لا خير فــيه للخبر السابق «**فليقل خيــرا أو ليصمت**» ولما قد علمت من أن صيــغة الأمر مســتعملة فى التحــريم والتنزيه والمعنى جنس هذا وإلا فالإشارة للــسانه عليه الصلاة والســلام ومعاذ لا يكفه وإنما يكف جنســه من حيث تحقــقه فى لسانه هو، وجــمع بين إمساكه وقــوله ذلك مع كفاية القــول وحده لأن النفس بالحســيات آلف منهــا بالعقليات، وهذا هو الســبب فى قول ســيدنا إبراهيم على نبينا وعليه أفــضل الصلاة والسلام ﴿**رب أرنى كيف تحيى الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى**» أى من قلق حب الرؤية أو ليــزداد قوة يقينيــة بمشاهدة المعقول عيــانا إذ عين اليقين أقوى من مجرد علمــه، ثم لعل الحكمة فى قوله ﷺ «**كف عليك هذا**» دون أن يقول كف عنك لسانك مع أن الحال يقتضيه الإشارة إلى أنه يعسر كف لسان النفس كما يعسر كف لسان الغير.

(قوله: قلت يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به)؟! أى أئنا محاسبون بما نتكلم به وإنا معــاقبون به فهــو على تقدير همزة الاســتفهام قــبل العاطف[2] داخلة على محــذوف والواو عاطفــة عليه واللام زائدة فى خــبر إن ولم يقل وإنى مــؤاخذ بما أتكلم به مع أنه الموافق لقــوله «كف عليك هذا» لعلمه بأن هذا الحكم لا يخــصه، وهو استفهــام استثبات لما علمــه من قوله ﷺ «**كف عليك**» من المؤاخذة وهو يدل على أنه كان قبل ورود الحديث غير عالم بهــا وإلا لما استثبت بذلك بل كان يكفيه قوله عليه الصلاة والسلام كف عليك هذا لوروده مطابقا لما يعلمه، ثم يبعد أنه لم يكن عالما بتحقق المؤاخذة بنحو الكذب والغيــبة والنميمة، فالمراد بقوله بما نتكلم به أى بجميعه أخذا من «ما» فإنها كما مر من صيغ العموم فهذا هو المسئول عنه، ولا

(١) أى للترتيب والتعقيب.
(٢) أى أو إنا

فَقَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَهَلْ يَكُبُّ النَاسَ فى النارِ على وُجُوهِهِمْ، أو قالَ على مَنَاخِرِهم إلا حَصائدُ ألسِنَتِهِمْ

ينافى خفاء هذا عليه قوله ﷺ «أعلمكم بالحلال والحرام معاذ» لأنه إنما صار أعلمهم بذلك بعد هذا السؤال وأمثاله من أنواع التعلم، أو المراد بالحلال والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس، وهذا فى معاملة العبد مع ربه.

(قوله فقال ثكلتك أمك) بمثلثة وكاف مكسورة ولام مفتوحة أى فقدتك لفقدك إدراك المؤاخذة بذلك مع ظهورها، وهذا مما غلب جريانه على ألسنتهم[1] فى المخاطبات للتحريض على الشىء والتهييج إليه من غير إرادة حقيقة معناه من الدعاء على المخاطب بموته[2] .

(قوله وهل يكب الناس فى النار على وجوههم) استفهام إنكارى بمعنى النفى بدليل ذكر إلا بعد، ويكب بفتح الياء وضم الكاف مضارع كبه بمعنى صرعه على وجهه أى ألقاه عليه وحينئذ فذكر الوجوه لمزيد الإيضاح، وآثر هذا بالذكر على قوله مثلا وهل يدخل الناس فى النار إلخ لأنه أبلغ فى الزجر.

(وقوله أو قال على مناخرهم) شك من الراوى وهو بمعنى ما قبله.

(قوله إلا حصائد ألسنتهم) استثناء مفرغ أى لايكب الناس فى نار جهنم شىء من الأشياء إلا حصائد ألسنتهم أى ما تكلمت به من الإثم جمع حصيدة بمعنى محصودة أى مكتسبة، وفى الكلام استعارة إما بالكناية أو التصريحية فإنه شبه اللسان بالمنجل الذى يحصد به الزرع بجامع عدم التمييز إذ المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردئ، وكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن كانت مكنية والحصائد تخييلاها، وإن شبه الكلام بالزرع المحصود بالمنجل كانت تصريحية والإضافة قرينة لها والجامع بين الحصائد والكلام أنه يعم الجيد والردئ والحصائد كذلك، وأيضا كل يكتسب ويجمع، وإسناد الكب إلى الحصائد مجاز عقلى أو استعارة مكنية على وزان ما تقدم فى «أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة» وإلا فالذى يكب الناس فى النار زبانيتها كذا ذكروا، وقد يقال

(١) أى ألسنة العرب فى ذلك الزمان ولا يقصدون به الدعاء بالفقد.
(٢) لأن موت الأبن ثكل الأم كما أن موت الزوج ترمل للمرأة

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

لا مانع من جعله حقيقيا وذلك بتصور الحصائد بصورة وإلقائها بنفسها صاحبها فى النار كما ورد ذلك فى شأن القرآن من إلقائه من حمله ولم يعمل بما فيه فى النار بعد تصوره بصورة رجل كما مر فى الحديث فحرره.

وأضاف الحصائد إلى اللسان مع أنها محصلة منه ومن الحلق والشفتين لأنه أشهر هذه الآلات الثلاث، ثم هذا الحصر ادعائى إذ من الناس من يكبه فى النار عمله لا كلامه لكن ذلك خرج مخرج المبالغة فى تعظيم جرائم اللسان ولأن الأعمال يقارنها الكلام غالبا، أو هناك مضاف مقدر أى أكثر الناس. وفى الحديث الصحيح «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يكتب له بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يعلم أنها تقع حيث تقع فيكتب له بها سخطه إلى يوم القيامة أو قال يهوى بها فى النار سبعين خريفا» والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة شهيرة وقد ذكرنا فى الكلام على الخامس عشر ما به شفاء النفس، ومن الحكمة قول بعضهم:

إذا ضاق صدرُ المرءِ عن سرِّ نفسه ... فصدرُ الذى يُستودَعُ السر أضيقُ

وقول آخر:

لسانُك أسدُك إن أطلقتَه فرسك[1] ... وان أمسكته حرسك[2]

ولبعضهم:

يموت الفتى من عثرة من لسانه ... وليس يموتُ المرءُ من عثرة الرِّجْلِ

فعثرتُه من فيه ترمى برأسه ... وعثرتُه بالرجل تبرأ على مهلِ

ولآخر:

كم فى المقابرِ من قتيلِ لسانه ... كانت تهابُ لقاءَه الشجعانُ

(قوله رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) لكن فى جامعه ذكر صدره وقد قدمناه عند الترجمة.

---

(١) أى افترسك

(٢) أى حفظك

الحديث الثلاثون

عَنْ أبى ثَعْلَبَةَ الخُشَنىِّ جُرْثُومِ بنِ ناشِر رَضىَ الله عنهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائضَ فَلا تُضَيِّعُوها وَحَدَّ حُدُودًا

الحديث الثلاثون

(عن أبى ثعلبة الخشنى) بمعجمة مضمومة فنون نسبة إلى خشينة قبيلة معروفة.

(وقوله جرثوم) بجيم مضمومة فراء فمثلثة.

(وقـوله ابن ناشر رضى الله تعـالى عنه) كان ممن بايع تحت الشـجرة[١] مات سنة خمس وتسعين، مروياته أربعون حديثًا.

(قوله عن رسول الله ﷺ قال إن الله تـعالى فرض فرائض) أى أوجبها وحتم العمل بها، وهو شامل لفرض العين والكفاية[٢] وفيه وفى قوله (وحد حدودًا) التجريد أو مـجاز الأول على مـا مـر فى الخطبـة عند قول المصـنف «باعث الرسل» ثم هو كنظائره الآتية توطئة لما بعد.

(وقوله فلا تضيعوها) أى بالترك أو التهاون فيها حتى يخرج وقتها بل قوموا بها كمـا فرضت عليكم، وقد صح «أنـه ﷺ رأى ليلة الإسراء قومـا ترضخ رءوسهم كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفـتر عنهم ذلك فقال من هؤلاء يا جبريل قال **هؤلاء الذين تتثاقل رءوسهم عن الصلاة وما ظلمهم الله شيئا**».

قوله **(وحد حدودًا)** قدمه على قوله «وحرم أشيـاء» مع أن التحريم ضد الفرض والضد أقرب خطورًا بالبال عند ذكر ضده؛ لأن للحـدود شبهًا بالفرائض من حيث وجوب تحصيلها بخلاف الأشياء المحرمة، ثم الحدود جمع حد وهو لغة الحاجز بين الشيـئين، وشرعا عـقوبة مقدرة من الشـارع تزجر عن المعصـية[٣] وسمـيت حدًا

---

(١) شجرة الحديبية فى الغـزوة المسماة باسمها وانظر سيرة ابن هشام والخطط والمغـازى لابن إسحاق ومصباح الأسرار للمحجوب الكتب الثلاثة من تحقيقنا.

(٢) فرض العين الواجب على كل بالغ عاقل كـالصلاة مثلا لا بد للكل من أدائها وفـرض الكفاية من إذا قام به البعض سقط عن الباقين وكصلاة الجنازة مثلا أما إذا أهملها الجميع أثموا كلهم.

(٣) كقطع اليد فى سرقة ما يكون نصابا ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما يساويها بشروط مذكورة فى كتب الفقه.

فَلا تَعْتَدُوها وَحَرَّمَ أشْياءَ فلا تَنْتَهِكُوها وَسَكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ

لكونها تحجز الفاعل عن المعاودة، أى جعل لكم حواجز وزواجر مقدرة تحجزكم وتزجركم عما لا يرضاه، ويحمل الحدود هنا على الزواجر المذكورة دون الأوامر والنواهى الموقوف عندها يندفع تكرارها مع ما قبلها وتكرار ما بعدها معها.

(قوله فلا تعتدوها) أى بعدم القيام بحقها من زيادة عليها أو نقص عنها أو ترك لها، وقد ورد «حد يقام فى الأرض خير من مطر أربعين صباحا» أى من التصدق بما يترتب على ذلك المطر من الخير، وجلد عمر في الخمر ثمانين ليس فيه زيادة محظورة وإن اقتصر ﷺ فيه وأبو بكر على أربعين لأن الناس لما أكثروا من الشرب زمنه ما لم يكثروه قبله استحقوا أن يزيد فى حقهم تنكيلا وزجرًا فكانت الزيادة اجتهادًا منه لمعنى صحيح مسوغ لها.

(قوله وحرم أشياء) أى منع من قربانها وارتكابها كشهادة الزور وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين ففى الحديث «إن الجنة يوجد ريحها من مسيرة ألف عام لا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ عاص ولا جار إزاره خيلاء».

ولعل النكتة فى ذكر أشياء هنا بدل محرمات مع أنه المناسب لسابقه التنبيه على أن ما سبق من قبيل التجريد أو المجاز كما تقرر **(وقوله فلا تنتهكوها)** أى لا تتناولوها ولا تقربوها.

(قوله وسكت عن أشياء) أى لم ينزل حكمها على نبيه ولا أمكن ردها إلى ما أنزل إليه بوجه ما لا أنه سكت عنها حقيقة لاستحالة ذلك عليه سبحانه وتعالى إذا الكلام من صفاته وهو يدل على جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات.

(قوله رحمة لكم) أى لأجلها وما أوهمه من التعليل غير مراد، ومعنى كون السكوت رحمة لنا أنها لم تحرم فتعاقب على فعلها ولم تجب فتعاقب على تركها بل هو عفو لا حرج فى فعلها ولا فى تركها، وظاهره الإباحة مطلقًا، والأصح التفصيل المار فى الثامن والعشرين[1] من أن ما رجع للمضرة حرم وما رجع للمنفعة أبيح.

---

(١) الحديث الثامن والعشرون «وعظنا رسول الله...» إلخ.

غَيْرَ نِسْيانٍ فلا تَبْحَثُوا عنها»

(قوله غير نسيان) أى لأحكامها ﴿**لا يضل ربى ولا ينسى**﴾ وهو حال من السكوت المفهوم من سكت ذكر لمزيد الإيضاح لفهمه من كون السكوت رحمة لنا، والنسيان ذهاب الشىء بعد سبق العلم به بحيث يحتاج فى رده إلى عمل جديد بخلاف السهو، والمراد به هنا ما يشمله كما لا يخفى.

(قوله فلا تبحثوا عنها) أى فلا تستكشفوا عن أحوالها بالسؤال عنها ففيه حذف مضاف قال تعالى: ﴿**لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم**﴾ وهذا النهى يحتمل اختصاصه بزمنه ﷺ لأن كثرة البحث والسؤال حينئذ عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم، ويحتمل بقاؤه على عمومه لأن كثرة البحث عما لم يذكر فى الواجبات ولا فى المحرمات قد توجب اعتقاد تحريمه أو إيجابه وصح «هلك المتنطعون» قالها ثلاثا والمتنطع الباحث عما لا يعنيه، أو الذى يدقق نظره فى الفروق البعيدة، نعم إن نزل بالعبد نازلة تعين عليه السؤال عنها.

ويفهم من كون السكوت عن تلك الأشياء رحمة لنا مع النهى عن البحث عنها أنه لا حكم قبل ورود الشرع وهو الأصح، وأن الأصل فى الأشياء بعد وروده الإباحة.

وتمسك الظاهرية بهذا الحديث لمذهبهم الفاسد من الاقتصار على ظواهر النصوص ورد القياس بأنواعه الثلاثة إلا الجلى، معللين بأن القياس فى حكم بحث عنه وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه، وأعنى بأنواعه الثلاثة الأولوى كقياس الضرب على التأفيف فى الحرمة[1] والمساوى كقياس إحراق مال اليتيم على أكله فيها أيضا، والأدون كقياس ما دون البر فى الطعم على البر فى الربوية بجامع مطلق الطعمية.

ويرد عليهم بأن سبب النهى ما كان وقع من بعض الصحابة تعنتا وامتحانا له ﷺ

(١) ﴿**ولا تقل لهما أف**﴾ أى للوالدين فإذا كان هكذا فالضرب أشد وألعن وأولى ألا يكون.

حديثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

فاختص النهى ببحث يؤدى إلى محظور، وأما القياس فلا محظور فيه بوجه فكيف ينهى عنه، على أن أدلة جوازه بل وجوبه قطعية فلا تعارض بمثل هذا الظنى المحتمل، ثم من البحث عما لا يعنى البحث عن أمور الغيب التى أمرنا بالإيمان بها ولم تبين كيفيتها لأنه قد يوجب الحيرة والشك ويرتقى إلى التكذيب والإنكار، ومن ثم قال ابن إسحق لا يجوز التفكر فى الخالق ولا فى المخلوق بما لم يسمع فيه من الشرع كأن يقال فى قوله تعالى: ﴿وإن من شىء إلا يسبح بحمده﴾ كيف يسبح الجماد لأنه سبحانه وتعالى أخبر به فيجعله كيف شاء كما شاء ا.هـ.

وفى الصحيحين ما يؤيد حرمة التفكير فى الخالق كخبر البخارى «يأتى الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته».

وأخرج مسلم «لا يزال الناس يسألون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله».

هذا ولم يذكر المباحات كأن يقول وأباح أشياء فلا حرج عليكم فى فعلها ولا فى تركها لأن المقام ليس للامتنان بل للحث على الفعل أو الترك.

(وقوله رحمة لكم) لبيان وجه السكوت بدليل قوله غير نسيان لا للامتنان.

(قوله حديث حسن) بل صححه ابن الصلاح وقوله رواه الدارقطنى وغيره أى كأبى نعيم بسند حسن أى أخذًا من قوله حديث حسن، وكان الأظهر أن يقول رواه الدارقطنى وغيره بسند حسن أى وكذا صنع فى أحاديث كثيرة، وهذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ الموجزة البليغة بل قيل ليس فى الأحاديث حديث واحد أجمع لأصول الدين وفروعه منه، أى لأنه قسم فيه أحكام الله تعالى إلى أربعة أقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك يجمع أحكام الدين كلها.

الحديث الحادى والثلاثون

عَنْ أبى العَبَّاسِ سَهْلِ بن سَعْد الساعديِّ رَضىَ الله عنهُ قال جاء رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ يا رَسُولَ الله دُلَّنى على عَمَلٍ إذَ عَمِلْتُهُ أحَبَّنى اللهُ وأحَبَّنى الناسُ

الحديث الحادى والثلاثون

(**عن أبى العباس سهل بن سعد الساعدى**) وهو من الأنصار خزرجى كان يوم موت النبى ﷺ ابن خمس عشرة سنة وكان اسمه حزنا فسماه النبى عليه الصلاة والسلام سهلا، روى له مائة حديث وثمانية وثمانون، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين سنة ثمان وثمانين على قول.

(**وقوله رضى الله عنه**) ينبغى عنهما لأن أباه صحابى.

(**قوله قال**) أى سهل.

(**وقوله جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال يا رسول الله**) ذكره من باب التحفظ فى النقل، وإلا فكان يكفى أن يقول أن رجلا قال للنبى دلنى إلخ وهو بضم الدال[1] وفتح اللام مشددة.

(**وقوله على عمل**) أى صالح بقرينة ما بعده، على أنه ﷺ لا تطلب منه الدلالة إلا على ما هو كذلك.

(**قوله إذا عملته**) بكسر الميم.

(**وقوله أحبنى الله وأحبنى الناس**) العطف فيه من عطف المسبب على السبب لأن الله تعالى إذا أحب عبدًا ألقى محبته فى قلوب خلقه لقوله تعالى ﴿**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودًا**﴾ ثم الشرطية[2] بأسرها صفة عمل بمعنى شىء لا بقيد كونه معمولا أو شىء يؤول إلى كونه معمولا ففيه التجريد أو مجاز الأول لئلا يلزم تحصيل الحاصل فى قوله «إذا عملته».

---

(١) أى لفظ دُلنى.

(٢) الجملة الشرطية «إذا عملته.. إلخ».

فقالَ ازْهَدْ فى الدُّنْيا

ثم يحتمل أن يراد به حقيقته أعنى حركة البدن ويكون حينئذ فى هذا الجواب إشارة إلى أن حب الله والناس ليس مقصورًا عليه، وأن يراد به ما يشمل عمل القلب بدليل الجواب.

(قوله فقال ازهد) لم يقل مثلا إذا زهدت مع أنه كاف فى الدلالة على ذلك العمل للإشارة إلى عظيم رغبته ﷺ فى زهد ذلك السائل كغيره[1].

وازهد من الزهد بضم أوله وهو لغة الإعراض عن الشيء احتقارًا له، وشرعا أخذ قدر الحاجة من الحلال المتيقن الحل فهو أخص من الورع إذ هو[2] ترك المشتبه وحينئذ فالأمر بالزهد لنيل عظيم تلك المحبة حرصا على الأهم لا لأصلها لحصوله بالورع أيضا، وهذا هو زهد العارفين، وهو المراد هنا، وأعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله سبحانه وتعالى من دنيا وجنة وغيرهما.

وأما الزهد فى الحرام فواجب عام لجميع الأنام حتى العوام، وفى المشتبه فمندوب عام وقيل واجب كذلك.

ثم الأمر فى الموضعين عام وإن كان مورده خاصا لما مر فى نظائره.

(قوله فى الدنيا) أى باستصغار جملتها واحتقار جميع شأنها فليس المزهود فيه منها خصوص الدينار والدرهم أو المطعم والمشرب والملبس والمسكن أو الحياة كما قيل بذلك كله بل هو كل لذة وشهوة ملائمة للنفس، والظاهر أن «فى» فى الموضعين زائدة لتأكيد الطلب، ثم من بنى آدم من أنكر المعاد وهؤلاء هم أهل التمتع بالدنيا، على أن منهم من كان يأمر بالزهد فيها ويرى أن كثرتها توجد عظيم التحسر عليها عند الموت أى كما يفيده حديث «موت العلماء ثلمة -أى خلل- فى الدنيا وموت الأمراء فتنة وموت الأغنياء حسرة وموت الفقراء راحة» وتوجب أيضا الهم والغم أى كما قيل:

وما صفا النيلُ إلا وهو منتقصٌ ... ولا تكدَّرَ إلا بالزياداتِ

(١) فاستعمل فعل الأمر «ازهد».

(٢) أى الورع فالضمير عائد إلى أقرب مذكور.

....

وبقيتهم مقرون بالمعاد لكنهم منقسمون إلى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات.

فالأول وهم الأكثرون هم الذين وقفوا مع زهرة الدنيا بأخذها من غير وجهها واستعمالها فى غير وجهها فصارت أكبر همهم، وهؤلاء هم أهل اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكاثر، وكل هؤلاء لم يعرف المقصود منها ولا أنها منزل سفر يتزود منها إلى دار الإقامة وإن آمن به مجملا.

والثانى أخذها من وجهها لكنه توسع فى مباحاتها وتلذذ بشهواتها المباحة وهو وإن لم يعاقب عليه لكنه ينقص من درجاته فى الآخرة بقدر توسعه فى الدنيا كذا قيل.

والثالث هم الذين فهموا المراد من الدنيا وأن الله سبحانه وتعالى إنما أسكن عباده فيها وأظهر لهم لذاتها ونضرتها ليبلوهم أيهم أحسن عملا كما نص على ذلك فى غير آية.

قال بعض السلف: يعنى من هو أزهد فى الدنيا وأرغب فى الآخرة، ولما بين تعالى أنه جعل ما على الأرض زينة لها ليبلوهم أيهم أحسن عملا، بين انقطاع ذلك ونفاده بقوله **﴿وإنا لجاعلون ما عليها صعيداً جرزا﴾** أى فتاتًا يابسًا، فمن فهم أن هذا هو مآلها جعل همه التزود لدار القرار واكتفى منها بما يكتفى به المسافر فى سفره كما كان ﷺ يقول «مالى وللدنيا إنما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال[1] فى ظل شجرة ثم راح وتركها»، على أن الرغبة فيها لا تنتهى كما قيل:

النفسُ تأبى أن تعيشَ فقيرةً … والفقرُ خيرٌ من غنًى يُطغيها
وغنَى النفوسِ هو العفافُ فإن أبتْ … فجميعُ ما فى الكونِ لا يكفيها

وبالجملة

والنفسُ راغبةٌ إذا رَغَّبتها … وإذا تُرَدُّ إلى قليلٍ تَقنَعُ

(١) من القيلولة وهى نومة وسط النهار.

....

ثم من أهل هذا القسم من اقتصر من الدنيا على سد رمقه فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من فسح لنفسه أحيانا فى تناول بعض مباحاتها لتقوى النفس به، وتنشط للعمل، وتناول الشهوات المباحة بقصد التَقَوِّى على الطاعة يصيرها طاعات فلا يكون من الدنيا، ومن ثم صح «نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته حتى يرضى ربه، وبئست الدار لمن صدت به عن آخرته وقصرت به عن رضا ربه» وبهذا يعلم أن الذم الوارد فى الكتاب والسنة للدنيا ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار فإن الله سبحانه وتعالى جعلهما خلفة[1] لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا ولا لمكانها وهو الأرض ولا لما أودعه الله فيها من الجمادات والحيوانات، لأن ذلك كله من نعمه تعالى على عباده وإنما هو راجع إلى الاشتغال بما فيها عما خُلقنا لأجله من عبادته تعالى، قال تعالى ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾[2].

ثم الحامل على الزهد أشياء منها استحضار الآخرة ووقوفه بين يدى مولاه فحينئذ يغلب شيطانه وهواه ويصرف نفسه عن لذات الدنيا ونعيمها ومنها تدبر ما أشار إليه سيدى عبدالعزيز الديرينى بقوله:

كلُّ شىء به تعلَّق شىءٌ ... كان أعلى منه بغير اشتباهِ

فتأملْ يا مَنْ تعلَّق منه الـ ... ـقَلبُ جهلاً بماله والجاهِ

قلبُك الآنَ صار أدنى من الدنـ ... ـيا ومن شأنها الحقير الواهى

وهى ملعونةٌ فمن هو أدنى ... كَيْفَ قل لى يكونُ عندَ الله

وهذا كقول إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

إذا كان شىءٌ لا يساوى جميعه ... جناحَ بعوضٍ عندَ من أنت عبْده

وأشغلَ جزءٌ منه كلَّك ما الذى ... يكونُ على ذا الحالِ قدرُك عنده

ومنها كثرة الذل والتعب فى تحصيلها وكثرة غبوتها وسرعة تقلبها وفنائها ومزاحمة الأراذل فى طلبها.

---

(١) يخلف أحدهما الآخر فإذا مضى الليل جاء النهار وكذلك إذا مضى النهار جاء الليل.

(٢) وضمن لنا الرزق ﴿ماأريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون* إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾.

يُحبَّكَ اللهُ

(قوله يحبَّك الله) بفتح آخره لأنه لما كان مجزوما جواب لازهد وأريد إدغامه سكنت ياؤه الأولى بنقل حركتها إلى الساكن قبلها فاجتمع ساكنان فحرك الثانى لالتقائهما بالفتح تخفيفا، وكذا يقال فيما بعده.

وقد استفيد من الحديث أن الزهد فى الدنيا سبب لمحبته تعالى، أى لأنه سبحانه وتعالى يحب من أطاعه ولا ريب فى تحقيق الطاعة التامة مع الزهد وإذا كان الزهد فى الدنيا سببا لمحبته تعالى كانت محبتها سببا لبغضه تعالى، ومن ثم قال ﷺ **«حب الدنيا رأس كل خطيئة»** والله لا يحب الخطايا ولا أهلها.

وحاصل معنى الحديث منطوقا ومفهوما أنا نقطع بأن محب الدنيا مبغوض عند الله سبحانه وتعالى فالزاهد فيها محبوب له عز وجل، ومحبتها الممنوعة هى إيثارها لنيل الشهوات واللذات لأن ذلك يشغل عن الحق سبحانه وتعالى، أما محبتها لفعل الخير فمحمودة لخبر «نعم المال الصالح للرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفا» وفى أثر «إذا كان يوم القيامة جمع الله الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم يقول هذا مالنا عاد إلينا سعد به قوم وشقى به آخرون».

ثم حقيقة المحبة هى الميل النفسى وهو مستحيل عليه سبحانه وتعالى وحينئذ فالمراد بها فى حقه تعالى غايتها المترتبة عليها من إرادة الثواب، فتكون صفة ذات أو الإثابة فتكون صفة فعل ولا حاجة لأن نفسرها فى حقنا بطاعته سبحانه وتعالى بامتثال جميع أوامره واجتناب جميع نواهيه.

إلا إن قلنا بحصر هذا الميل فى الحسن المحسوس كالصورة الجميلة المشتهاة لنيل لذة جسمانية لتنزه الله سبحانه وتعالى عن ذلك.

وأما إن قلنا بتعلقه بالحسن المعنوى أيضا وهو التحقيق كميل النفوس الكامل ميلا روحانيا لا جسمانيا لمن اتصف بالعمل والكرم والحلم، فهى على حقيقتها.

لا يقال هذا الميل حادث والحادث لا يتعلق بالقديم لأنا نقول المحذور تعلق الحادث بالقديم على وجه قيامه به وهذا ليس كذلك لا مطلقا.

ثم المحبة أخص من الرحمة الأخص من الإرادة فإرادته سبحانه وتعالى وإن كانت صفة واحدة إلا أنها تتفاوت بحسب تفاوت متعلقاتها فعند تعلقها بالعقوبة تسمى غضبا وبعموم النعم كالخصب رحمة وبخصوصها محبة.

وازْهَدْ فيما عنْدَ الناسِ يُحبَّكَ الناسُ وهو حَديثٌ حَسنٌ رَوَاهُ ابنُ ماجهْ

(**قوله وازهد فيما عند الناس إلخ**) إنما نص ﷺ على الزهد فيما عند الناس وفاء بالسؤال، لأن السائل سأل عن سبب محبة الله وعن سبب محبة الناس، وإلا فما عند الناس من جملة الدنيا فعطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام، وقد أمر بالزهد فيه فيكون آمرًا بالزهد فى هذا الخاص أيضا، فكان يكفيه عليه أفضل الصلاة والسلام أن يقول والناس عطفا على لفظ الجلالة، إلا أنه زاد فى الإيضاح لمزيد الرأفة بذلك السائل كغيره، ثم يظهر أن المراد بالزهد هنا معناه اللغوى لأنه الذى يتسبب عنه حب الناس الشرعى.

(**قوله يحبك الناس**) إظهار فى مقام الإضمار[1] لمزيد الإيضاح، وإنما كان ذلك موجبا لمحبة الناس لأن قلوب غالبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا ومن نازع إنسانا فى محبوبه كرهه وقلاه، ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ومن ثم قال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وأرضاه:

ومن يذقْ الدنيا فإنى طعمتُها ... وسيقَ إلينا عذْبُها وعذَابُها

وما هى إلا جيفةٌ مستحيلةٌ ... عليها كلابٌ هَمهنَّ اجتذابُها

فإن تجتنبْها كنتَ سلْما لأهلها ... وإن تجتذبْها نازعتْك كلابُها

وقوله رضى الله تعالى عنه ومن يذق الدنيا أى يرد ذوقها وجواب الشرط محذوف أى فليتباعد عنها ولا يقربها، وقوله فإنى طعمتها تعليل لهذا المحذوف.

(**لطيفة**) من أبلغ ما قيل فى المحبة

ولو أن ما بى من جَوًى وصبابة ... على جملٍ لم يدخلِ النارَ كافرُ

ولآخر:

كلُّ عيشٍ ينقضى ما لم يكن ... مع مليح ما لذاك العيشُ ملح

(**قوله وهو حديث حسن رواه ابن ماجه**) هو بالهاء وقفا ووصلا[2] وهو صاحب السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وتسعين ومائتين وماجه اسم أمه.

---

(١) أى لم يقل: وازهد فيما عند الناس يحبوك بل أظهر فقال: يحبك الناس.

(٢) أى لا ينطق بالتاء حتى فى حالة الوصل فلا يكتب ولا ينطق ابن ماجة.

وَغيْرُهُ بأسانيدَ حَسَنَة.

(قوله وغيره) أى كالعُقَيْلى وابن عدى وابن أبى حاتم.

(وقوله بأسانيد حسنة) لا حاجة إليه بعد قوله حديث حسن إذ وصف الحديث بالحسن أو غيره إنما هو باعتبار سنده كما مر، إلا أن يكون الغرض منه إفادة تعدد السند عند الراوى، والأسانيد جمع إسناد بمعنى السند كما مر غير مرة، وهو أحد الأحاديث الأربعة التى عليها مدار الإسلام المنظومة فى قول بعضهم:

عمدةُ الدينِ عندنا كلماتٌ ... أربعٌ قالهن خيرُ البريهْ

اتقِ الله وازهدْ ودعْ ما ... ليس يعنيك واعملنْ بنيهْ

وقد تضمن الحث على التقليل من الدنيا، والآيات المشيرة إلى ذمها وطلب التقليل منها كثيرة جدا وكذا الأحاديث فمنها قوله ﷺ «كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وقوله «من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنيا فآثروا ما يبقى على ما يفنى» وقوله «أيها الناس اتقوا الله حق تقاته واسعوا فى مرضاته وأيقنوا من الدنيا بالفناء ومن الآخرة بالبقاء، واعملوا لما بعد الموت فكأنكم بالدنيا ولم تكن وبالآخرة ولم تزل إن من فى الدنيا ضيف وما فيها عارية، وأن الضيف مرتحل والعارية مردودة والدنيا عرض حاضر يأكل منه البار والفاجر، والدنيا مبغضة لأولياء الله سبحانه وتعالى محببة لأهلها فمن شاركهم فى محبوبهم أبغضوه» وما رواه الترمذى «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرًا منها شربة ماء» وما فى حديث مسلم «مر النبى ﷺ بسوق المدينة والناس بكنفتيه أى جانبيه فمر بجدى ميت أسك أى قصير الأذنين فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال أيكم يحب أن هذا له بدرهم فقالوا ما نحب أنه لنا بشىء وما نصنع به قال أتحبون أنه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه أسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم» وفيه أيضا عن عائشة رضى الله تعالى عنها

....

وعن أبويها[١] أنها قالت «إنا كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة فى شهرين وما أوقدت فى أبيات رسول الله ﷺ نار»[٢] وفيه أيضا عن عمر رضى الله تعالى عنه قال «رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يتلوى ما يجد دقلا يملأ به بطنه» والدقل التمر الردىء. ولبعضهم:

فلو كانتْ الدنيا جزاءً لمحسن ... إذن لم يكن فيها معاشٌ لظالم
لقد جاع فيها الأنبياءُ كرامةً ... وقد شبعت فيها بطونُ البهائم

فإن قلت: كيف هذا مع قوله ﷺ «أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى» أجيب بأن ذلك كان يقع له أحيانا لا دائما أو بأن المعنى يعطينى قوة الطاعم والشارب لا الإطعام بالفعل، والعندية للشرف أى فى حفظه ورعايته فليست على حقيقتها كما لا يخفى.

واختلف العلماء رضى الله تعالى عنهم أيما أفضل طلبها لفعل الخير أو تركها فرجحت طائفة الأول وطائفة الثانى لكن حاله عليه أفضل الصلاة والسلام يدل للثانى، ولأن الغنى ينشأ عن الافتتان غالبا كما يفيده قوله تعالى **﴿إن الإنسان ليطغى * أن رآه استغنى﴾** **﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الأرض﴾** **﴿وإذا أنعمنا على الإنسان أعرض ونأى بجانبه﴾** وقول بعضهم:

إن الشبابَ والفراغ والجِدَهْ ... مفسدةٌ للمرءِ أى مفسدهْ

والجدة الاتساع فى المال، ومن غير الغالب، وهو خاص بالكرام قد لا يؤدى إلى ذلك كما يشير له قول بعضهم:

إن الكرامَ إذا ما أيسروا ذكروا ... من كان يعرفُهم فى المنزلِ الخشنِ

---

(١) أبو بكر وأم رومان رضى الله عنهما.

(٢) وإنما كان أكلهما الأسودين التمر والماء.

الحديث الثانى والثلاثون

عَنْ أبى سَعيد سَعْد بن مالك بن سنان الْخُدْرِىِّ رضىَ الله عنهُ أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ «لا ضَرَرَ ولاَ ضِرَارَ»

الحديث الثانى والثلاثون

(عن أبى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى) بالدال المهملة كان من نجباء الأنصار وفضلائهم ومن حفاظ الصحابة وعلمائهم، روى له ألف ومائة وسبعون حديثا، توفي بالمدينة سنة أربع وسبعين على أحد الأقوال فى زمن موته، وقوله رضى الله تعالى عنه لم يثن الضمير مع أن أباه صحابى أيضا ممن شهد أحدا لئلا يتوهم عودة إلى جده سنان فيقتضى أنه صحابى أيضا وليس كذلك.

(قوله أن رسول الله ﷺ قال لا ضرر ولا ضرار) الضرر إلحاق مفسدة بالغير مطلقا، والضرار إلحاقها به على وجه المقابلة، وحينئذ فالأول صادق بالثانى، وذكر إيذانا بطلب العفو عن المعتدين، وخبر «لا» محذوف فإن أبقيت الجملة على خبريتها قدر من مادة الجواز أى لا ضرر ولا ضرار جائزان لا من مادة الوجود لئلا يلزم الخُلف، وإن أريد منها النهى صح إن يقدر من مادة الوجود إذ مآل المعنى حينئذ لا تضر ولا تُضار.

وأيا كان فظاهره تحريم سائر أنواع الضرر لأن النكرة فى سياق النفى والنهى تعم، وليس مرادا، بل هو مخصوص بما لا موجب له شرعا، فلا ترد الحدود والعقوبات ودفع نحو الصائل، وما كان على وجه الانتصار ممن اعتدى بمثل ما اعتدى به فإنه ضرر وهو مشروع إجماعا.

هذا وقد أخذ أئمتنا[١] من هذا الحديث القاعدة المشهورة وهى «أن الضرر يُزال» وينبنى عليها كثير من أبواب الفقه[٢] كالرد بالعيب وجميع أنواع الخيار من إخلاف الوصف المشروط والتغرير وإفلاس المشترى وغير ذلك، وكدفع الصائل وقتال

---

(١) يقصد السادة الشافعية.

(٢) وانظر فى ذلك كتاب القواعد الفقهية للإمام ابن رجب من تحقيقنا.

....

المشركين والبغاة، وفسخ النكاح بالعيوب أو الإعسار[١]، ومما يندرج فى سلكها قول إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه إذا ضاق الأمر اتسع وقد أجاب بها فيما إذا جلس الذباب على غائط ثم وقع على الثوب وفى أنه هل يجوز الوضوء من أوانى الخزف المعمولة بالسرجين[٢] ولأئمتنا عكسها وهو إذا اتسع الأمر ضاق ككثير العمل فى الصلاة، فإنه لما لم يحتج إليه لم يسامح به بخلاف قليلة فإنه لما اضطر إليه سومح به.

ويتعلق بقاعدة أن الضرر يزال قواعد ستة.

(الأولى) الضرورات تبيح المحظورات بشرط نقص تلك المحظورات عن تلك الضرورات، ومن ثم جاز أكل الميتة للمضطر والتلفظ بكلمة الكفر وإتلاف المال للإكراه، ودفع الصائل وإن أدى إلى قتله، وخرج بنقصه عنها ميتة النبى ﷺ فإنه لا يحل للمضطر أكلها لأن حرمته أعظم فى نظر الشرع من مهجة المضطر، والزنا والقتل فإنهما لا يباحان بالإكراه لأن مفسدة القتل تقابل حفظ مهجة المكره وكذا مفسدة الزنا وهى اختلاط الأنساب بل قيل إنها أشد وألحق بالزنا اللواط.

(القاعدة الثانية) ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها كالمضطر لا يأكل من الميتة إلا بقدر سد الرمق ويجب على امرأة قصدت أن لا تكشف من ذراعيها إلا ما لا بد منه مما يتوقف القصد عليه.

﴿فائدة﴾. مراتب أغراض المكلف خمسة ضرورة وهى بلوغ الشخص حدًا إن لم يتناول الممنوع منه حصل له ضرر يبيح التيمم وهى تبيح تناول الحرام بل توجبه، وحاجة وهى ما فيه مجرد جهد ومشقة ولا تبيح الحرام، ومنفعة كشهوة خبز البر، وزينة كشهوة الحلوى، وفضول وهو التوسع بأكل الحرام والمشتبه.

(القاعدة الثالثة) الضرر لايزال بالضرر وهى مقيدة لقاعدة «الضرر يزال» أى يزال ولكن لا بضرر وإلا لما صدق الضرر يزال لما فيه من إثبات الضرر، ومن فروعها

---

(١) أى الإعسار من الزوج بالنفقة إذا أرادتها الزوجة.

(٢) السرجين: الزبل.

حديث حَسَنٌ رَوَاهُ ابنُ ماجَهْ والدَّارَقُطْنيُّ وغَيْرُهما مُسْنَدًا ورَوَاهُ مالكٌ

أنه لا يأكل مضطر طعام مضطر آخر وأنه لو تعذر الوطء إلا بالإفضاء امتنع ويستثنى من ذلك ما لو كان أحدهما أعظم ضررًا، ولهذا شرع أخذ المضطر طعام غير المضطر وقتاله عليه، وشق بطن ميت بلع مالا أو كان ببطنها جنين ترجى حياته بأن يكون له ستة أشهر فأكثر، فلو دفنت قبل الشق وجب النبش والشق، ويندب كونه داخل القبر لأنه أستر لها، أما إذا لم ترج حياته فلا يجوز الشق لكن لا تدفن حتى يتحقق موته من غير صنع.

(القاعدة الرابعة) إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضررا بارتكاب أخفهما، وهذه القاعدة فى معنى الاستثناء من الثالثة فيمثل لها بالصور المستثنيات منها.

(القاعدة الخامسة) وهى نظير التى قبلها فى أن كلا فيه تقديم شيء على شيء، درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

(القاعدة السادسة) الحاجة العامة أو الخاصة قد تنزل منزلة الضرورة وهى كالاستثناء من قولنا فى الفائدة وحاجة ولا تبيح الحرام فمن الأولى جواز نحو الإجارة مع أن المنافع معدومة وقت العقد، والجعالة مع ما فيها من الجهالة، ومن الثانية التضبيب بضبة فضة كبيرة لحاجة فإنه يجوز ولو مع إمكان قيام غيرها مقامها.

(قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطنى وغيرهما) أى كالحاكم فى المستدرك وقوله مسندًا أى لم يحذف من سنده أحد ويسمى متصلا.

(قوله ورواه مالك) هو أحد أركان الإسلام وإمام دار الهجرة وهو الذى حمل عليه حديث «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يلتمسون العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة[1]» كما حمل حديث «عالم قريش يملأ طباق الأرض علمًا» على إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه.

---

(١) حتى قيل فى المثل: «لا يُفْتَى ومالك فى المدينة» رضى الله عن الأئمة الأربعة.

فى المُوَطَّإِ مُرْسَلاً عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى عَنْ أبيهِ عن النَّبىِّ ﷺ فأسْقَطَ أبا سَعِيد ولهُ طُرُقٌ يُقَوِّى بعضُها بعضًا.

وفى شرح المنهاج للدميرى أن امرأة غسلت ميتة فالتصقت يد الغاسلة بفرج الميتة فتحير الناس فى أمرها هل تقطع يد الغاسلة أو فرج المرأة، فاستفتى الإمام مالك فقال سلوها ما قالت لما وضعت يدها عليها فسألوها فقالت قلت طالما عصى هذا الفرج ربه، قال الإمام هذا قذف اجلدوها ثمانين جلدة تخلص يدها فجلدوها ثمانين فخلصت يدها فمن ثم نودى لا يفتى ومالك بالمدينة، وقد أفردت مناقبة بالتآليف رضى الله تعالى عنه وعن إمامنا وسائر الأئمة والعلماء ونفعنا بهم، ولد سنة ثلاث وتسعين ومات فى ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة. ومن كلامه:

وكم فى الخدرِ أبهى من عروسٍ ولكن للعروسِ الدهر ساعد

(قوله فى الموطأ)[1] بضم ففتح فمهملة مشددة مفتوحة فهمزة أو ألف كتابه المشهور.

(وقوله مرسلا) عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبى ﷺ فأسقط أبا سعيد هذه الجملة تفسير لمرسلا فإنه الذى سقط من سنده الصحابى.

(قوله وله طرق) أى ضعيفة.

وقوله **(يقوى بعضها بعضًا)** أى كما صرح به ابن الصلاح، والأسانيد الضعيفة إذا اجتمعت قوى بعضها بعضا وإلى هذا يشير قول بعضهم:

لا تخاصمْ بواحدٍ أهلَ بيتٍ فضعيفان يغلبان قويًا

أى وحينئذ فلا يكون ضعيفا حتى يقال كيف يعمل به مع ضعفه، والضعيف لا يعمل به فى الأحكام بل فى خصوص فضائل الأعمال كما مر فى الخطبة.

---

(١) انظر شرح الإمام الزرقانى على موطأ الإمام مالك من تحقيقنا إذ هو من أهم الشروح لهذا الكتاب الجليل.

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابنِ عبَّاسٍ رضى اللهُ عنهُمـا أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لو يُعْطَى الناسُ بدَعْوَاهُمْ لادَّعَى رجالٌ

الحديث الثالث والثلاثون

(عن ابن عبـاس رضى الله تعـالى عنهـمـا أن رسـول الله ﷺ قـال لو يـعطى الناس بدعواهم إلخ) لو حرف امتناع لامتناع أى تقتضى امتناع الجواب لامتناع الشرط.

وحينئـذ فالحـديث مشكل لأنهـا أفادت نفى كل من الإعطاء بمجـرد الدعوة ومن ادعاء رجال أموال قوم ودماءهم وهو مسلم فى الأول دون الثانى، فإنه كثيرًا ما وقع.

والجواب أن المراد بقوله عليه الصلاة والسـلام لادَّعى رجال أموال قوم ودماءهم لأخذوهما فوضع الدعوى موضع الأخذ لأنـها سببه ولا شك أن أخذ مال المدعى عليه ودمه ممتنع لامتناع إعطاء المدعى ما يدعى عليه بمجرد دعواه.

(قوله يُعْطَى الناس) المفعول الثانى محذوف أى ما يدعونه نصًا أو التزامًا كالدماء أى لو كان كل من ادعى شيئًا عند الحـاكم أو المحكم يعطاه بمجرد دعواه أى دعواه المجردة عن البينة وتصديق المدعى عليه لادعى إلخ.

ويظهر أن المراد بالإعطاء ما يشـمل التمكين من استيفـاء المدعى به لا خصوص إنالته بنحو اليد، وإلا فنحو الدماء ليست كذلك.

ثم الدعـوى لغة الطلب وشـرعًا إخـبارك بحق لك على غـيرك عند حـاكم أو محكم، بخـلاف الشهادة فـإنها إخـبار بحق للغيـر على الغير عنـد من مر بلفظ الشهادة، وبخلاف الإقرار فإنه إخبار بحق للغير على النفس مطلقًا.

(قوله لادعى رجال) جواب «لو» وفيه اكتفاء أى ونساء، أو خص الرجال بالذكر لأن الغـالب فى المدعى أن يكون رجـلاً أو المراد بالرجال الـناس كمـا فى رواية، مجازًا مرسلاً، من ذكر الخاص وإرادة العام، وأتى بصيغة الجمع للإشارة إلى إقدام غير واحد على ذلك.

وأعلم أنه إن قوبل الرجال بالنساء كان المراد بهم الذكـور أو بالصبيان كان المراد بهم البـالغين من الذكور، وانظر مـا يكون المراد بهم عند عدم المـقابلة كمـا هنا، ولعله يكون بحسب الأحوال والقرائن.

أَمْوَالَ قَوْمٍ ودماءَهُمْ لَكِنَّ البَيِّنَةَ على المُدَّعِي واليَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ

(**قوله أموال قوم ودماءهم**) أى أموال المدعى عليهم ودماءهم كلا أو بعضًا فيهما، وكثيرًا ما يطلق المال ويراد منه ما يشمل الاختصاص كما هنا، والأصح أن القوم خاص بالرجال وقيل يعم الفريقين، فعلى الأول يكون التعبير برجال ثم قوم للتفنن، وعلى الثانى لأن الغالب فى المدعى أن يكون رجلاً كما مر، والغالب فى المدعى عليه أن لا يخص بفريق فراعى فى التغاير بينهما الغالب فيهما، وقدمت الأموال على الدماء فى الذكر مع أن الدماء أهم وأعظم خطرًا ولذا ورد أنها أول ما يقضى بين الناس فيه[1]، لأن الخصومات فى الأموال أكثر إذ أخذها أيسر وامتداد الأيدى إليها أسهل، ومن ثم ترى العصاة بالتعدى فيها أضعاف العصاة بالقتل.

(**قوله لكن**) هى هنا وإن لم تكن فى اللفظ جارية على قانونها من وقوعها بين نفى وإثبات[2] حتى يصح معنى الاستدراك الذى هو مؤداها جارية عليه تقديرًا لأن «لو» تفيد النفى فالمعنى لا يعطى الناس بدعواهم لكن بالبينة وهى على المدعى.

(**قوله البينة على المدعى**) هو من يخالف قوله الظاهر كبراءة الذمة، والمدعى عليه عكسه، وحكمة كون البينة على المدعى واليمين على من أنكر هى ضعف جانب المدعى لدعواه خلاف الظاهر، وقوة جانب المنكر لموافقته أصل براءة الذمة، والبينة حجة قوية لبعدها عن التهمة، واليمين حجة ضعيفة لقربها منها، فجعلت الحجة القوية فى الجانب الضعيف والحجة الضعيفة فى الجانب القوى ليتعادلا.

ومعنى كون البينة على المدعى أنه يستحق بها ما يدعيه، كما أن معنى كون اليمين على المدعى عليه أنه ينتفى عنه بها ما ادعاه عليه المدعى، وإلا فليست البينة واجبة على المدعى كما أن اليمين ليست واجبًا على المدعى عليه.

والبينة من البيان لأن بها يبين الأمر وتسمى حجة لأنه يحتج بها على الخصم، وهى متعينة فى جانب المدعى لا يقوم غيرها مقامها، نعم لو ردت عليه اليمين قامت مقام البينة بخلاف اليمين فى جانب المدعى عليه فليس متعينًا فإنه لو أقام بينة على إنكاره قبلت.

(**قوله واليمين على من أنكر**) أى لأن الأصل براءة ذمته مما طلب منه وهو

---

(١) أى يوم القيامة

(٢) كما تقول لم أذاكر النحو لكن ذاكرت الفقه.

....

يتمسك به، لكن لما أمكن أن يكون قد شغلها بما طلب منه دفع ذلك الاحتمال عن نفسه باليمين، وتسقط بإبراء الخصم منها ولا يحلفه بعده إلا باستئناف الدعوى.

وعبر «بمَنْ» هنا دون الأول مع أنه كان يمكن أن يؤتى باسم الفاعل[١] فيهما أو بمن كذلك لما تقرر أن المدعى من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من يوافقه، ولا شك أن الموصول لاشتراط كون صلته معهودة أظهر من المعرف فأعطى الخفى للخفى والظاهر للظاهر، ولم يعبر بمن ادعى عليه لأنه قد يتعذر تحليفه كما لو كان ميتًا أو بهيمة.

ثم هو عام مخصوص لاستثناء صور منه ثبتت بالنص يكون اليمين فيها على المدعى كما فى القسامة واليمين مع الشاهد ويمين أمين ادعى نحو تلف أو رد على من ائتمنه، ومن أقام بينة على حاضر فقال له اعتمدت بينتك الظاهر وأنت تعلم أن ما ادعيته ملكى فيحلفه أنه لا يعلمه، ومن أسلم مع زوجته قبل الدخول فقال أسلمنا معًا فالنكاح باق، وقالت بل مرتبًا فهو المدعى لندرة المقارنة ومع ذلك يصدق بيمينه لقوة جانبه بكون العصمة فى يده.

واستثناء صور أخرى لا حلف فيها أصلاً لا على المدعى ولا على المنكر كما فى إنكار موجب عقوبة لله تعالى أو محض حقه سبحانه، أو بلوغ ممكن بإمناء أو حيض، نعم إن كان منكر البلوغ كافرًا مسبيًا نبت شعر عانته وادعى أنه بالمعالجة حلف حتمًا لوجود دليل البلوغ، فإن نكل فكأسير كامل بالبلوغ والعقل، فيخير الإمام فيه بين القتل وغيره، ومن يؤدى تحليفه إلى الفساد فلا يحلف قاض وإن عزل على تركة الظلم فيما حكم به، ولا شاهد على عدم الكذب فيما شهد به لأن ذلك يؤدى إلى امتهان القاضى والامتناع من الشهادة[٢].

ثم الحالف هو كل من توجهت عليه دعوى لو أقر بمضمونها لزمه، وحينئذ فيدعى على وصى وقيم لإقامة بينة لا لتحليفهما إذا أنكر أما على الميت لعدم صحة إقرارهما عليه.

ثم الحلف إن كان على فعل كان على البت مطلقًا أى سواء كان فعله أو فعل غيره فى يمين رد أو غيرها وإن كان على نفى فإن كان متعلقًا بفعله أو فعل بهيمته أو قنه[٣] أو كان فى يمين الرد فكذلك وإلا كان على نفى العلم، فإن حلفه القاضى بتا أساء وأجزأه لأنه آكد ويجوز بت اليمين بظن مؤكد كخطه وخط مورثه الثقة، وإخبار عدلين.

(١) بأن يقول «المنكر». (٢) بالنسبة للشاهد إذا حلفناه. (٣) أى عبده.

حديث حَسَنٌ رَوَاهُ البَيْهقىُّ وَغَيْرُهُ هكذَا وبَعْضُهُ فى الصَّحِيحَيْن.

ومن حلفه القاضى أو نائبه أو المحكم اعتبرت نية القاضى واللذين بعده فلا تنفعه التورية ولا تدفع عنه إثم اليمين الغموس إذا كان التحليف بالله بعد طلب الخصم، فالشروط أربعة التحليف وكونه ممن مر وكونه بالله وكونه بعد طلب الخصم، فلو حلف ابتداء من غير تحليف أو بغير تحليف القاضى أو بغير الله أو قبل طلب الخصم نفعته التورية وإن كانت حرامًا.

نعم إن كان المحلف يرى التحليف بغير الله مذهبًا كالمالكى اعتبرت نيته فلا تنفع التورية.

وإذا حلف المنكر أو نكل المدعى عن اليمين المردودة انقطع النزاع، لكن لو أقام المدعى بينة بعد ذلك حكم له، وإن كان قد قال لا بينة لى حاضرة ولا غائبة أو كل بينة لى كاذبة، وبقى الكلام على صفة اليمين والنكول وما يتعلق بهما مع ما يتعلق بالبينة من تعديل وجرح وغيرهما ومع شروط الدعوة كلام طويل محله كتب الفروع، وما ألطف ما عكس الشاعر معنى الجرح فى قوله:

قلبى وطرفى ذا يسيلُ دمًا وذا ... دون الورَى أنتَ العليم بقُرحِهِ

وهما بحبِّك شاهدان وإنما ... تعديلُ كلٍّ منهما فى جُرحِهِ

والقلبُ منزلُك القديم فإن تجد ... فيه سواكَ من الأنام فنحِّهِ

(قوله حديث حسن) وهو أصل من أصول الأحكام وأعظم مرجع عند التنازع والخصام.

(وقوله رواه البيهقى) هو صاحب التصانيف الجليلة كيف وقد حاز بها ما لم يحزه شافعى حتى قال إمام الحرمين ما من شافعى إلا وللشافعى عليه المنة إلا البيهقى فإن له المنة أى لأنه الذى بين أن مذهبه طبق السنة الصحيحة وتصدى للرد على مخالفيه، ولد سنة أربع وثمانين وثلثمائة ومات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.

(قوله وغيره هكذا) أى بهذا اللفظ المذكور، وزاد هذه اللفظة لأجل قوله بعد «وبعضه فى الصحيحين» فلا يقال ظاهر صنيعه أنه روى غير هذا الحديث بالمعنى وليس كذلك.

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبى سَعيد الخُدْرِيِّ رضى اللهُ عنهُ قـالَ سَمِعْتُ رسُولَ الله ﷺ يقُولُ «مَنْ رَأى منكمْ منكرًا فَلْيُغَيِّرْهُ

الحديث الرابع والثلاثون

(عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من رأى) أى علم سواء أبصر أم لا لأن الرؤية بالبصر لا تشترط فى وجوب تغيير المنكر فهى قلبية[١] وحينئذ فمنكرًا مفعولها الأول والمفعول الثانى محذوف أى واقعًا من أحد.

(قوله منكم) أى معشر المكلفين القادرين من أمة الدعوة[٢] بناء على تكليف الكفار بالفروع[٣] ومع كون تغيير المنكر واجبًا عليهم لا يمكنون منه بالنسبة للمسلم إلا بالقول دون الفعل، كذا قيل فهو خطاب عام لجميع الأمة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبع، وفيه تغليب الذكور لقوتهم على الإناث، وذكره لمزيد الحث على تغيير المنكر وإلا فهو غير ضرورى، وخرج بالمكلف الصبى فلا وجوب عليه ويثاب على التغيير كالبالغ.

(قوله منكرًا) أى مجمعًا عليه أو يعتقد فاعله تحريمه أو حله وضعفت شبهته جدًا كنكاح المتعة ولا يعلم اعتقاد الفاعل التحريم إلا بإخباره عن نفسه، فمن رأى شافعيًا يشرب نبيذًا لم يجز له أن ينكر عليه لاحتمال أنه قلد أبا حنيفة فى شربه.

والمنكر هو ترك واجب أو فعل حرام صغيرة كان أو كبيرة وإن لم يأثم فاعله فيشمل قتال الباغى المتأول وما لو رأى صبيًا يزنى بصبية.

ومن المنكر المذكور تغيير سنن الإسلام كتقديم خطبة العيد على صلاتها[٤] لأن فيه تعاطى عبادة فاسدة وهو حرام.

(قوله فليغيره) أى يزله وجوبًا عينيًا إن انفرد بعلمه أو نصبه الإمام محتسبًا يأمر

---

(١) أى (رأى) هنا قلبية وتسمى العلمية تقول: رأيت الله بصيرا سميعًا أى علمته جل جلاله كذلك.

(٢) كل من وجد مكلفًا من بعثة الرسول محمد ﷺ حتى يوم القيامة أما أمة الإجابة فهم من أسلم فعلا.

(٣) أى فروع الإسلام من صلاة وزكاة ونحوهما وهو القول المرضى حتى إنه يعاقب على تركها فى النار.

(٤) كما فعله بعض ولاة بنى أمية خوفًا من خروج الناس بعد الصلاة وعدم سماع خطبتهم.

بِيَدِهِ فإنْ لم يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ

وينهى، أو كان التغيير بالقلب، وكفائيًا فى غير ذلك، وهو عام مخصوص بغير المصول على ماله أو اختصاصه وكذا على نفسه إن كان الصائل مسلمًا محقون الدم ولم يمكنه الدفع بالاستغاثة أو الهرب، بخلاف المصول على عضوه أو أمكنه الدفع بالاستغاثة أو الهرب أو كان الصائل غير مسلم محقون الدم فإنه يجب التغيير بالدفع ولا يجوز الاستسلام.

(قوله بيده) أى إن توقف تغييره عليها ككسر أوانى الخمر وآلات اللهو بشرطه الآتى ولعل اليد مثال أو المراد بها ما يشمل باقى الأعضاء أخذًا من مقابلتها باللسان، وأوثرت بالذكر لأنها أيسر وأكثر عملاً من غيرها.

(وقوله فإن لم يستطع) أى التغيير بيده بأن خشى إلحاق ضرر ببدنه أو بضعه أو ماله فليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة بل ذلك جبن قَلَّ أن يظفر به صاحبه بمقصوده وكان مكتوبًا على سيف رسول الله ﷺ:

فى الجبنِ عارٌ وفى الإقدامِ مكرمةٌ   والمرءُ بالجبنِ لا ينجو من القدرِ

(قوله فبلسانه) المراد به كما هو أحد إطلاقيه المارين الكلام أى فلينكره بكلامه من نحو صياح واستغاثة وتوبيخ وتذكير بالله وأليم عقابه بنفسه أو بأمر من يفعل ذلك مع لين أو إغلاظ حسبما يكون أنفع، فقد يبلغ بالرفق والسياسة ما لا يبلغ بالسيف والرياسة، وكذا يقال فى التغيير باليد فيجب أن يكون بالأخف فالأخف إن أمكن، فإن خالف أثم وكان ضامنًا، ثم الإنكار واجب سواء كان المنكر ممتثلاً ما أنكره أم لا ومن ثم قالوا يجب على متعاطى الكاس الإنكار على الجلاس لأنه يجب عليه تركه وإنكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر، ولا يعارض هذا العموم ما صح من أنه ﷺ رأى فى النار قومًا يدورون كما تدور الرحى فسأل جبريل عنهم فقال كانوا يأمرون بالمعروف ولا يفعلونه وينهون عن المنكر ويفعلونه لأن تعذيبهم إنما هو على فعل المنكر لا على إنكاره، وسواء علم عادة أن كلامه لا يوثر أم لا وسواء كان واليا أو غيره والفاعل أبا أو غيره إجماعًا أخذًا بعموم

فإنْ لم يَستَطِعْ فَبِقَلْبِهِ

«مَن»[١] الشامل لجميع ذلك لكن قَلَّ أن يفيد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عند التلبس بخلافه كما قيل:

وإنك إذا مـــا تأتِ مـــا أنت آمـــرٌ   بـه تلـفَ من إيـاه تأمـــرُ آتيـــا

روى بالباء والتاء فى الموضعين.

وقد أفاد الحديث أنه يشترط لوجوب التغيير الاستطاعة والعلم ويشترط أيضًا أن لا يغلب على ظنه أن المنهى يزيد فيما هو عنادًا وأن يكون المنهى عنه مـجمعًا عليه إلخ ما مر.

ويشتـرط لجوازه أن لا يؤدى إلى شهـر سلاح فإن أدى إليـه ربط بالسلطان ولا ينافى ما تقرر من الوجـوب قوله تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا عـليكم أنفسكم**﴾ الآية لأن معناها عند المحققين أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم، ومما كلفنا به الأمـر بالمعروف والنهى عن المنكر، فـإذا لم يمتثلهمـا المخاطب فـلا عتب حينئذ لأن الواجب الأمر والنهى لا القبول.

(**قوله فإن لم يستطع**) أى الإنكار بلسانه كيـده، وقوله «فبقلبه» مـتعلق بمحذوف جواب الشـرط أى فلينكره بقلبه، وإنما قدر بينكر دون يغـير لأنه لا تغـيير بالقلب وحينئذ فـهو على حد علفتـها تبنًا وماء باردًا[٢] وكذا يقـال فى قوله فبلسانه كـما ذكرناه، ثم ليـشمل ما إذا لم يفد الإنكـار به فإنه إذا ذاك لا تغييـر، ومعنى إنكاره بقلبه كـراهته والعزم على أنه إن قـدر عليه بفعل أو قـول أزاله؛ لأنه يجب كراهة المعصية فالراضى بها شريك لفاعلها، فإن كان رضاه بها لاستحلالها كفر إن أُجمع عليها وعلمت من الدين بالضرورة أو لغلبة الشهوة فسق ولم يكفر.

ثم هذا واجب علينا وعلى كل أحـد كما مـر لقدرة كل أحد عليـه بخلاف اللذيْن قبله فما أوهمه الحديث من اختصاصه بالعاجز عن التغيير باليد واللسان

---

(١) «مَنْ» فى مَنْ رأى..

(٢) أى علفتها تبنا وسقيتها ماء لأن الماء لا يعلف وهو بيت شعر عجزه * حتى بدت همالة عيناها*.

وذلك أَضْعَفُ الإيمانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

غير مراد، وقد علم منه أنه يجب تغيير المنكر بكل طريق أمكن فلا يكفى الوعظ لمن أمكنه إزالته بيده ولا كراهة القلب لمن قدر على النهى باللسان، ولا يجوز كسر إناء الخمر إلا إذا لم تكن الإراقة إلا به أو ضاق الإناء وخاف إدراك الفسقة ومنعه أو ضاع به وقته وتعطل شغله وللولاة كسرها مطلقًا زجرًا وتأديبًا.

ويجب كسر نحو آلة اللهو لكن بتفصيلها فإن رضها أو أحرقها ضمن ما فوق المشروع إلا إن تعذر المشروع بما مر فى إناء الخمر، ومما يتساهل فيه الناس أنهم يرون من يبيع المعيب فلا يبينونه للمشترى ولا ينكرونه على البائع وهم مسئولون عنه والدين النصيحة، ومن لم ينصح فقد غش، وقد قال ﷺ **«من غشنا فليس منا»**.

(قوله وذلك) أى الإنكار بالقلب عند العجز عنه باليد واللسان وذكر اسم الإشارة[1] لما مر فى نظيره وخطاب الجمع بخطاب المفرد لغة كالعكس أو بتأويل نحو الفريق كالفوج والحزب.

(وقوله أضعف الإيمان) فيه إشكالان لأنه يدل على ذم فاعله بضعف إيمانه مع أنه قد يعظم إيمان الشخص وهو لا يستطيع التغيير بيده ولا بلسانه فلا يلزم من العجز عن التغيير بهما ضعف الإيمان، ويقتضى أنه لا إيمان لمن لم ينكر بقلبه وإن لم يكن لاستحلال مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة وليس كذلك.

وأجيب عن ذلك بأجوبة منها أنه على تقدير مضاف أى أقل آثار الإيمان وثمراته المترتبة عليه.

(قوله رواه مسلم) وهو حديث يصلح أن يكون ثلث الإسلام لأن

---

(١) وهو «ذا» من «ذلك».

....

الأحكام ستة الواجب والمندوب والمباح وخلاف الأولى والمكروه والحرام، والمستفاد منه حكم الأول وهو أنه يجب الأمر به والأخير، وهو أنه يجب النهى عنه.

قال المصنف رحمه الله تعالى: وقد ضيع الإنكار من أزمنة متطاولة ولم يبق منه فى هذه الأزمنة إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، أى كما قال تعالى ﴿**واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة**﴾ وإذا لم يأخذوا على أيدى الظلمة يوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه أى كما قال ﷺ «**ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصى ثم يقدرون على أن يغيروا فلا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله بعقابه**»، وفى حديث آخر «**إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة ولكن إذا عمل المنكر جهاراً استحقوا العقوبة كلهم**» والأحاديث فى ذلك كثيرة.

وانظر قول المصنف ولم يبق منه فى هذه الأزمنة إلا رسوم قليلة جداً مع أنه كان فى القرن السادس فكيف بزمننا الذى فاض فيه بحر الجهالات وهاج وامتلأ فيه طوفان الشهوات وماج فأين الآن[1] من يقبل النصيحة وقد اتبع الهوى وغلب الشح، وأعجب كل ذى رأى برأيه لاسيما أولو الأمر ولقد أجاد من قال:

هذا الزمانُ الذى كنا نحذره ... فى قول كعب وفى قول ابن مسعودِ

دهرٌ به الحقُّ مردودٌ بأجمعه ... والجوُر فيه حقيقٌ غيرُ مردودِ

إن دام هذا ولم يحدثْ له غِير ... لم يُبك ميتٌ ولم يُفرحْ بمولودِ

ومن قال:

بالملحِ يصلح ما يخشى تغيره ... فكيف بالملحِ إن حَلَّت به الغِيَرُ

(١) هذا فى عصر الشارح -رحمه الله-.

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبى هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُ قَالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ «لا تَحاسَدُوا

الحديث الخامس والثلاثون

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تحاسدوا) خطاب لكل من يتأتى توجيهه إليه من أمة الدعوة شاهدًا وغائبًا وفيه تغليب الذكور أشرفهم على الإناث وذكره غير ضرورى بل لنظير ما مر وأصله بتاءين حذفت إحداهما تخفيفًا، والمراد بالتفاعل[1] ما يعم أصل الفعل وعبر به دون ما يفيد أصل الفعل كلا يحسد بعضكم بعضا مع صدقه بما إذا كان على وجه المقابلة كما مر، لأنه أهم من حيث إن النفوس مجبولة على حب الانتقام ممن أساءها، ولأنه يعلم من النهى عن المكافأة فى الحسد النهى عن أصله بالأولى، وفرق بين صدق الشىء على الشىء وعلمه منه بالأولى، وكذا يقال فيما يأتى.

والحسد لغة وشرعًا تمنى زوال نعمة الغير سواء تمنى انتقالها إليه أم لا، وهو قبيح بالإجماع إلا أن الثانى أقبح وأشد حرمة من الأول وهو لا يقع إلا لخيار الناس ومن ثم قال الشاعر:

ولا خَلاَّكَ الله من حاسد ... فإن خيرَ الناس من يُحْسَدُ

ولأبى حنيفة رضى الله تعالى عنه وعن إمامنا[2] وسائر الأئمة والعلماء:

حسدوا الفتَى إذ لم ينالوا سَعْيَهُ ... فالكلُّ أعداءٌ له وخصومُ

كضرائر الحسناء قُلن لوجْهها ... - حَسدًا وبُغضًا - إنه لَدميمُ

أى مصنوع بالدمام شىء عند العطار يسمى «بحُسْن يوسف»[3].

---

(١) والمراد بالتفاعل اشتراك أكثر من واحد فى الفعل تقول تشارك محمد وعلى فى تجارة.

(٢) يقصد الإمام الشافعى إذ الشارح شافعى المذهب

(٣) أى ليس حسنا طبيعيًا بل بما تفعله النساء بوجوههن من وضع بعض المساحيق والأدهان.

....

ونصوص الشرع الواردة بقبحة كثيرة فى الكتاب والسنة منها «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب» وخبر «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هى الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر، والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا» ويكفيك فى قبحه أن الله تعالى أمر بالاستعاذة من شر الحاسد كما أمر بها من شر الشيطان، وأنه يلزمه الاعتراض على الحق والمعاندة له حيث أنعم على غيره مع محاولته نقض فعله سبحانه وتعالى وإزالة فضله ومن ثم قيل:

وأظلمُ أهلِ الأرضِ من كان حاسدًا ... لمن باتَ فى نعمائه يتقلبُ

ومما يوضح ظلمه أنه يلزمه أن يحب لمحسوده ما يحب لنفسه وهو لا يحب لها زوال نعمتها فقد أسقط حق محسوده عليه، وإن فى الحسد تعب النفس وحزنها من غير فائدة بطريق محرم فهو تصرف ردىء ومن ثَمَّ قيل:

رحمتُ حسودى على أنه ... يُعذَّبُ بى ثم لا يُرحَمُ

تعانا الحسودُ ولسنا كما ... يقولُ ولكن كما يعلم

ومن الحكمة «الحسود لا يسود» ومداراته صعبة جدًا ورضاه مما لا يقع أبدًا كما قيل:

داريتُ كلَّ الناسِ لكن حاسدى ... مداراتُه شقَّتْ وعزَّ منالُها

وكيف يدارِى المرءُ حاسدَ نعمة ... إذا كانَ لا يرضيه إلا زَوالُها

وقيل أيضًا:

كلُّ العداوةِ قد تُرجَى مودتُها ... إلا عداوة من عاداك من حسد

ثم الحسد وإن ركز فى الطبع البشرى إذ الإنسان بطبعه يود أن لا يفوقه أحد من جنسه فى شىء من الفضائل، ينقسم أهله إلى من يعمل بمقتضاه فيسعى بقوله وفعله فى نقل نعمة المحسود، ومنهم من لا يعمل بمقتضاه فلا يسعى فى ذلك،

ولا تَناجَشوا

وعلاجه أن يكثر التفكر فى أن الكل بتقدير الله سبحانه وتعالى وأنه لا يُسأل عما يفعل وأن له فى ذلك حكمًا يعلمها سبحانه، وأن يتذكر مضاره من سخط الله والهم اللازم وأنه لا يضر المحسود بل ينفعه ويضر نفسه، وأن يأتى بالأحوال المضادة لمقتضياته بأن يمدحه ويتواضع له ويقطع أسباب العداوة بالمواصلة والهدايا والتودد حتى يصير المحسود محبوبًا محبا له، **﴿فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم﴾** ولبعضهم:

إذا ما شئتَ أن تحيا حياةً حلوةَ المحيا
فلا تحسدْ ولا تبخلْ ولا تحرصْ على الدنيا

هذا وقوله عليه السلاة والسلام «لا حسد إلا فى اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته فى الخير ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها الناس» ليس إباحة للحسد فيهما لأنه لا يباح بوجه من الوجوه، وإنما المراد به الغبطة وهى تمنى مثل ما للغير مع عدم تمنى زواله عنه، أى ليس شىء من الدنيا حقيقًا بالغبطة عليه إلا هاتان الخصلتان العلم وإنفاق المال فى سبيل الله تعالى، وهى فى الأمور الدنوية مباحة وفى الدينية سنة، ولا يرد قوله تعالى **﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾** فإنه فى الحسد.

(قوله ولا تناجشوا) أى لا ينجش بعضكم على بعض بأن يزيد فى ثمن المبيع لا لرغبته فيه ولو قصد به أن يبلغ الثمن القيمة وهو حرام إجماعًا، سواء كان بمواطأة البائع أم لا، لأنه غش وخداع وهما محرمان لخبر «من غشنا فليس منا» ولأنه ترك للنصح الواجب.

ثم النهى هنا ليس للبطلان على الأصح عندنا لأن الأصح فى الأصول أن النهى إن كان لذات المنهى عنه كصلاة الحائض وبيع الأجنة فى بطون أمهاتها أو لوصفه اللازم كالشرط اقتضى الفساد فى العبادة والمعاملة، وإن كان لأمر خارج كما هنا أو وصف غير لازم كالوضوء بماء مغصوب فلا فساد فيهما، ولا خيار للمشترى

ولا تباغَضُوا

عندنا[١] لتقصيره بموافقة الناجش على الزيادة مع عدم الخبرة فهو كالمغبون بغير النجش، وهو لا خيار له عندنا أيضًا كمن اشترى زجاجة يظن أنها جوهرة.

ويصح أن يفسر النجش هنا بما هو أعم من ذلك لأن النجش لغة إثارة الشىء مع المكر والحيلة والمخادعة، وحينئذ فالمعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بالمكر والاحتيال وإيصال الأذى إليه، وعلى هذا يدخل فى التناجش المنهى عنه هنا جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمها وخلط الجيد بالردىء، نعم يجوز المكر بمن يحل أذاه وهو الحربى[٢].

(**قوله ولا تباغضوا**) البغض قهرى كالحب، والقهرى لا ينهى عنه كما لا يؤمر به، وحينئذ فلابد من التأويل هنا، وفى قوله الآتى «وكونوا عباد الله إخوانًا» فمعنى لا تباغضوا أى لا يبغض بعضكم بعضًا بتعاطى أسباب البغض كالشتم والضرب ومنع النفع، والبغض النفرة من الشىء لمعنى فيه مستقبح ويرادفه الكراهة ثم هو بين اثنين إما من جانبهما أو جانب أحدهما، وعلى كل فهو لغير الله سبحانه وتعالى حرام، وهو مجمل الحديث وله تعالى واجب إن ترك المبغوض واجبًا أو مندوب إن ترك مندوبًا قال تعالى ﴿**لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة**﴾ فيحرم التودد إلى الكفار ولو بندائهم بيا معلم وبأعانتهم على ركوب دوابهم ومناولتهم شيئًا سقط منهم وخدمتهم ولو بأكثر من أجرة المثل، قال تعالى ﴿**لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله**﴾ الآية وقال تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء**﴾ الآية وكيف يسوغ لمن عنده عقل أن يتودد إلى من يتدين بتكذيب رسول الله ﷺ ومعاداته الذى قال تعالى فى حقه ﴿**النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾ نعم من خشى على نفسه لحوق ضرر منهم جاز له التودد إليهم بقدر الضرورة فقط، وليس من الضرر نحو منعهم له من أخذ ما يتجر فيه قال تعالى ﴿**وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله**﴾. ولبعضهم:

---

(١) يقصد السادة الشافعية.

(٢) هذا رأيه وإن كان الإسلام ينهى عن خداع أى أحد والحربى له أحكام يُعامل بها ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى..﴾.

ولا تَدَابَرُوا ولا يَبِعْ بعضُكُمْ على بَيْعِ بَعْضٍ

ومن نكد الدنيا على الحرِّ أن يرى عدواً له ما من صداقته بُدُّ

هذا وقال بعضهم يحتمل أن معنى الحديث لا توقعوا البغضاء والعداوة بين المسلمين فيكون نهيًا عن النميمة، لكن محله إذا لم تدع إليها مصلحة وإلا كما لو أخبر بأن إنسانًا يريد الفتك بزيد أو أهله أو ماله فلا منع فى إخباره بل قد يكون واجبًا.

(قوله ولا تدابروا) أى لا يدبر بعضكم عن بعض بأن يعرض عما يجب له عليه من حقوق الإسلام كالإعانة والنصر وعدم الهجر فى الكلام أكثر من ثلاثة أيام إلا لعذر شرعى؛ كرجاء صلاح أحدهما، فالمراد من التدابر لازمه وهو الإعراض المذكور وإلا فأصله تولية الدبر ثم إنه لا تلازم بين التباغض والتدابر بل بينهما العموم والخصوص الوجهى(١) لأن الشخص قد يبغض صاحبه عادة ويوفيه حقوقه وقد يعرض عنه لنحو تهمة أو تأديب وهو يحبه، واجتماعهما هو الغالب، إذ الغالب على من أبغض شخصًا أن يدبر عنه ولا يوفيه حقوقه. ولبعضهم:

لا تأمنَنَّ فتًى أسكنتَ باطنَه غيظًا وتزعُمُ أن الغيظَ قد زالاَ

إن الأفاعِى وإن لانَتْ معاطفُها تُبدى ابتساما وفيها السمُّ قتَّالاً

ومن الحكمة: لا تخاصم من لا يساويك ولا تغضب ممن لا يراضيك، على أن المخاصم لا يخلو عن أن يكون كريمًا أو لئيما وأيًا كان فلا بأس بالصفح كما قيل:

وأغْفِرُ عوراءَ الكريم ادخارَه وأعرضُ عن شتم اللئيم تَكَرُّمَا

لكن محل ذلك إذا لم يتمادى اللئيم فى لؤمه وإلا كان الانتقام منه كفا لأذاه عن الناس أولى من العفو عنه كما سيأتى.

(قوله ولا يبع بعضكم على بيع بعض) أى بغير إذن البائع والنهى للتحريم عندنا(٢) وليس مقتضيا للفساد لأنه لمعنى خارج عن الذات ولازمها نظير ما مر،

---

(١) يقول عنه المناطقة بينهما عموم وخصوص من وجه وقد وضحه الشارح بالمثال الآتى.

(٢) أى عند السادة الشافعية.

وكُونُوا عِبادَ الله إِخْوَانًا

وهو من ذكر الخاص بعـد العام بيانًا للمراد من ذلك العام مما قررناه، وتنبـيهًا على ما بقى من الأسباب الموجبة للتباغض والتدابر.

ولعل إيثاره بالذكر لأمر اقتضاه.

والبيع على البيع أن يقول آخر لمشترى سلعة فى زمن الخيار افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مـثله بأقل من ثمنه أو أجود منه بثـمنه أو أقل، وبذا تعلم أن تسـميته بيـعًا مجاز مرسل من إطلاق اسم المسـبب على السبب وذلك لما فيه من الإيذاء الموجب للتنافـر والبـغض، ومن ثم ورد فى نحــو ذلك «إنكم إذا فـعلتم ذلـك قطعـتم أرحامكم».

ومثله الشراء على الشراء بغير إذن المشـترى بأن يقول آخر للبائع فى زمن الخيار أفسخه وأنا أشتريه منك بأغلى، أما بعد انقضاء زمن الخيار فلا تحريم وكذلك يحرم كل ما فى معنى ذلك مما ينفر القلوب ويورث التباغض، إلا أن يرضى من له الحق لأنه حقه فله تركه ولزوال علة التنافر حينئذ وذلك كالسوم على سوم غيره والخطبة على خطبته[1].

(قوله وكونوا عباد الله إخوانًا) أى اكتسبوا ما تصيرون به إخوانًا من فعل المؤلفات وترك المنفـرات كطلاقـة الوجه والمصـافـحة وعـيادة المريـض والمواساة والهـدية، ولبعضهم:

كيف أمسيتَ كيف أصبحتَ مما يغـــرسُ الودَّ فى فـــؤاد الكريم

أى بخـلاف اللئـيم وهو مـن إذا سـاد أنكر أباه وجـفـا أخـاه واسـتـخف بالأشراف.

قال الحكماء أصل كل شر صنع المعروف مع اللئام، وأنشدوا:

متى تُسْدِ معروفًا إلى غير أهْله رُزئتَ ولم تظفـرْ بأجـرٍ ولا حمـدِ

(١) أى إذا ترك السائم وكذلك الخطيب.

المُسْلِمُ أخُو المُسْلِم

وهذا كقول آخر:

وليس لعُود الندِّ ذنبٌ يجره إلى النارِ إلا طيبُه وهو يُوقَدُ

فلا توجد المحبة بفعل المؤلفات مع مصاحبة المنفرات بل تزول بطروها كما قيل:

من زرع زرعًا سقاه ومن صنع معروفًا أبقاه ومن زخرف بيتًا وقاه

وقيل أيضًا:

كثيرٌ من الإحسانِ يبطِّله الأذى فكيف إذا الإحسانُ كان قليلاَ

وكما لا توجد المحبة عند وجود المنفرات تنعدم عند تقادم العهد بالمؤلفات، كما قيل:

عندى حدائقُ ودٌّ غرسِ أنعمكم قد مسَّها عطش فليسق من غَرَسا

فداركوها وغى أغصانِها رَمَقٌ فلن يعودُ اخضرارُ العودِ إن يَبِسَا

ثم فى الحديث الأمر باكتساب ما يصير به المسلمون إخوانًا على الإطلاق أى سواء كان فيه تعاضد كالنصر أم لا كالسلام وهو كالتعليل لما قبله، وكأنه قال اتركوا التحاسد وما بعده لتكونوا إخوانًا.

وعباد الله منادى حذف منه حرف النداء وفيه حيث لم يعدل إلى ما هو خاص بالذكر دلالة على أن المراد بضمير خطاب الذكور ما يعم الإناث كما مر، كما أنه فيه أيضًا من حيث اشتماله على الإضافة التى لتشريف المضاف استعطافًا حثا له على الامتثال والقبول.

(**قوله المسلم أخو المسلم**) أى كأخيه[1] من النسب فالمعنى على التشبيه البليغ[2] والجامع مطلق الاجتماع فى أمر واحد، فكما أن الأخوين حقيقة يجتمعان فى

---

(١) فيكون فيه تشبيه محذوف الأداة.

(٢) وهو تشبيه بليغ لأنه حذف منه أداة التشبيه ووجه الشبه تقول على أسد والأصل على كالأسد فى الشجاعة فحذفت الأداة وهى الكاف. وحذف وجه الشبه وهو فى الشجاعة.

لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ

أصل واحد كذلك المسلمان يجتمعان فى دين واحد بل هذا الاجتماع أتم من ذاك، والجملة استئناف وفيها استعطاف حثًا على المسارعة إلى ما بعدها، كما يقال إنما هو أخوك حثًا على القيام بحقوقه، ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

أخاكَ الذى إن سَرَّكَ الأمرُ سَرَّه ... وإن ساءَ يومًا ظلَّ وهو حزينُ

يقربُ من قربْتَ من ذى مودة ... ويقصى الذى أبعَدْتَه ويهينُ

ثم المراد بالمسلم هنا كالمؤمن والمسلم فى الحديث الآتى الشخص الشامل للمسلمة والمؤمنة كما لا يخفى وكذا يقال فى نظائرهما.

(قوله لا يظلمه) أى لا يدخل عليه ضررًا فى نحو نفسه أو دينه أو عرضه أو ماله بغير إذن شرعى لأن ذلك قطيعة محرمة تنافى أخوة الإسلام، فالظلم هنا غير شامل لما يأتى من الخذلان والكذب والاحتقار، وإن كان قد يطلق بمعنى يعمها، ويحتمل إرادته هنا وحينئذ فذكر الثلاثة بعده لكثرة وقوعها أو لأمر اقتضاها ولبعضهم:

لا تظلمنَّ إذا ما كنتَ مقتدرا ... فالظلمُ آخرُه يأتيك بالندمِ

ثم هذه الجملة وما بعدها خبر بمعنى النهى تنبيهًا على ما مر فى قوله فى التاسع والعشرين[1] «تعبد الله».

(قوله ولا يخذُله) بضم الذال المعجمة أى لا يترك نصرته المشروعة سيما مع الاحتياج إليها لأن من حقوق الإسلام التناصر قال تعالى ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى**﴾ وقال ﷺ: «انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا»، ونصرة الأول بمنعه عن ظلمه ونصرة الثانى بأن يدفع عنه من يظلمه، فالخذلان محرَّم شديد التحريم دنيويًا كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد أن يبطش به فلا يدفعه، أو دينيا مثل أن يقدر على نصحه عن غيه بنحو وعظ فيترك، وروى أبو داود « ما من امرئ مسلم يخذل

---

(١) أى فى الحديث التاسع والعشرين.

ولا يُكْذِبُه ولا يَحْقِرُه

امرءًا مسلمًا فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته» وأحمد «من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو قادر على أن ينصره أذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة» وعند البزار: «من نصر أخاه بالغيب نصره الله فى الدنيا والآخرة».

(قوله ولا يكذبه) بضم أوله وفتحه مع إسكان الثانى فيهما أى لا يخبره بأمر على خلاف الواقع لغير مصلحة تألف وصيانة نحو نفس أو مال، لأنه لغير ما ذكر غش وخيانة، وفى الحديث «إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به» وينبغى لمن اضطر للكذب أن يعدل إلى المعاريض ما أمكن حتى لا يعود نفسه على الكذب وفى الخبر: «إن فى المعاريض لمندوحة عن الكذب»[1] هذا وقد أرصد الناس أنفسهم لما تضمنه قول الشاعر:

أن يعلموا الخيرَ أخفوه وإن علموا ... شرًا أذاعوا وإن لم يعلموا كذبوا

ولكن ينبغى التسلى بقول آخر:

لو كلُّ كلبٍ عوى ألقمتَه حَجَرا ... لأصبحَ الصخرُ مثقالاً بدينارِ

ويقول آخر:

ما ضرَّ شمسُ الضحى فى الأفقِ طالعةً ... أن لا يشاهدها من ليس ذَا بصرِ

وبان ذلك مما تقضى به العادة كما قيل:

ليس يخلُو المرءُ عن ضدٍّ وإن ... حاول العزلةَ فى رأسِ جبل

(قوله ولا يَحقره) بفتح أوله وبالمهملة والقاف أى لا يستصغر شأنه ويضع من قدره لأن الله تعالى لما خلقه لم يحقره بل رفعه حيث خاطبه وكلفه، فاحتقاره تجاوز لحد الربوبية فى الكبرياء وهو ذنب عظيم، ومن ثم قال ﷺ: «بحسب امرئ من

(١) عندما سأله ﷺ بعض الناس وهو مهاجر ومعه أبو بكر رضى الله عنه: ممن أنتم قال ﷺ «من ماء» ظن السامع أنه من قبيلة تسمى بذلك وكان مقصد الرسول أن الناس كلهم من ماء.

....

الشر»(١) إلى آخر ما يأتى وحرم تعالى الجنة على المتكبرين فقال تعالى: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الأرض ولا فسادا﴾ أى علو كبر وبطر وإلا فهو جبلى فى سائر النفوس كما يشير له قول سيدنا عمر، أما الفساد فلا ينبغى وأما العلو ففى النفس منه شىء.

وعلاج الكبر أن يكثر من التفكر فى وعيده الشديد كقوله تعالى ﴿أليس فى جهنم مثوى للمتكبرين﴾ وقوله ﷺ: «لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر» ومن ملاحظة أن التأثير كله لله وأنه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعا ولا ضرًا» ﴿قل لا أملك لنفسى نفعا ولا ضرا﴾ فالقوى والضعيف والرفيع والوضيع مستوون فى الذل الذاتى والقهر الكلى، كيف لا وقد قيل لسيد الأولين والآخرين ﴿ليس لك من الأمر شىء﴾ ومن تذكر أصله ومآله وتقلباته فأصله من نطفة قذرة أصلها من دم وأقام مدة وسط القذرات(٢) من دم حيض وغيره، ومدة يبول على نفسه ويتغوط، ثم هو الآن محشو بقذرات لا تحصى ويباشر العذرة بيده كذا كذا مرة بغسلها عن جسمه ومآله جيفة منتنة [بعد موته]، فمن عرف صفات نفسه عرف مقدارها وجعل التواضع زاده، رأى أن جميع ما معه من فضل الله لا تأثير له فيه بشىء، وأنه تعالى قادر على سلبه عنه فى أسرع من لحظة فينبغى له أن يقوم بشكره بسؤاله دوامه وعدم احتقار شىء فى مملكة سيده، ومن العلاج وهو من أعظمه أن يكثر من التفكر فى أنه موجب لنفرة الناس منه وانفضاضهم من حوله واحتقارهم له قال تعالى ﴿ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾(٣) وقال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

من عظَّم الناسَ عظموه ... وفازَ بالفخر والرئاسهْ
ومُزدريهم لو كان مِسْكا ... لقيل فى حقّه نجاسهْ

---

(١) أن يحقر أخاه المسلم.

(٢) قوله القذرات المناسب فيه وفيما بعده الأقذار أو القاذورات (المحقق).

(٣) ولمن قاله لسيد الخلق ﷺ فما بالنا ونحن لا شىء بجواره أن نتكبر.

....

(تنبيه) العذرة بكسر الذال المعجمة الغائط وبإسكانها البكر[١] كما قيل:

لنا اسمٌ فى تحركه * نفوسُ الخلق تأباه وأن سكنت أوسطه * تمنينا مسماه

هذا وقوله عليه أفضل الصلاة والسلام «ليس منا من لم يتعاظم بالعلم» ليس إباحة للكبر بالعلم لأنه لا يباح بوجه ما بل معناه ليس منا من لم يعتقد أن الله تعالى عظمه ورفع شأنه ومقداره بجعله محلا للعلم وموصوفا به ولم يسترذله يمنعه منه، وفى الحديث «إذا استرذل الله عبدا حظر عليه العلم والأدب» أى منعهما عنه فلا يحصلان له، وإن تعلقت آماله بهما وتوفرت عنده أسباب تحصيلهما، فأفاد أن من ليس عنده علم يكون من أراذل الخلق، وإن كان أعظمهم جاها ومالا.

فاعلم فخير أمة عالمها ولا تكن عن العلوم قاعدا

وفى الحديث «اطلبوا العلم ولو بالصين» وفيه أيضا «لو كان بينى وبين العلم سبعة أبحر من نار لخضتها» وانظر لقوله هذا وامتناعه من أن تصير الجبال خلفه ذهبا حين خُير فيه.

ثم معنى هذه الجمل أن من حق الإسلام وأخوّته أن لا يظلم المسلم أخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره وللإسلام حقوق أُخر ذكرت فى غير هذا الحديث وقد جمعت فى قوله ﷺ: «حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمته لاسيما إذا كان من أهل القرآن، أهل الله وخيرته من خلقه فمن أكرمهم أكرمه الله ومن أهانهم أهانه الله، لا للاختصاص به من كل وجه لأن الذى يشاركه فى حرمة ظلمه والكذب عليه وخذلانه بنحو ترك دفع عدو عنه لخبر أبى داود «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق

---

(١) قوله وبإسكانها البكر لم يقله أحد والصواب وبإسكانها مع ضم الأول غشاء البكارة ولو قال فى النظم وإن سكنت فى ضم. تمنينا مغشاه لوافق الصواب أى تمنينا الزواج من الأبكار العذارى.

التَّقْوَى هَهُنَا

طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة». وأما احتقاره من حيث الكفر القائم به فلا حرمة فيه قال تعالى ﴿**ومن يهن الله فماله من مكرم**﴾.

(قوله التقوى ههنا) على تقدير مضافين أى محل سببها وهو الخوف الحامل عليها لا حقيقتها التى هى الاتقاء من العذاب بفعل المأمور واجتناب المحظور لأنها ليست فى الصدر، إلا أن يقال جعل التقوى فى الصدر تنبيها على أن المدار على ما يقوم بالقلب من الخوف فلا عبرة بصورة الأعمال، ووجه مناسبة هذا لما قبله الإعلام بأن كرم الخلق عند الله إنما هو بالتقوى قال تعالى ﴿**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**﴾ ولبعضهم:

مـا قـالَ جلَّ ثناؤُهُ إن أكـرمَكم ... من حـازَ غَيـرَ التـقَى بَلْ قال أتقَـاكُمْ

ولآخر:

يا عـاملَ الخيـر عُـدْ ثم عُـدْ ... ويا فـاعلَ الشـرِّ مَـه[1] لا تَعـدْ

فـما سـادَ عـبدٌ بغيـرِ التـقَى ... ومن لـم يَسُـدْ بالتـقَى لَمْ يَسُـدْ

فرب حقير أعظم قدرا عند الله عز وجل من كثيرين من عظماء الدنيا، ومن ثم قال ﷺ «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم» والنظر بمعنى المجازاة وهذا بخلاف ما عليه الناس من قصر تعظيمهم على الغنى وإن كان فاسقا كما قيل:

إن الدراهمَ فى المجـالسِ رفـعـةٌ ... تكسـو الرجـالَ مـهـابةً وكـمـالاَ

وهى الـكلامُ لمن أراد فـصـاحـةً ... وهى الحـسـامُ لمن أراد قـتـالاَ

وقيل أيضًا:

إذا قَـلَّ مـالُ المرءِ قَـلَّ بـهـاؤُه ... وضـاقتْ عليه أرضُـه وسـماؤُه

(١) مه: اسم فعل أمر بمعنى: اكفف.

ويُشِيرُ إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ

وأصبحَ مردودا عليه مقالُه ۞ وإن كان ذا فهمٍ قليلا خطاؤُه[1]

(**قوله ويشير**) الواو للحال[2] وأتى بالفعل مضارعا لإحضار إشارته ﷺ فى ذهن السامع[3] وهو ومتعلقه من كلام أبى هريرة.

(**وقوله إلى صدره**) أى صدر نفسه عليه الصلاة والسلام وهو مثال فلا يكون مخصصا وإلا فكل صدر كذلك.

(**قوله ثلاث مرات**) يحتمل أن يكون متعلقا بيشير وتكرار الإشارة للدلالة على عظم المشار إليه فى الحقيقة وهو القلب، وأن يكون متعلقا بقوله «التقوى ههنا» والأنسب أن يكون متعلقا بكل منهما حتى يكون كل من القول والفعل ثلاثا وفيه غاية المبالغة.

(**قوله بحسْب امرئ من الشر**) الباء زائدة والسين ساكنة وهو مبتدأ وقوله «أن يحقر أخاه المسلم» خبره أى يكفى المرء من خصال الشر فى أخلاقه ومعاشه ومعاده احتقاره أخاه المسلم، وكرر الأخ لمزيد الاستعطاف، وكرر الاحتقار حيث قال سابقا «ولا يحقره» وهنا «بحسب امرئ» إلخ إيذانا بعظم قبحه ولتأكيد حرمة المسلم، ففيه تحذير أى تحذير من احتقاره، ومنه أن لا يبدأه بالسلام أو لا يرده عليه احتقارا له، وليس من ذلك تقديم العالم على الجاهل والعدل على الفاسق، لأنه ليس لذات المسلم بل لوصفه المذموم، حتى لو زال عنه عاد إليه التعظيم والإجلال، وفى رسالة ابن زيدون.

ولا تحتقرْ ضعفَ العدوِّ ولا تقلْ ۞ على كيده أسطُو بكلِّ مساعدِ

---

(١) ويقول الشاعر:

إن الغنىَّ من الرجال مُكرم ۞ وتراه يرجى ما لديه ويرغبُ

والفقر شين للرجال فإنه ۞ حقا يهون به الشريف الأنسبُ

(٢) أى حال كونه يشير.

(٣) لا كالماضى الذى انتهى زمنه فلم يقل وأشار.

كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسلِمِ حَرَامٌ

فلو أن أهلَ الأرض صافوكَ ما وفوا ... بقَرصةِ كيدِ من عدوٍّ معاند
كما بسجودِ الكلُّ لم ينج آدمُ ... وقد ضرَّه منهم تمنع واحد[1]
فبدَّله بعدا بقربٍ ووحشةً ... بأنس وبالجنات دارَ الشدائد
ولم ينجه أن صوَّرَ الله خلقَه ... وعلَّمه الأسماءَ من كيد حاسد

وقريب من هذا قول بعضهم:

وليس كثيرا ألفُ خلٍّ وصاحبٍ ... وإنَّ عدواً واحداً لكثيرُ

ولعنتر خطابا للنعمان ملك العرب[2]

لم يحمل الغلَّ من تعلو به الرتبُ ... ولن ينالَ العُلا من دأبهُ الغضبُ
إن كنتَ تعلمُ يا نعمانُ أن يدى ... قصيرةٌ عنك فالأيامُ تنقلبُ

أى وقد كان ذلك فأغار عنتر على النعمان حتى بدد شمله وشتت جمعه، وبالجملة:

لله دَر امرىءٍ عاقلٍ ... يديرُ الزمانَ على فطنته
يواسى الصديقَ باحسانه ... ويُبقى العدوَّ إلى قدرته
ويلبسُ للدهر أثوابَه ... ويرقصُ للقردِ فى دولته[3]

(قوله كل المسلم) مبتدأ وقوله، على المسلم متعلق بحرام وهو الخبر.

---

(١) وهو إبليس اللعين.

(٢) النعمان بن المنذر.

(٣) وقريبا منه قول الشاعر:

فدارهم ما دمت فى دارهم ... وأرضهم مادمت في أرضهم

دَمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(**وقوله دمه وماله وعرضه**) بدل من المبتدأ بتقدير مضاف أى إراقة دمه وأخذ ماله وهتك عرضه حرام عليه، وفى الحديث «لإزالة السموات والأرضين أهون عند الله من إراقة دم امرئ مسلم» وقال على المسلم ولم يعمم لأنه الذى يعتقد ذلك ويبادر إلى الامتثال، وبهذا يجاب عما ورد فى الكتاب والسنة من تخصيص المؤمنين بالأمر والنهى فلا ينافى تكليف غيرهم أيضًا بالفروع[1] كما يجاب عن نحو قوله تعالى ﴿**فذكر إن نفعت الذكرى**﴾ بأنه قيَّد التذكير بما ذكر لظهور ثمرته حينئذ وإلا فهو واجب مطلقا.

ثم هذه الجملة هى المقصودة من الحديث وما سبق كالتمهيد لها وجعل الثلاثة كله وحقيقته لشدة اضطراره إليها، ولكون حرمتها هى الأصل، لم يحتج إلى تقييدها بما إذا لم يعرض ما يبيحها شرعا كالقتل قودا، وأخذ مال الغاصب بدلا عما غصبه، وتوبيخ المسلم تعزيرا، واقتصر عليها لأن ما سواها كضربه وغيبته فرع عنها وراجع إليها، وإلا فغيرها مما يؤذى ولو لعبا حرام أيضًا فقد أخذ بعض الصحابة حبل آخر لاعبا ففزع فقال ﷺ «لا يحل لمسلم أن يروِّع مسلمًا» وروى أحمد «لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فإن من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عز وجل عورته حتى يفضحه فى بيته»[2].

(**قوله رواه مسلم**) وهو كثير الفوائد عظيم العوائد مشير إلى جل المبادئ والمقاصد.

---

(١) فروع الإسلام كالصلاة ونحوها.

(٢) وهو مكان أمنه ومأمنه.

الحديث السادس والثلاثون

عن أبى هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُ عن النبىِّ ﷺ قال «مَنْ نَفَّسَ عن مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنيا

الحديث السادس والثلاثون

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى ﷺ قال من نفس) أى أزال وكشف مأخوذ من تنفيس الخناق وهو الحبل الذى يخنق به أى إرخائه حتى يأخذ المخنوق له نفسا فاستعمال نفَّس فى أزال وفرج استعمال مجازى من ذكر الملزوم وإرادة اللازم، فإنه يلزم من إرخاء الخناق إزالة الشدة وتفريجها.

(قوله عن مؤمن) آثره بالذكر لشرفه ومزيد حرمته وثوابه وإلا فالذى كذلك هنا وفيما يأتى من حيث أصل الثواب للخبر السابق «إن الله كتب الإحسان على كل شىء»[1] عبر هنا بمؤمن وفيما يأتى بمسلم إما للتفنن، أو لأن الكربة تتعلق بالباطل فناسبها الإيمان المتعلق به أيضا، والستر يتعلق بالظاهر غالبا فناسبه الإسلام المتعلق به أيضا ثم لا فرق فى التنفير بين كونه بنفسه أو ماله أو جاهه أو نحو ذلك كالتجائه إلى من يصنع ذلك من ذوى المروءات المعترفين بقدره، كما قال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

مَا حَكَّ جِلدَكَ مِثلُ ظفرِكْ ... فَتَولَّ أنتَ جميعَ أمرِكْ
وإذا قَصَدتَ لِحَاجَةٍ ... فاقصِدْ لمعترفٍ بقدرِكْ

(قوله كُربة) هى ما أهم النفس وغم القلب، كأنها مشتقة من كرب التى للمقاربة[2] لأن الكربة تقارب أن تزهق الروح فكأنها لشدة همها عطلت مجارى النفس من المكروب، وبه يعلم حكمة إيثار نفس على رديفه من أزال وفرج

(وقوله مِنْ كرب الدنيا) مِنْ تبعيضية أو ابتدائية

---

(١) فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبحة باقى حديث قد ذكر سابقا.
(٢) يقول الشاعر:

كرب القلب من جواه يذوب ... حين قال الوشاة هند غضوب

أى قرب أن يحدث له الذوبان.

نَفَّسَ اللهُ عنهُ كُرْبَةً من كُرَبِ يَوْمِ القِيامَةِ

(**قوله نفس الله عنه كربة من كـرب يوم القيامة**) أى منعها عنه وحفظه منها مجازاة ومكافأة على فعله بجنسـه، فذكر التنفيس هنا مشاكلة لسابـقه وإلا فتنفيس الكربة إنما يكون بعد حصولها وهى فى يوم القيامـة غير حاصلة ونازلة بذلك المنفس فيما يظهر حتى تنفس عـنه، بخلاف قوله بعد: يسر الله عليـه فى الدنيا والآخرة، لأن حصول اليسر لا يستدعى سبق العسر

فإن قيل قـال الله تعالى ﴿**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**﴾ وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلها لأنها قوبلت بتنفيس كربة واحدة

فالجواب من وجهين

أحدهما أن هذا مفهوم عدد وهو لا يفيد حصرا بمعنى أنه يمنع النقص ولا يمنع الزيادة

الثانى أن كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على أهوال كثيرة وأحوال صعبة ومخاوف جمة وتلك الأهوال عشـرة أو تزيد عليها، على أن رواية الطبرانى «كربة يوم القيامة» بالإضافة[1] فتعم سائر الكرب، ولا تنافى بينها وبين ما هنا لما تقرر فى الجواب الأول

واقتصر هنا على كـرب يوم القيامة وعمم فى الستر الآتى حـيث قال ستره الله فى الدنيا والآخرة اهتـماما بشأن الستر لأن العار فى العـورة أكثر منه فى الكرب، وللإشارة إلى أنه لا نسـبة لكرب الدنيا إلى كـرب الآخرة حتى تذكـر معهـا، فلا ينافى حصول تنفـيس الكرب الدنيوية أيضا عن المنفِّس المذكور، كما يفـيده عموم قوله الآتى: «والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه»

ولما كـان من أعظم كرب الدنيـا الإعـسار بل هو أعظمـهـا بدليل قول إمـامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

وناعـيـةٍ للبينِ قـلت لهـا اقــصـرى ... فمـا الموتُ أقسـى من معـالجةِ الفـقرِ

(١) أى إضافة كربة إلى يوم.

وَمَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عليه فى الدُّنيا والآخرَة

ألحقه بالستر فعمم فيه أيضًا وله أيضًا رضى الله تعالى عنه :

لم يدرِ طعمَ الفقرِ من هو فى غنى ومُصحَّح الأعضاء ليس كمبتلى
كم فاقة مستورة بمروءة وضرورة قد غُطيت بتجمل
والناسُ جمعا عندَ كلِّ كفؤه والهمُّ مفترقٌ فما أحد خَلى
لو سودت لهم الملابس لم تجد بيضَ الثيابِ على امرئ فى محفل

ومما يعلمك بعظيم الفضل فى هذا وما بعده أن الخلق عيال الله وتنفيس الكرب إحسان إليهم والعادة أن السيد والمالك يحب الإحسان لعياله وخدمه، وفى أثر: «الخلق عيال الله وأحبهم إلى الله أرفقهم بعياله» ثم هذا التنفيس غير ما ادخر من جزيل الثواب وكذا يقال فيما بعد

(قوله ومن يسر إلخ) هو وما بعده من ذكر الخاص بعد العام لشمول تنفيس الكربة لهما ذكرا للاهتمام والتنبيه على ما بقى من منفسات الكربة، ولعل إيثارهما بالذكر لأمر اقتضاه، ثم مفعول «يسر» فى الموضعين محذوف مقدر فى الأول بما «تعسر عليه» وفى الثانى «بأمره» لما مر، «وعلى» فيهما بمعنى اللام.

(وقوله على معسر) المراد به ما هو أعم من المدين فيدخل فى التيسير الإفتاء لمن ضايقه أمر بما يخلصه منه ولو من غير مذهبه، ولا فرق فى التيسير على المعسر بين كونه بإبراء أو هبة أو صدقة أو نظرة إلى ميسرة بنفسه أو وساطته.

(وقوله يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة) أى جميع أموره ومطالبه أخذا من حذف المعمول[1] كما أخذ من حذفه فى الأول عدم الفرق بين جليل ما تعسر وحقيره، وفيه عظيم فضل التيسير على المعسر، والأحاديث فيه كثيرة منها خبر مسلم «من يسرّه أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن مُعسر أو يضع عنه» وخبر أحمد «من أراد أن تستجاب دعوته وتنكشف كربته فليفرج عن معسر»، ولبعضهم:

إذا كنتَ لا تُرجى لضيقٍ وكربة ولم يك للمعروف عندَك مطمعُ
فموتُك خيرٌ من حياتك دائما وعُود خِلال منك فى البيت أنفع

(١) أى يسر عليه أموره وكل ما يهمه.

ومَنْ سترَ مُسْلمًا ستَرَهُ اللهُ فى الدُّنْيا والآخرَةِ

(قوله ومن ستر مسلمًا) فيه حذف مضاف يحتمل تقديره «بزلة» أى ومن ستر زلة مسلم بأن علم منه وقوع معصية فيما مضى فلم يخبر بها حاكما وإلا كان خلاف الأولى أو مكروها ولا غيره، وإلا كان غيبة محرمة فستر الزلة مطلوب لكن بشروط أربعة الأول أن تكون حقا لله[١]، الثانى أن تكون مضت، وخرج به معصية رآه عليها فتلزمه المبادرة بمنعه منها ولو بالاستغاثة كما مر، الثالث أن تكون من ذوى الهيئات ونحوهم ممن لم يعرف بإيذاء أو فساد[٢] أما غيرهم فيندب بل قد يجب أن لا يستر عليه بأن يظهرحاله للناس حتى يتوقوه أو يرفعه لولى الأمر حتى يقيم عليه واجبها من حد أو تعزير[٣] لأن الستر عليه يطمعه فى مزيد الأذى والفساد، الرابع أن لا يكون شاهدا أو راويا أو أمينا على نحو يتيم أما هم فيجب بالإجماع جرحهم على من علم قادحا فيهم، وليس هذا من الغيبة بل من النصيحة الواجبة.

ويحتمل تقدير ذلك المضاف بعورة أى من ستر عورة مسلم حسية كانت تلك العورة بأن رأى عورة شخص بادية لعدم ما يسترها به فأعطاه ما يسترها به أو معنوية بإعانته على ستر دينه كأن يكون محتاجا للنكاح فيتسبب له فى التزوج أو الكسب فيتسبب له فى بضاعة يتجر فيها أو نحو ذلك.

(قوله ستره الله فى الدنيا) أى بستر زلته على تقدير المضاف بها أو بستر عورته الحسية والمعنوية على تقديره بها كذا قيل، وقد يقال لا مانع من ستر زلته وعورته معا على كلا التقديرين فإن فضل الله واسع.

(قوله والآخرة) أى بعدم العقاب على ما فرط منه فى الدنيا.

ويؤخذ من الحديث بطريق المفهوم أن من فضح مسلمًا فضحه الله، ويصرح به حديث ابن ماجه «من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يُفضح بها فى بيته».

---

(١) ولم تكن من حقوق العباد فإن الله تعالى أكرم الأكرمين بتجاوزه.

(٢) إذ تكون منه زلة لا تتكرر.

(٣) التعزير التأديب ويكون أقل من الحدود فى الضرب وقد يكون بالتوبيخ بل لو عبس الحاكم فى وجه المطلوب واختشى منه لكفاه هذا تأديبًا.

واللهُ فى عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أخيه

(قوله والله فى عون العبد إلخ) لما كان شاملا لدفع الضرر وجلب النفع بخلاف جميع ما قبله فإنه مقصور على الأول عدل عن سياقه على وجه الشرطية إلى الجملة الإسمية، فلم يأت فيه بصورة التعليق، إشارة إلى أن كون الله معينًا لمن أعان أخاه محقق لاشك فيه، وإن كان جميع ما قبله كذلك.

ثم الواو هنا وفى قوله الآتى «وما اجتمع قوم» للاستئناف وفيما عداهما للعطف «وفى» زائدة فى الخبر «وعون» بمعنى معين، والإضافة على معنى اللام، والمراد فى عون العبد إعانة كاملة، وإلا فهو تعالى فى عون كل أحد دائما، وما أفاده من تقييد إعانته تعالى بمدة إعانة العبد لأخيه غير مراد، وكأنه للترغيب فى الاستمرار على إعانة الأخ، ثم لا خفاء أن هذه الإعانة زائدة على ما ادخر لذلك العبد من الثواب الجزيل، والمراد بالعبد ما يشمل الذكر والأنثى حرًا كان أو رقيقًا وكره بوضعه موضع المضمر تفخيما لشأنه وترغيبا فى سرعة امتثاله.

(قوله ما كان العبد) أى مدة كونه «فما» مصدرية ظرفية، وفى رواية «ما دام».

(وقوله فى عون أخيه) أى ببدنه أو ماله أو دعائه له أو غير ذلك كجاهه، ولبعضهم:

فُرضت علىَّ زكاةُ ما ملكتْ يدى ... وزكاةُ جَاهى أن أعينَ وأشْفَعَا

والأخ يحتمل أن يراد به المسلم أخذًا من سابقه وعليه فالتقييد لما مر، ويحتمل أن يراد به الأخ فى ولادة آدم وأيا كان فلابد من تقييد الإعانة بكونها مطلوبة شرعا، وإلا فلا خفاء أن الله لا يعين من أعان ظالما على ظلمه أو كافرًا بما فيه امتهان أو تودد من غير ضرورة، ثم إيثار الأخ بالذكر لشرفه وإلا فالأنثى مثله فى ذلك.

(قوله والله فى عون العبد إلخ) أى زيادة على الثواب فلا يقال هذه الجملة تفيد تساوى الإعانتين مع أن الحسنة بعشر أمثالها، على أن إعانة الله فى الدنيا وتلك المضاعفة فى الآخرة، والأولى لا تنافى الثانية. على أنه قد يقال هذا التساوى غير مراد، بل لو سلمت إرادته فهو منحصر فى الزمن، ولايلزم من التساوى فيه التساوى فى الكم والكيف أيضًا، ثم هذا الإجمالى لا يسع تفسيره الطروس[1] فإنه

(١) جمع طرس وهو الصحيفة.

....

مطلق فى سائر الأحوال والأزمان، وفى حديث ابن عباس «من سعى فى حاجة أخيه المسلم قضيت له أو لم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق» وفى حديث آخر «من قضى حاجة المسلم فى الله كتب الله له عمر الدنيا سبعة آلاف سنة صيام نهارها وقيام ليلها».

وبالجملة فالسعى فى حوائج المسلمين من أعظم القربات لا سيما كفالة اليتيم، ففى حديث مسلم «كافل اليتيم له أو لغيره» أى قريب له أو أجنبى منه «أنا وهو كهاتين فى الجنة» وأشار بالسبابة والوسطى.

وروى أحمد أن خَبَّاب بن الأَرَتِّ خرج فى سرية له وكان له عنز فكان ﷺ يحلبها لعياله حتى قدم، وكان أبو بكر رضى الله عنه يحلب للحى أغنامهم فلما استخلف قيل الآن لا يحلبها فبلغه ذلك فقال إنى لأرجو أن لا يغيرنى ما دخلت فيه عن شىء كنت أفعله، وكان عمررضى الله تعالى عنه يتعهد الأرامل فيستقى لهن الماء بالليل، ورآه طلحة داخلا بيت امرأة ليلا فلما أصبح دخل عليها فإذا هى عجوز عمياء مقعدة، فقال ما يصنع هذا الرجل عندك فقالت إن له منذ كذا وكذا يتعهدنى بما يقوم بى من البر وما يصلح لى شأنى ويخرج عنى الأذى ويقم(1) لى بيتى، فقال طلحة لنفسه ثكلتك أمك ياطلحة أعثرات عمر تتبع.

فانظر يا أخى رحمك الله تعالى ما وقع من سيد الأولين والآخرين ومن صاحبيه سيدىْ أهل الأرض بعد الأنبياء، وتأمل قصة سيدنا موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، لما ذهب لحاجة أهله، كلمه الله فى حاجته، وذلك أنه ﷺ لما قضى الأجل الذى كان بينه وبين شعيب صلوات الله على نبينا وعليه، استأذنه فى الرجوع إلى مصر لزيارة والدته وأخيه هارون على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين الصلاة والسلام، فخرج بأهله على غير طَرِيق فولدت امرأته فى ليلة شاتية فقدح زنده فلم يور(2) فبينما هو كذلك إذ أبصر نارًا من جانب الطور فقال لأهله امكثوا إنى آنست نارا، فظن أنها نار الرعاء فأتاها ليأخذ منها ما يدفىء به أهله

---

(1) أى يرفع القمامة من البيت.

(2) لم يتولد منه نار.

ومَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إلى الجَنَّةِ

وليسأل عن الطريق فإذا هى شجرة خضراء أضوء مايكون وسمع تسبيح الملائكة وناداه الله أن يا موسى إنى أنا الله رب العالمين إلى آخر القصة.

(قوله ومن سلك طريقًا) أى سعى فيه من الطَّرْق لأن الأرجل تطرقه بسعيها فيه ولعل المراد به هنا مطلق الموصل الشامل للبحر، هذا إن أريد بطريق العلم الطريق المحسوسة، فإن أريد به ما يشمل طرقه المعنوية كحفظه ومذاكرته ومطالعته كان فيه استعارة تحقيقية حيث استعار اسم الطريق لما ذكر بجامع أن كلا موصل.

(قوله يلتمس فيه علما) فيه مضاف مقدر إن أريد بالطريق خصوص المحسوسة أى بطلبه فى غايته وهى المقصد والطلب فيه حقيقة نادر جدًا فلا يحمل الحديث عليه «وفى» للظرفية فإن أريد به ما هو أعم كانت «فى» للسببية والظرفية على ما لا يخفى، والمراد بالعلم: العلم الشرعى من تفسير وحديث وفقه وتوحيد وكذا آلاته كالنحو والمنطق، ثم لا فرق فى طلب العلم بين كونه بتعلم أو تعليم أو تصنيف حصله أو لم يحصله أخذا من التعبير بالالتماس مع عدم التقييد، ولأن الأعمال بالنيات، وورد «نية المرء خيرمن عمله» كما لا فرق فى الطريق بين كونه طويلا أو قصيرًا عسر السلوك أو سهلة ولا فى العلم بين كونه قليلا أو كثيرًا أخذا من تنكيرهما لأن النكرة فى الإثبات قد تعم كما مر،وخيرية النية من العمل من حيث إن فيها جمعا بين الأجر والراحة وإلا فسيأتى «أن من هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وإن عملها كتبت له عشر حسنات إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة».

(قوله سهل الله له طريقًا إلى الجنة) أى إن كان قاصدًا به وجه الله سبحانه وتعالى، وهذا التسهيل غير الثواب نظير ما مر وما يأتى من المكارم الأربعة، ثم يحتمل أن ذلك فى الدنيا بأن يوفق للأعمال الصالحات ويحفظ من السيئات، فالمعنى سهل الله له هداية موصلة إلى الجنة، فيكون قد استعار اسم الطريق للهداية مشاكلة بجامع أن كلا موصل، على طريق الاستعارة التصريحية، ويحتمل أنه فى الآخرة بأن يجازى على طلب العلم بتسهيل دخول الجنة بحيث لا يرى شيئا من مشاق

الموقف والمرور على الصراط وهذا أقرب لظاهر الحديث، وإن كان لا مانع من إرادة كل من الاحتمالين المذكورين، لأن فعل الطاعات وتجنب المنهيات إنما ينشآن عن الخوف منه تعالى وهو ثمرة العلم ونتيجته كما قال تعالى: ﴿إنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ﴾ وقال الشاعر:

على قـدرِ علمِ المرءِ يعظمُ خوفُهُ ... ولا عـالمٌ إلا من اللهِ خـائفُ

ولا ينافى هذا فجور بعض من ينتمى إلى العلم لأن وضع الشىء النفيس فى الإناء الخسيس يذهب بهجته أو يضعفها.

ثم هذا مؤذن بعظيم فضل السعى فى طلب العلم ويلزم منه عظيم فضل الاشتغال به ودلائله أكثر من أن تحصر، وفضائله أظهر من أن تنشر، ولإمامنا الشافعى رضى الله عنه من أبيات:

حـياةُ الفـتى والله بالعلمِ والتقى ... إذا لم يكونا لا اعتـبـارَ بذاته

ومن فاته التعليمُ فى زمنِ الصِّبَا ... فكبِّرْ عليه أربعـا لوفـاته[1]

وكما أن طلب العلم متكفل بتسهيل طريق الجنة كذا متكفل بحصول مزيد السعة فى الدنيا كما هو مشاهد قديمًا وحديثًا، بل هو أجل أسباب حصولها كما قيل:

العلمُ أنفسُ ذخـرٍ أنت ذاخـرُهُ ... من يدرسُ العلمَ لم تُدرس مفاخرُهُ

أقبلْ على العلمِ واستقبلْ مقاصدَه ... فـأولُ العلمِ إقبـالٌ وآخـرُهُ

هذا وقد استفيد منه مع ما قبله ومع قوله تعالى ﴿جزاءً وفاقا﴾ أن الجزاء يكون من جنس العمل ثوابا وعقابا كالتنفيس بالتنفيس والتيسير بالتيسير والستر بالستر والعون بالعون والطريق بالطريق، ونظائر ذلك كثيرة فى أحكام الدنيا والآخرة، وكان قياس ذلك قطع فرج الزانى إذ هو محل الجناية لكن لما كان آلة للتناسل الحافظ للنوع الإنسانى كانت مراعاة بقائه أصلح.

---

(١) إذ صلاة الجنازة أربع تكبيرات فالعلم حياة والجهل موت.

وما اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِى بَيْتٍ من بُيُوتِ الله تعالَى يَتْلُونَ كتابَ الله ويَتَدارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إلا نَزلَتْ عليهم السَّكِينَةُ

(قوله وما اجتمع قوم إلخ) قد علمت أن الواو فيه للاستئناف ونكتة الفصل به أن ما قبله وما بعده متباينان من حيث إن فى الأول نفعًا دون الثانى، كما أن نكتة الفصل بقوله «والله فى عون إلخ» أن فيما قبله نفعًا للغير وفيما بعده نفعا للنفس، وحكمة التنكير هنا إفادة حصول الوعد الآتى لكل قوم اجتمعوا كذلك من غير اشتراط وصف فيهم كعلم أو زهد أو صلاح، ثم على القول بأن القوم يعم الرجال والنساء فظاهر، وعلى القول بأنه خاص بالرجال يكون مجازا مرسلا من ذكر الخاص وإرادة العام أى جماعة مثلا أو ذكَّر لأن الخير فى الرجال أكثر، وإلا فالنساء كالرجال فى ذلك، ولا مانع من أن يراد بقوم ما يشمل الاثنين وإن كان متبادرًا فى الجمع فإن الله واسع الفضل.

(قوله فى بيت) قيد به الاجتماع نظرًا للغالب وإلا فيظهر أن الاجتماع فى صحراء كذلك.

(وقوله من بيوت الله) أى مما بنى لنيل ثوابه ورضاه من مسجد ورباط ومدرسة، وألحق بها غيرها، وأوثرت بالذكر لشرفها، وأضيفت إليه تعالى لأنها بنيت لنيل ثوابه ورضاه «ومن» للتبعيض.

(قوله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم) أى مجتمعين على القراءة فى آن واحد أو يقرأ أحدهم بعد الآخر فكلا الحالتين سواء فى تحقيق الوعد الآتى، وعطف يتدارسونه عطف مرادف.

(قوله إلا نزلت عليهم السكينة) يفيد تحقيق هذا الوعد فى كل فرد من أفراد الاجتماع المذكور والمراد بالسكينة هنا الوقار والطمأنينة لا ضد الحركة فالتاء للمبالغة، ويصح أن يراد بها أيضا ما فى الحديث المرسل «أنه ﷺ كان فى مجلس فرفع بصره إلى السماء ثم طأطأه ثم رفعه فسئل عن ذلك فقال إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى يعنى أهل مجلس أمامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم.

وغَشيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ المَلائكَةُ وذَكَرَهُمُ اللهُ فيمنْ عندَهُ ومَنْ بَطَّأَ به عَمَلُهُ لم

(قوله وغشيتهم الرحمة) من عطف السبب على المسبب أى شملتهم من كل جهة لاستيعابها ذنوبهم، إذ الغشيان لغة إنما يستعمل فيما يشمل المغشَى من جميع أجزائه وجوانبه فتجوَّز بغشيانهم عن استيعاب ذنوبهم فيكون قد شبه استيعاب الرحمة لذنوبهم بالغشيان بجامع مطلق الإخفاء والستر، وأطلق الغشيان على الاستيعاب، واشتق من الغشيان غشى فيكون استعارة مصرحة تبعية، والرحمة هى إرادة التفضل والإنعام والإنعام نفسه، والمراد هنا الأثر المترتب عليه أعنى المنعَم به إذ هو الذى يوصف بالغشيان.

(قوله وحفتهم الملائكة) أى أحاطت بهم ملائكة الرحمة إلى السماء الدنيا كما فى رواية الصحيحين، وفى رواية لأحمد «علا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش» كل ذلك إكراما للقوم الموصوفين بما سبق.

(قوله وذكرهم الله إلخ) هذا آخر المكارم الأربعة المعدة للقوم المتقدمين، ونظير هذا الخبر فى إفادة أن للذاكرين هذه الأربعة خبر مسلم «إن لأهل ذكر الله تعالى أربعا: تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الله فيمن عنده» ومعنى ذكر الله لهذين الفريقين الثناء عليهما على ما هو المتبادر، هذا ولو قيل بحصول هذه الأربعة لأهل كل مجلس من مجالس الخير ومنها بل هو أعظمها مجالس العلم مطالعة وغيرها لم يكن بعيدًا فحرره.

ثم رأيت فى شرح مشارق الأنوار للصغانى ما نصه: وفى الحديث يعنى حديث مسلم المذكور دليل على فضيلة حلق الذكر وهى كل جماعة اجتمعوا لله تعالى فى قراءة القرآن أو سماع الحديث أو تعلم علم الشريعة ا هـ.

(قوله فيمن عنده) أى من الأنبياء وكرام الملائكة، والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالته عليه سبحانه وتعالى.

(قوله ومن بطَّأ به عمله) من البطء نقيض الإسراع، أى من قصر به عمله فكان قليلا أو ناقصًا عن الصحة أو الكمال.

يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»

(قوله لـم يسرع به نسبه) أى لم يلحقـه نسبـه برتب أصحاب الأعـمال الكثيرة الصحيحة الكاملة؛ لأن المسارعة إلى السعادة إنما هى بالأعمال لا بالأحساب لقوله تعالى: ﴿إن أكرمكم عنـد الله أتقاكم﴾ وفى الصحـيحـين «لما نزل وأنذر عشيرتك الأقربين قال ﷺ يا معشر قريش يا بنى عبـد المطلب يا عباس يا صفية عمة رسول الله يا فاطمـة بنت محمد اشـتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شـيئًا». فليحذر كل عاقل غاية الحذر من أن يتكل على شرف نسبه وفضيلة آبائه ويقصر فى العـمل، فإن ذلك يورثه غـاية النقص والانحطاط عن مـعـاليهم ونهـاية الحسـرة والندامـة على التخلـف عن كمـالهم، ومن ثم كـان التفـاخر بالآباء من أخـلاق الجاهلية ولبعضهم:

وما الـفـخـرُ بالعظمِ الرمـيمِ وإنما — فـخـارُ الذى يبـغى الفخـارَ بنفسـه

وكيف، وكل الناس بنو آدام كما قيل:

الناسُ من جـهـةِ الـتـمـثيلِ أكـفـاءُ — أبـوهـمُ آدمُ والأمُّ حــــــــواءُ

فـإن يـكن لهم مـن قَـبل ذا نـسب — يفــاخــرون بـه فــالطـينُ والماءُ

مــا الفــخــرُ إلا لأهلِ العلـمِ إنهم — على الهــدى لمن اســتـهــدى أدلاء

يا طـالبَ العـلمِ لا تبــغى بـه بدلا — الناسُ مـوتى وأهلُ العلم أحيـاء[١]

على أن فى التفاخـر بالآباء غاية العداوة إذ كل يظهر معايب الآخـر فيؤدى إلى الهرج والفساد ولبعضهم:

تالله لا يحـمـدنَّ المـرء مـجـتـنبـا — فـعلَ الكرام ولو فـاق الورى حسبـا

فإن قيل: إن كلا من قوله تعالى: ﴿والذين آمنوا واتبعتـهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ وقوله ﷺ: «إن الله يرفع ذرية المؤمن

(١) يقول تعالى فى فضل العلم ﴿ هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾؟

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بهذا اللفْظ.

فى درجته وإن كانوا دونه لتقر بهم عينه» يدل على أن شرف النسب ينفع فما المعنى فى قوله ﷺ «ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه».

فالجواب أن الإلحاق والرفع المذكورين إنما هما فى درجات الجنة وأما حديث «ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» فمحمول على الصراط كما يشير إليه لفظ الإبطاء والإسراع، ويؤيده ما روى عن ابن مسعود «يأمر الله سبحانه وتعالى بالصراط فيضرب على جهنم فتمر الناس على قدر أعمالهم زمرا زمرا أوائلهم كلمح البرق ثم كمر الرياح ثم كمر الطير حتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا وحتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه فيقول يا رب لم بطأت بى فيقول إنى لم أبطئ بك إنما أبطأ بك عملك» ثم لعل الإلحاق والرفع المذكورين فى الآية والحديث إنما هو بحسب ما يظهر للآباء دون الواقع وإلا للزم أن جميع الخلق فى مرتبة واحدة فيكون المنهمك فى المعاصى كالصِّدِّيق بل كالنبى المرسل وذلك باطل فحرره.

هذا، وفى حديث البخارى «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى قومًا ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار».

(قوله رواه مسلم بهذ اللفظ) ما أوهمه مما مر فى نظيره من أنه روى غيره بالمعنى غير مراد.

وهو حديث عظيم جليل جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب والفضائل، وفيه إشارات إلى أن الجزاء من جنس العمل والنصوص فى ذلك كثيرة، منها «إنما يرحم الله عباده الرحماء» ومنها «أيما مؤمن أطعم مؤمنًا على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة، وأيما مؤمن سقى مؤمنًا على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم، وأيما مؤمن كسى مؤمنًا على عرى كساه الله من خضر الجنة» وفيما ذكر البشارة لفاعل ذلك بالموت على الإيمان ويالها من بشارة.

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عبَّاس رضىَ اللهُ عنهُمـا عن رسُول الله ﷺ فيما يَرْويه عن ربِّه تَبَارَكَ وتعالى قالَ: «إنَّ اللهَ تعالى كَتَبَ الحَسَنات والسَّيِّئَاتِ

الحديث السابع والثلاثون

(عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه) أى حالة كون هذا الحديث مندرجًا فى جملة الأحاديث التى يرويها عن ربه[١].

(قوله تبارك) أى تعاظم وتقدس وهو جامع لأنواع الخير ومخصوص به تعالى كسبحان.

(قوله وتعالى) أى تنزه عن كل ما لا يليق بعلى كماله الأقدس، وظاهره أنه من الأحاديث القدسية ويدل له ما فى الصحيحين «يقول الله عز وجل إذا أراد عبدى أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة، وإن إراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها بمثلها، وإن عملها فأنا أكتبها بمثلها».

وقال بعضهم هو ليس من الأحاديث القدسية وقوله فيما يرويه عن ربه فيه مضاف مقدر أى يحكيه عن فضله أو حكمه أو نحو ذلك.

(قوله قال) أى رسول الله ﷺ.

(قوله إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات) يحتمل أنه من كلام الله سبحانه وتعالى فيكون التقدير قال: قال الله تعالى إن الله إلخ وعليه فالحديث قدسى وفيه العدول عن التكلم إلى الغيبة والأصل إنى كتبت نظير ﴿إن الله مع الصابرين﴾ ويحتمل أنه من كلام النبى ﷺ فليس الحديث قدسيًا ولا عدول.

ومعنى كونه تعالى كتب الحسنات والسيئات أنه أمر الحفظة بكتابتهما فيكون مجازا عقليًا على حد «بنى الأمير المدينة»[٢] ويعلمون الهم بإمارة أو إلهام أو كشف

---

(١) وهو الحديث القدسى أو الإلهى وانظر لى دراسة مهمة عن أنواع الحديث فى كتابى (مفاتيح القارى لأبواب فتح البارى) وتحقيقى لكتاب الأربعين حديثًا القدسية.

(٢) وهو لم يبنها بنفسه وإنما أمر ببنائها وأنفق على البناء.

ثم بَيَّنَ ذلكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ

عن القلب، هذا إن كانت الكتابة باقية على معناها وهو تنقيش ما فى الذهن من المعلوم بالخط بواسطة تركيب الحروف، وعليه «فثم» فى قوله«ثم بين» يحتمل أن تكون لمجرد الترتيب وأن تكون له[1] مع التراخى إن قصر البيان على الكرام الكاتبين، فإن جعل شاملاً للثقلين كانت لهما قولاً واحدًا، أما إن كانت بمعنى التقدير فى سابق العلم كان مجازًا مرسلاً من إطلاق الملزوم وإرادة اللازم، إذ يلزم من الكتابة لشىء إثباته وتقديره، وعليه فثم للترتيب والتراخى معًا مطلقًا، فعلم أن الكتابة تستعار للتقدير، وكما تستعار له تستعار للإيجاب والقضاء، والحسنات ما يتعلق بها الثواب، والسيئات ما يتعلق بها العقاب.

(قوله ثم بين) أى الله تعالى وجعل الضمير له ﷺ مبنى على أن المراد يعنى ربه عن حكمه أو فضله وعليه فجملة «ثم بين ذلك» من كلام ابن عباس بخلافها على الأول، فإنها تكون من كلام النبى ﷺ على ما لا يخفى.

(قوله ذلك) أى المذكور من الحسنات والسيئات، فذكَّر اسم الإشارة مفردًا مذكرًا[2] لهذا الاعتبار وإيثاره على الضمير[3] لتنزيل المعقول منزلة المحسوس وهو على حذف مضاف أى حال ذلك من مقدار وغيره، بدليل ما يأتى، والمعنى ثم بين حالهما وعين مقدارهما من كتابة الحسنة المهموم بفعلها وعدم كتابة السيئة إلا بفعلها وكتابتها حسنة كاملة إذا هَمَّ بها ثم تركها، ومن التضعيف فى الحسنات والتخفيف فى السيئات.

ثم البيان يحتمل أنه للكرام الكاتبين ليستغنوا به عن استفساره تعالى فى كل وقت كيف يكتبون، ويحتمل أنه لهم ولغيرهم من الثقلين، وأيًّا كان فالمبين به قوله «فمن هم بحسنة إلخ» وفى تضعيف الحسنات مبالغة فى رحمة هذه الأمة حيث أخلف عليها قصر أعمارها بتضعيف أعمالها.

(قوله فمن هَمَّ بحسنة) أى بعملها بدليل «فلم يعملها» وكذا يقال فى نظيره الآتى والفاء تفصيلية لأن ما ذكر مجمل لا يفهم منه كيفية الكتابة فهى واقعة فى جواب

(١) أى الترتيب.
(٢) وهو (ذا) من (ذلك).
(٣) إذا لم يقل بينه.

فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كاملةً

شرط مقدر، أى إذا أردت بيـان كيفية كتب كل من الحسنات والسيـئات فأقول لك من هم بحسنة إلخ أى أرادها وترجـح عنده فعلها، فعلـم منه بالأولى حكم العزم وهو الجزم بفعلها والتصمـيم عليه، وخرج بذلك الخطرة التى تخطر ثم تذهب فلا يتعلق بها حكم من ثواب ولا عقاب ولو كانت كفرًا، لأنها ليست من مقدور العبد ثم حكمة تكبير الحسنة إفادة حصول الوعد الآتى من غير اشتراط تقييدها بعظم أو نوع مثلاً وبنظيره يقال فى تنكير السيئة الآتية.

(قوله فلم يعـملها) بفتح الميم أى ترك فـعلها لأمر عاقه ولو نـحو كسل، والمراد بالعمل الإتيان الشامل للفعل والقول بل وللاعتقـاد، أو هو مثال، وكذا يقال فيما بعد، والفاء هنا وفى نظيره الآتى فى السيئة لمجرد العطف لا مع التفريع، لأن عدم العمل لا يتسبب عن الهم به، بخلافها فى قوله فى الموضـعين «فعملها» فإنها لهما لصحة تسبب وجود العمل عن الهم به.

(قوله كتبها الله عنده) على تقدير مضاف أى كتب سببها وهو الهم بها ويظهر أن كتـبها بمعنى أمر بكتـابتها لا بمعنى قـدرها كما مر، وإن أشـعر به لفظ «عند» لأن التقـدير أزلى لا يصح تعليقه على العـمل عدمًا أو وجودًا، وكـذا يقال فى نظائره الآتية، والمعـنى أن الأمر بالكتابة فـى هذه الأحوال الأربعة مـشروع لا أنه يتـجدد أفرادها فليـتأمل، والعندية للشـرف ولهذا تركهـا فى جانب السيـئة الآتية، وفـيه كنظيريه الآتيين العدول المار على جعل الحديث قدسيًا.

(قوله حسنة كاملة) سميت بذلك لإيجابها الحُسْن والبهاء لصاحبها وهى مفعول ثان باعتبار تضمين كتب معنى التصيير[1] أو حال موطئة لقوله: كاملة، وكذا يقال فى قوله الآتى «كتـبت سيئة واحدة» وإنما كتب الهم بالحـسنة حسنة لأنه سبب إلى عملها وسـبب الخير خيـر فالهم بها خير، ووصـفها بالكمال لئـلا يظن أن كونها مجرد هم ينقـص ثوابها ولو مر عليه أزمنة مـتعددة وهو يحدث نفسـه بعمل تلك الحسنة كتب تعالى له حسنات بعدد تلك الأزمنة.

---

(١) إذ الفعل صير ينصب مفعولين تقول صير الصائغ الذهب قرطا وهو الذى تتحلى به النساء فى آذانهن.

وإنْ هَمَّ بها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إلى سَبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ

واستفيد من ذكر الحسنة هنا والمضاعفة فيما يأتى اختصاص المضاعفة بمن عمل دون من نوى من غير عمل فهما فى الأصل سواء، وإن اختص العامل بالتضعيف.

(قوله وإن هم بها) ذكره توطئة لقوله «فعملها» وإلا فكان يكفى أن يقال وإن عملها، وكذا يقال فى نظيره الآتى فى السيئة وقوله «فعملها» بكسر الميم أى ولو بالتحويل الآتى، وما أفادته الفاء هنا وفى نظيره الآتى من التعقيب غير مراد، أو نظرًا لكون العمل يعقب الهم وإن طال زمنه.

(وقوله كتبها الله عنده عشر حسنات) أى صير تلك الحسنة أعنى حسنة الهم عشر حسنات فاندفع توهم أن حسنة الهم تضاف إلى عشرة التضعيف، فتكون الجملة إحدى عشرة وذلك لأنه أخرجها من الهم إلى ديوان العمل، فكتب له بالهم حسنة ثم ضوعفت فصارت عشرًا، ثم هذا التضعيف ملازم لكل حسنة كما دل عليه قوله تعالى **﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾** وأما ما فوقه من سبعمائة إلى أضعاف كثيرة فهو لمن شاء تعالى له ذلك، وانظر ما حكمة التضعيف إلى العشر أو السبعمائة.

واستفيد من ذكر العمل أن التضعيف مطلقًا لا يكون فى الحسنة المأخوذة فى مقابلة الظلامة لأن من أخذها لم يعملها بل ولا هَمَّ بها.

(قوله إلى سبعمائة ضعف) متعلق بمحذوف كالذى بعده أى أو ضاعفها إلى سبعمائة ضعف بكسر الضاد أى مثل ذلك على حسب ما اقترن بها من إخلاص النية وإيقاعها فى محالها التى هى أولى بها وأحرى، فليست هذه المضاعفة خاصة بالنفقة فى الجهاد على الراجح كما يدل عليه إطلاق هذا الحديث، ورواية فى الصحيحين وهى بعد «إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به» أى زيادة على سبعمائة ضعف فإن الاستثناء معيار العموم وفيها دليل على أن الصوم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه إلا الله سبحانه وتعالى أى لأنه أفضل أنواع الصبر **﴿وإنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾**.

إلى أَضْعاف كثيرَة،

فإن قلت: ظاهر الحديث مساواة الفرض للنفل فى المضاعفة إلى عشر وسبعمائة وهو ينافى ما تقدم من أن ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة، إذ مقتضاه أن يكون أدنى مضاعفة الفرض سبعمائة وعشرًا.

قلنا لا منافاة لإمكان حمل المساواة على الكم والزيادة على الكيف كما قال: وكل ألف لا يُعَدُّ بواحد، وكذا يقال سؤالاً وجوابًا فى عملين متفاوتين فى المشقة لأن الأجر على قدر النصب، أو متحدين فيها ومتفاوتين فى الفضل كسبحان الله والحمد لله.

(قوله إلى أضعاف) لعل عدم التعبير بجمع الكثرة مع كونه اللائق بالمقام إما لعدم وجوده أو لتقارضه مع جمع القلة، وإلا فأضعاف جمع قلة وهو من ثلاثة إلى عشرة، ولا تصح إرادته هنا أخذًا من سابقة، وحينئذ فوصفها بالكثرة ليس للتأكيد بل بيان المراد منها زيادة فى الإيضاح والترغيب وإلا فهو معلوم مما قبله، وقوله كثيرة أى زيادة على السبعمائة إلى ما لا يعلمه إلا هو سبحانه وتعالى، وذلك على حسب ما مر، وإنما أبهم التضعيف لأن ذكر المبهم فى مقام الترغيب والترهيب أقوى فى الحث على فعل الأول وترك الثانى من ذكر المحدود، فإن النفس حينئذ تذهب كل مذهب.

وإنما نص على وحدة السيئة المعمولة إيذانًا بعظيم الفضل والنكات لا تتزاحم ثم من عظيم فضله سبحانه وتعالى على عباده المضاعفة بالتحويل كمن تصدق على فقير بدرهم فتصدق به الفقير على ثان وهو على ثالث وهو على رابع وهكذا فيحسب للأول عن درهمه عشرة وله مثل أجر الثانى لأن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من يعمل بها أى كأجره وأجر الثانى عشرة فكان للأول مثلها وهى عشرة دراهم وكل درهم بعشرة فيكون له مائة، فإذا تصدق به الثانى صار له مائة بعد تصدق الثالث لما تقرر فى الأول وصارت مائة الأول ألفًا بنظير ما تقرر أيضًا، فإذا تصدق به الثالث صار له مائة بعد تصدق الرابع، وللثانى عشرة آلاف وللأول مائة ألف، وهكذا إلى ما لا يعلم قدره إلا الله سبحانه وتعالى.

وَإِنْ هَمَّ

ومن عظيم الفضل أيضًا، أنه تعالى إذا حاسب من له حسنات متفاوتة المقادير جازاه بسعر أرفعها كلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شىء قدير إذا قيلت فى سوق مع رفع الصوت فإن فيها ألف ألف حسنة ومحو ألف ألف سيئة مع بناء بيت فى الجنة لقائلها كما ورد فى الحديث، فإذا كانت فى حسنات عبد جوزى على سائر حسناته بسعرها كما قال تعالى **﴿ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾** وأخرج ابن حبان فى صحيحه لما نزل **﴿مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل﴾** الآية قال ﷺ رب زد أمتى فنزل **﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾** وأحمد أن الله سبحانه وتعالى ليضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة ثم قرأ أبو هريرة راويه **«وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرًا عظيمًا»** وقال إذا قال الله **﴿أجرًا عظيمًا﴾** فمن يقدر قدره.

فإن قيل قوله تعالى **﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾** يقتضى أنه لا يقع تضعيف فى الحسنات إذ ما زاد عن الواحدة لم يسع فيه الإنسان فكيف التوفيق بينه وبين هذه الآيات والأحاديث الصريحة فى تحقق المضاعفة فى الحسنات.

قلت: أجيب عنه بأجوبة منها أن معناه ليس له إلا ذاك عدلاً وله تعالى أن يجازيه على الواحدة ألفًا فضلاً، ومنها أنه خاص بقوم موسى وإبراهيم لأنه وقع حكاية لما فى صحفهما عليهما الصلاة والسلام بقوله **﴿أم لم ينبأ بما فى صحف موسى * وإبراهيم الذى وفى﴾**.

وبما ذكر يندفع ما قد يتوهم من أن الآية تفيد أن نحو الصدقة والقراءة على الميت لا تنفعه.

(قوله وإن هم) الضمير عائد على «مَن» لا بقيد كونه هم بحسنة تركها أو عملها وإن كان ظاهر السياق ففيه استخدام وعدل عن قوله «ومن هم» مع أنه مقتضى الظاهر لما مر أن المقصود من قوله «فمن هم» إلخ بيان كيفية الكتابة لا من هى له أو عليه، وحينئذ فذكر من فيما سبق كضميره هنا للتنصيص على عموم

بِسيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً

الحكمين لأن «مَـن» من صيغ العمـوم ولا يخفى أن الضـمير كـمرجعـه عمـومًا وخصوصًا.

(وقوله بسيئة) أى ذنب فعلى أو قـولى أو اعتقـادى، وسمى سيئـة لأنه يسوء صاحبه فى الدنيا أو الآخرة أو فيهـما ويسمى أيضًا خطيئة لأن شأنه أن لا يقع من عاقل إلا خطأ.

(قوله فلم يعملها) أى بأن ترك فعلها أو التلفظ بها لوجهه سبحانه وتعالى كما تقدم فى رواية الصحيحين عند الترجمة لا لنحو حياء أو خوف أو عجز أو رياء بل قيل يأثم حينئذ، أو ترك اعتقادها.

(قوله كـتبـها الله عنده حسنـة كاملة) أى لأن رجوعـه عن الهم بها خير أى خـير فجوزى فى مقابلتـه بحسنة والمراد بكمالها عظم قدرها كما مر لا تضـعيفها، ومن مزيد لطفه تعالى بعباده وإحسانه إليهم عدم كتابة الهم بالسيئة سيئة نظير كتابة الهم بالحسنـة حسنة، وخرج بالهم الـعزم على فعلهـا فالمحـققون على أنـه يؤاخذ به، وخالف بعضهم فقال مؤاخذة به أيضًا، أى كما تفيده رواية الصحيحين السابقة.

واحتج الأولون بحديث «إذا التقى المسلمـان بسيفيهما فـالقاتل والمقتول فى النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصًا على قتل صاحبه» فعلل بالحرص، وبقوله تعالى **﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم﴾** الآية على تفسير الإلحاد بالمعصيـة، وبالإجماع على المؤاخذة بأعمـال القلوب كالحسد والعجب ومحـبة ما يبغضـه الله سبحانه وتعـالى وعكسه[1]، وعليه حمل ابن عـباس رضى الله تعالى عنهما **﴿وإن تبدوا مـا فى أنفسكم أو تخفوه يحـاسبكم به الله﴾** ولا ينافى ما تقرره ما روى عن الحسن فى الحسـد وسفيان فى سوء الظن بالمسلم إذا لم يصـحبه قول أو فعل فـهو عفو، لأن ذلك مـحمول على ما يجـده الشخص من نفسـه بالجبلة مع كراهته له.

(١) أى كراهية ما يحبه الله تعالى.

....

فتلخص أن الراجح حصول الإثم فى العزم على السيئة ولكن إثمه دون إثم فعلها.

ثم مثل الهم فى عدم المؤاخذة الهاجس والخاطر وحديث النفس.

والحاصل أن ما يقع فى النفس من قصد المعصية على خمس مراتب: الهاجس وهو ما يلقى فيها، ثم الخاطر وهو ما يجرى فيها، ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا ثم الهم وهو ترجح قصد الفعل، ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به.

فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعًا ولو كان كفرا لأنه ليس من فعله إنما هو شىء طرقه قهرًا عنه، وما بعده من الخاطر وحديث النفس وإن قدر على دفعهما لكنهما مرفوعان بالحديث الصحيح وهو قوله ﷺ «إن الله سبحانه وتعالى تجاوز لأمتى ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل» لأن حديثها إذا ارتفع فما قبله أولى وهذه المراتب الثلاث لا أجر فيها فى الحسنات أيضًا لعدم القصد القوى، وأما الهم فقد بين الحديث أنه بالحسنة يكتب حسنة وبالسيئة لا يكتب سيئة، ثم ينظر فإن تركها لله سبحانه كتبت حسنة وإن فعلها كتبت سيئة واحدة، وأما العزم فقد علمت حكمه فقد مرت هذه المراتب فى قول بعضهم:

مراتبُ القصدِ خمسٌ: هاجسٌ ذكروا — فخاطرٌ فحديثُ النفسِ فاستمعَا
يليه همٌّ فعزمٌ كلُّها رُفعت — سوى الأخيرِ ففيه الأخذُ قد وقعا

هذا ملخص ما كتب هنا.

وفى جريان الخلاف فى العزم على الكفر وفى عدم المؤاخذة بالهم به نظر ظاهر.

(تنبيه) ينبغى لكل عاقل أن يلزم نفسه سوء الظن بجميع شئونه كالجاه والمال والعافية والأهل والصديق كما قيل:

وإنْ هَمَّ بها فَعَمِلَها كُتِبَتْ سيِّئَةً واحدةً».

ألزم يقينك سوءَ الظن تنجُ به — من عاش مستيقظًا قلَّتْ مصائبُهُ
وألق الظلومَ بوجهٍ باسمٍ طلقٍ — وانصبْ له فى الحشا جيشًا يحاربُه

وقيل إيضًا:

لا يكنْ ظنُّك إلا سيئًا — إن سوءَ الظن من أقوى الفطنْ
ما رمى الإنسانَ فى مهلكةٍ — مثلُ فعلِ الخيرِ والظن الحسنْ

(قوله وإن هم بها فعملها) المراد بالعمل هنا ما يشمل التقرير والتحقق لا خصوص الإبراز من العدم إلى الوجود ليدخل ما إذا كانت السيئة اعتقادًا أو عدمًا كعدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وترك فعل الواجب حتى يخرج وقته.

(وقوله كتبت سيئة) أى بعد مضى ست ساعات فلكية من عملها بدون حسنة كما مر، وهذا الحكم خاص بالمكلف وكما لا يخفى بخلاف الأحكام قبله ولم يقل كنظائره السابقة؛ كتبها الله، تعليمًا للأدب من ترك نسبة المحقرات إليه تعالى.

(وقوله واحدة) ذكر لدفع توهم أن يراد بالسيئة الجنس الصادق بالتعدد، زاد أحمد «ولم يتضاعف عليه» ويدل له «فلا يجزى إلا مثلها» نعم قد تعظم بنحو شرف زمان كالأشهر الحرم أو مكان كمكة أو شرف فاعلها وقوة معرفته بالله سبحانه وتعالى، وحينئذ فالمضاعفة فى قوله تعالى **﴿يا نساء النبى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين﴾** محمولة على زيادة العذاب فى الكيف لا فى الكم، فلا تنافى بين هذه الآية وبين حديث أحمد السابق وحديث الباب، وقوله تعالى **﴿فلا يجزى إلا مثلها﴾**.

لا يقال إن عقاب الكفر لا نهاية له فمداه تزيد على مدة عمر الكافر ففى ذلك مضاعفة أى مضاعفة، بل صرح بها فى قوله تعالى **﴿ومن يفعل ذلك يلق أثامًا * يضاعف له العذاب يوم القيامة﴾** لأنا نقول الكافر كانت نيته الكفر ما عاش ولو إلى ما لا نهاية له لو فرض، فجزاؤه بالمثل[1] من غير زيادة والمضاعفة راجعة للكيف

---

(١) فالجزاء هنا على النية لا على العمل.

رَوَاهُ البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ بِهذِهِ الحُرُوفِ. فانْظُرْ يا أخي

لا للكم كما مر، أو بالنظر لتعدد سببها وهو الإشراك والقتل والزنا أى فليس العذاب على الثلاثة واحد بل لكلٍّ عذاب.

ثم قوله «وإن هم بها إلخ» فيه دليل على أن الهم لا يكتب معها، وإليه ذهب بعض المحققين فقال: والأصح فى معنى الحديث أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله «واحدة» وأن الهم مرفوع، ومن هذا يعلم أن قوله فى حديث النفس «ما لم تتكلم به أو تعمل» ليس له مفهوم حتى يقال إنها إذا تكلمت أى فى المعاصى القولية أو عملت أى فى المعاصى الفعلية يكتب عليها حديث النفس، لأنه إذا كان الهم لا يكتب أى كما استفيد من قوله «واحد» فحديث النفس أولى اهـ.

(تنبيه) لم يقع مع سيدنا يوسف هم بمعصية على ما قاله ابن أبى حاتم وموافقوه.

ومعنى الآية عندهم **﴿وهم بها لولا أن رأى برهان ربه﴾** أى لولا رؤية البرهان قيل هو جبريل لهمَّ لكنه لم يهم لكونه رآه فهى قضية شرطية لا تستلزم الواقع وإلى هذا ميل النفس، وإن كان خلاف المشهور فى الآية وعلى المشهور فيها فالهم الواقع منه بمعنى حديث النفس المغفور.

(قوله رواه البخارى ومسلم بهذه الحروف) ذكر الحروف. هنا واللفظ سابقًا للتفنن، وهو حديث عظيم شريف جامع لأصناف الخير ومقادير الحسنات والسيئات بين فيه ما تفضل الله سبحانه وتعالى به على عباده مما سبق تقريره.

(قوله فانظر إلخ) من كلام المصنف قصد به استدعاء عظيم التأمل فيما احتوى عليه هذا الحديث من جزيل التفضل والرحمة ليحمل على شدة الاجتهاد فى الخير، وانظر من النظر بمعنى التأمل والتفكر والمخاطب به كل من وقف على هذا الحديث.

(قوله يا أخى) هو بالتكبير والتصغير[1] نداء تعطف وشفقة فيكون أدعى إلى الامتثال والقبول.

---

(١) بالتكبير : أخِي وبالتصغير أُخَيّ.

وَفَّقنَا اللهُ وإياكَ إلى عَظيمِ لُطفِ الله تَعالى بعَبْده وتأمَّلْ هذه الألفاظَ. وقولُهُ عِنْدَهُ إشارةٌ إلى الاعْتناءِ بها، وقولُهُ كَاملَةً للتَّأكيد وشدَّة الاعْتناء بها،

(وقوله وفقنا الله وإياك) جملة دعائية قصد بها زيادة التعطف والشفقة وقد مر معنى التوفيق آخر الخطبة ثم النون[١] يحتمل أنها للجمع مشيرة إلى أنه أدرج معه من هو كنفسه من أحبابه وأصدقائه وأنها للعظمة مشيرة إلى تعظيم ما أنعم الله به عليه لا لعظمة نفسه من حيث هى، وعليه فيكون تقديمه نفسه لأنه مما ينبغى فى مثل هذا المقام.

(قوله إلى عظيم لطف الله تعالى بعبده) من إضافة الصفة للموصوف أى لطفه العظيم ورفقة الجليل بعبده حيث أعظم التفضل عليه بأن جعل الهم بالحسنة وإن لم تعمل حسنة كاملة وبالسيئة إذا تركت كذلك وإلا فواحدة والحسنة إذا عملت عشرًا إلى مالا قدرة لمخلوق على حصره كما مر.

(قوله وتأمل) عبر به تفننا مع قوله سابقًا وانظر.

(قوله هذه الألفاظ) أى النبوية الصادرة من ينبوع الحكمة ومادة الحياة الأبدية، واستعمال اسم الإشارة[٢] فى الألفاظ لما مر فى نظيره ولا ينافى وصف الألفاظ بكونها نبوية ما تقدم فى الترجمة من الخلاف فى أن هذا الحديث قدسى لما قدمناه فى أول الرابع والعشرين من الفرق بين القرآن والحديث القدسى، وهو أن القرآن لفظه منزل بخلاف الحديث القدسى فإن ألفاظه من عند النبى وقد مر توضيحه.

ثم **(قوله: وقوله عنده إلخ)** هذا من المصنف بيان لنكات بعض ألفاظ الحديث فقوله وتأمل هذه الألفاظ على تقدير مضاف أى نكاتها المذكورة وقوله إشارة إلى الاعتناء بها أى لما مر أنها عندية شرف.

(قوله وقوله كاملة للتأكيد) أى ذكره هذه اللفظة فى جانب الحسنة التى هَمَّ بها ولم يعملها لأجل التأكيد ردًا لما يتوهم مما مر.

---

(١) فى قوله: وفقنا.   (٢) هو قوله (هذه).

وقال في السيِّئَة التي هَمَّ بها ثم ترَكَها كَتَبها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كاملةً فأكَّدَها بكَاملة وأنْ عَمِلَها كُتِبَتْ سَيِّئَةً واحدةً فأكَّدَ تَقْليلَها بواحدَة ولم يؤكِّدْها بكاملة فلله الحمْدُ والمنَّةُ سُبْحانَهُ لا نُحْصى ثناءً عليه وبالله التَّوْفيقُ.

(**قوله وقال فى السيئة التى هم بها ثم تركها كتبها الله حسنة كاملة وإن عملها**) أى وقال وإن عملها وقوله كتبت سيئة واحدة فأكد تقليلها بواحدة ولم يؤكدها بكاملة، أى ففيه أشارة إلى مزيد العناية بعبيده والإنعام عليهم بغايات التفضل ونهايات الرفق والمسامحة، وإلى أن مقام الفضل أوسع من مقام العدل، كما دل عليه قوله ﷺ «إن الله سبحانه وتعالى كتب كتابًا فهو عنده فوق العرش إن رحمتى سبقت غضبى، ولا يهلك على الله إلا هالك» أى أن من سمع بهذا الفضل العظيم منه سبحانه وتعالى ثم جبن عن متاجرته أو شح عن الإنفاق فى سبيله فإنه هالك غير معذور أو المراد لا يعاقب مع هذه المسامحة العظيمة إلا مفرط غاية التفريط ولبعضهم:

يا خالقَ الخلق يا من لا شَريكَ له طُوبى لمن عاشَ بينَ الناس يهواكَ

إنى لأعجبُ ممن قد رأى طَرَفًا من فرط لطفك ربى كيف ينساكَ

(**قوله فلله الحمد والمنة**) أى له تعالى دون غيره استحقاق الحمد على هذا الفضل العظيم والمنة أى النعمة العظيمة بما منحه لعباده من آثار ذلك الفضل وحباهم به من عدم معاملتهم بظاهر العدل.

(**قوله سبحانه**) أى اعتقد تنزيهه عن كل وصف لا يليق بعلى كماله الأعظم.

(**قوله لا نحصى ثناء عليه**) أى لا نحصى معشر الخلق ثناء عليه فى مقابلة نعمة واحدة من نعمه.

(**قوله وبالله التوفيق**) أى إلى مرضاته وفهم حكمه وأسراره وإدامة الثناء عليه بما هو أهله، وقدم الجار والمجرور لإفادة الحصر وأظهر فى مقام الإضمار تلذذًا[1].

---

(١) الجار والجرور (بالله) وقدمه على التوفيق فلم يقل: التوفيق بالله وأظهر فقال بالله ولم يضمر فيقول وبه التوفيق.

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رَضى اللهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ «إنَّ اللهَ تعالى قال مَنْ عادَى لِى ولِيّاً

الحديث الثامن والثلاثون

(عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله ﷺ إن الله تعالى قال إلخ) علم به أنه من الأحاديث القدسية، ومحل الإتيان بإحدى الصيغتين المارتين عند عدم الإسناد إليه تعالى أما معه كما هنا فلا، ويقال فيه ما قيل فى نظيره المار فى الرابع والعشرين.

(قوله من عادى لى وليًا) أى آذاه وأغضبه بالفعل أو القول من المعاداة ضد الموالاة والعدو ضد الولى.

فإن قلت: المعاداة لا تكون إلا من الجانبين، ومن شأن الولى الحلم والصفح عمن يجهل عليه.

أجيب بأن المفاعلة قد تأتى للواحد كسافر وعافاه الله وأوثرت بالذكر تنبيهًا على شرف الولى حتى إنه ينبغى غفر أذاه بترك الانتصار منه، وبأن المعاداة لا تنحصر فى الخصومة الدنيوية بل قد تكون فى أمر دينى كالتى بين السنى والمبتدع وبين العدل والفاسق، على أن ذاك فى الولى الكامل، والمراد به هنا الأعم كما يأتى، والمراد عاده من أجل ولايته لا مطلقًا فلا تدخل منازعته فى محاكمة لاستخراج حق.

(قوله لى) هو فى الأصل صفة لوليا لكنه لما تقدم صار حالا.

(قوله وليا) هو على وزن فعيل إما بمعنى فاعل لأنه تولى الله بالطاعة والتقوى، أو بمعنى مفعول لأن الله تعالى تولاه بالحفظ ومزيد الإمداد، وهو عند الإطلاق من واظب على فعل الطاعات واجتناب المنهيات وأعرض عن الانهماك فى اللذات، وهو الولى الكامل المذكور فى قوله تعالى: **﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم﴾** الآية، والمراد به هنا هنا المؤمن ولو عاصيا قال تعالى: **﴿الله ولى الذين آمنوا﴾** فمن آذى مؤمنًا دخل فى الوعيد الآتى.

فَقَدْ آذَنْتُهُ بالحَرْبِ وماتَقَرَّبَ إليَّ عَبْدِى

(قوله فقد آذنته بالحرب) أى أعلمته بأنى محارب له، ومن حاربه الله لا يفلح أبدًا، وهذا من التهديد فى الغاية القصوى، إذ غاية تلك المحاربة عظيم الإهلاك.

فإن قيل: إن المحاربة مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق فى أسر الخالق فكيف يحاربه.

فالجواب أن المراد بتلك المحاربة غايتها وهو الإهلاك، وعلى هذا تكون من المجاز المرسل، فأطلق الحرب وأريد بها لازمها، أو أن المراد بها المعاملة معاملة المحارب من التجلى بمظاهر القهر والجلال والعدل والانتقام، وحينئذ تكون من الاستعارة التمثيلية، وتقريرها أن يقال شبهت حالته سبحانه وتعالى فى تجليه على من عادى وليه بالقهر والانتقام بحالته تعالى فى إيذائه له بالمحاربة فرضًا، بجامع أن غاية كلٍّ الإهلاك، واستعير التركيب الموضوع للمشبه به للمشبه، وكأن الحكمة فى ذلك ما اشتملت عليه تلك المعاداة من المعاندة لله بكراهة محبوبه، ومن ثم لما وقع ذلك لإبليس حين أبى عن السجود المأمور به لآدم احتقارًا له وحسدًا أهلكه الله هلاكا لا شفاء له أبدًا.

وإذا علم ما فى معاداة الولى من عظيم الوعيد والتهديد علم ما فى موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والتأييد.

هذا وإنما سمى تعالى المعادين لأوليائه وأكلة الربا وقطاع الطريق دون غيرهم من سائر العصاة محاربين له عز وجل مع أن كل من عصاه فقد حاربه لعظم ظلمهم لعباده وسعيهم بالفساد فى بلاده.

(قوله وما تقرب إليَّ عبدى) أى طلب القرب من رحمتى وثوابى الجزيل ففى الكلام مضاف مقدر (وإلى) بمعنى (من)[1] والإضافة هنا وفيما يأتى للتشريف استعطافا إلى آخر ما مر، والياء فى إليَّ مشددة وآثر «تقرَّب» بالذكر على قرب إيذانا بمشقة العبادة على النفس لميلها بطبعها إلى الراحة وترك العمل فهو نظير قولك: تحلمت إذا تكلفت الحلم، ولأن قرب العبد من ربه قد يكون بدون سعى منه وهو غير مراد هنا.

(١) إذ حروف الجر تتبادل فى معناها.

بِشَىءٍ أَحَبَّ إِلَىَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عليه ولا يَزَالُ عَبْدِى يَتَقَرَّبُ إِلَىَّ بِالنَّوَافِلِ

والظاهر أن المراد بالتقرب لازمه وهو النيل والحصول ثم قرب العبد من ربه يقع أولاً بإيمانه ثم بإحسانه، ولا يتم قربه منه إلا ببعده عن الخلق، وقرب الرب من عبده ما يخصه به فى الدنيا من معرفته ولطفه وامتنانه وفى الآخرة من رضوانه، وقربه تعالى بالعلم والقدرة عام للخلق، وباللطف والنصر خاص بالخواص.

(قوله بشىء) آثره بالذكر على[1] عمل ليعم القول والفعل من غير حاجة إلى التأويل، والباء للسببية وقوله «أحبَّ» بفتح الباء على صفة إنه «لشىء» المجرور ثابت فيه الفتحة عن الكسرة لأنه لا ينصرف للوصفية ووزن الفعل، ومعنى أحب أعظم ثوابًا لأن ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة كما مر، وكون الفرض أحب من النفل لا ينافى تفاوت أنواعه فى المحبة.

(قوله مما افترضت عليه) فيه حذف مضاف مع العائد أى من أداء ما افترضته عليه كقوله بشىء فى تقدير المضاف واحتيج لتقديره لأن التقرب لا يكون إلا بالأفعال، وهذا الذى افترضه سبحانه وتعالى على عبده من أداء الفرائض هو الأمانة المعروضة على السموات والأرض[2] والجبال.

ثم ظاهر الاختصاص بما ابتدأ تعالى فريضته عينيًا كان كالصلاة وأداء الحقوق إلى أهلها وبر الوالدين، أو كفائيًا كالجهاد[3] والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإقامة الحرف والصنائع، فيكون ما أوجبه المكلف على نفسه ليس بهذه المثابة وليس مرادًا.

(قوله ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل) أى يداوم على التقرب إلى رضاى بأداء النوافل جمع نافلة والنفل وهو لغة الزيادة، واصطلاحًا ما رجح الشرع فعله وجوز تركه، ثم لا فرق فى النوافل المتقرب بها بين أن تكون ظاهرة كتلاوة القرآن والذكر، أو باطنة كالزهد والورع.

---

(١) لأنه لو ذكر العمل لخرج القول.

(٢) ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان﴾.

(٣) أى إذا قام به البعض كافيا سقط عن باقى المكلفين.

حتَّى أُحبَّهُ فإذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَه الذى يَسْمَعُ بِهِ وبَصَرَهُ الذى يُبْصرُ بهِ ويَدَهُ التى يَبْطشُ بها ورِجْلَهُ التى يَمْشى بها

(قوله حتى أحبه) أى لأحبه أو إلى أن أحبه فحتى للتعليل أو الغاية، وأحب بضم الهمزة وفتح الباء المشددة والمراد بالمحبة هنا أرفعها بدليل قوله «فإذا أحببته إلخ» لا أصلها لأنه لا يتوقف على ذلك مع كون نتيجته دون ما ذكر، فعلم أن إدامة النوافل تفضى إلى عظيم محبة الله سبحانه وتعالى للعبد وصيرورته من جملة أوليائه الذين يحبهم ويحبونه كما هو معلوم من الشاهد، فإن من أدام خدمة سلطان ومهاداته أحبه وقربه، لكن إنما يحصل ذلك الإفضاء بعد أداء الفرائض إذ قبله لا يعتذر بالنوافل كما يشير إليه تأخير النوافل مع تقديم الفرائض.

(قوله فإذا أحببته) أى لتقربه إلىَّ بأداء الفرائض والنوافل.

(وقوله كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها) كان بمعنى صار ويبطش بفتح أوله وكسر ثالثه كما هو الرواية أى يزاول بها أغراضه وهى كالرجل مفرد مضاف فتعم اليدين والرجلين، ولما كانت هذه المذكورات تابعة للقلب كما سبق استغنى بذكرها عنه، وترك اللسان لعلمه من اليد والرجل بالأولى لأنه أيسر عنهما عملاً، وذكر وصفها للتأكيد ومزيد الإيضاح وإلا فهو معلوم ، ولم يذكر الأذن والعين نظير اليد والرجل لأن البطش والمشى باليد والرجل حقيقة بخلاف السماع والإبصار فإنه ليس بالأذن والعين بل بما أوقر فيهما من السمع والبصر، فلذا ذكرهما، وأما نسبة الإبصار والسماع فى الآية للعين والأذن فمجاز مرسل علاقته الحالية والمحلية.

فإن قلت: كيف يكون البارى سبحانه وتعالى سمع العبد وبصره إلخ أجيب عنه بأجوبة منها أنه على حذف مضاف أى كنت حافظ سمعه فلا يسمع إلا ما يحل سماعه وحافظ بصره فلا ينظر إلا ما لا يحل نظره إلخ، لا فرق فيه كونه واجبًا أو مندوبًا أو مباحًا، ومنها واختاره بعض المحققين إنه مجاز عن نصرة الله لعبده المتقرب إليه بما ذكر وتأييده وإعانته وتوليه فى جميع أموره، وقوله مجاز أى من ذكر الملزوم وإرادة اللازم.

وحاصل ما تقرر أن من اجتهد بالتقرب إلى الله تعالى بالفرائض ثم بالنوافل

....

قربه إليه ورقاه من درجة الإيمان إلى درجة الإحسان، فيصير يعبد الله كأنه يراه، فحينئذ يمتلئ قلبه بمعرفته ومحبته، ثم لا تزال محبته تتزايد حتى لا يبقى فى قلبه غيرها، فلا تستطيع جوارحه أن تتحرك إلا بموافقة ما فى قلبه.

فظاهر مما تقرر أن ما أوهمه الحديث من اتحاد الذات العلية مع ما ذكر غير مراد بل هو مستحيل يجب تأويله بصرفه عن ظاهره، وكذا كل نص ورد فى كتاب أو سنة، وقد أوهم معنى لا يليق به عز وجل يجب تأويله بما ذكر إجماعًا من السلف والخلف.

إلا أنهم اختلفوا بعد ذلك فى تعيين المراد من ذلك النص وعدم التعيين، فالخلف على الأول والسلف على الثانى فيفوضون علم ذلك إليه سبحانه وتعالى.

فمن ذلك حديث الصحيحين «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير ويقول من يدعونى فأستجيب له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فأغفر له» فالسلف يقولون نزول لا نعرفه وليس نزولاً حقيقيًا، والخلف يقولون المراد ينزل ملك ربنا فيقول عن الله من يدعونى إلخ.

ومنه أيضًا قوله تعالى ﴿ليس كمثله شىء﴾ فإنه يفيد ثبوت المثل له تعالى وهو محال لأن النفى بحسب المتبادر ينصب على الحكم الذى هو المماثلة ويفيد ثبوت متعلقه الذى هو المثل.

ونظير ذلك قولك ليس مثل ابن زيد أحد فإن المتبادر منه أن لزيد ابنًا ولكن لم يماثله أحد.

والجواب أن يقال لا نسلم أن الآية تفيد ثبوت المثل وأنه موجود إما لكون الكاف زائدة ونكتة زيادتها أن الحرف المزيد بمنزلة إعادة الجملة ثانيًا فكأنه قيل ليس مثله شىء مرتين وهو أشد فى نفى المثل من عدم التكرار عند حذفها وإما لكون لفظة «مثل» هى الزائدة ونكتة زيادتها فصل الضمير من الكاف لاختصاصها بالظاهر قال ابن مالك * بالظاهر اخصص منذ مذ وحتى والكاف. كما زيدت فى قوله تعالى ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾ أى وهو الله أو النبى أو القرآن وإما لكون المثل بمعنى الذات أو الصفة، وإما لكون الآية من قبيل الكناية ولا زيادة لكل من الكاف

ولَئِنْ سَألَنِي

ومثل، ونكتة إيرادها على هذا الوجه أن العرب إذا بالغوا فى نفى الفعل عن أحد نفوه عن مثله فيقولون مثلك لا يفعل كذا ومرادهم إنما هو النفى عن ذاته لأنهم إذا نفوه عمن هو على أخص صفاته فقد نفوه عنه.

ووجه المبالغة أن الكناية من باب دعوى الشىء ببينة، لأن التقرير أنت لا تفعل كذا لكون من كان مماثلاً لك لا يفعله.

وللمحققين وجه آخر فى الكناية وهو أنه أطلق نفى مثل المثل وأريد لازمه وهو نفى المثل، وذلك لأنه لو ثبت المثل له تعالى لكان سبحانه مثله لذلك المثل فيلزم نفيه تعالى، لأن الفرض أن مثل المثل منفى ونفيه تعالى محال لقيام البرهان القاطع بوجوده، فإذًا لا يتحقق نفى مثل المثل إلا بنفى المثل ونظير هذا قولك ليس لأخ زيد أخ تريد أن زيدًا لا أخ له لأنه لو كان هذا الأخ موجود لكان زيد أخاه فيلزم نفيه، لأن الفرض أن أخ هذا الأخ منفى ونفى زيد باطل بالمشاهدة، لأن الفرض وجوده فحينئذ لا يتحقق نفى أخ الأخ إلا بنفى الأخ هذا.

وقال السعد: لا ضرر فى إفادة الآية ثبوت المثل له تعالى لأن إفادتها ذلك إنما هو بحسب الظاهر ونفى المثل عنه تعاطى قطعى، وكم من ظاهر عارضه القطعى فأول اهـ وإنما كانت إفادتها ثبوت المثل بحسب الظاهر فقط لأن نفى المثل كما يحتمل أن يكون مع وجود المثل يحتمل أن يكون مع عدمه لأن السالبة[1] تصدق بنفى الموضوع، ونظير ذلك قولنا ليس مثل ابن زيد أحد، فإن الظاهر منه أن لزيد ابنًا ولكن لم يماثله أحد، ويحتمل أن نفى المثل عنه لعدم وجوده هو .

(**قوله ولئن سألنى**) أى شيئًا من أمور الدنيا أو الآخرة جلبًا أو دفعًا له أو لغيره أخذًا من حذف المعمول[2] وبهذا يعلم أن قوله بعد «ولئن استعاذنى» من ذكر الخاص بعد العام[3] اهتمامًا لأن الاستعاذة إنما هى لدفع المضار، ولا ينافيه التعبير بعد بالإعطاء لأنه بمعنى التحقيق لا الإيصال، حتى يكون السؤال مقصورًا على الجلب.

---

(١) القضية السالبة انظرها فى كتب المنطق المتخصصة.

(٢) أىْ أىّ شىء.

(٣) لأن الاستعاذة بعض من الأشياء المسؤولة.

لأعْطِينَّهُ ولَئِنِ استَعاذَنى لأعِيذَنَّهُ» رَوَاهُ البُخارِىُّ.

(قوله لأعطينه) أى ما سأل كما وقع لكثير من السلف، وهذا هو المقام الذى قال فيه ﷺ «إن من عباد الله لو أقسم عليه لأبر قسمه».

(قوله ولئن استعاذنى) ذكره مع شمول ما قبله له كما مر لأن المقام مقام امتنان وترغيب وهو يناسبه الإطناب، وللإيذان بأن نفرة النفس من الضير أتم من حبها للخير، ثم هو بالنون أو الموحدة[1] أى طلب منى الإعاذة والحفظ مما يضره فى دنياه أو آخرته، أو يضر غيره كذلك فحذف المستعاذ منه ليعم.

(قوله لأعيذنه) أى مما يخاف، وهذا حال المحب مع محبوبه يعطيه ما سأل ولا يرد دعاءه ويعيذه مما استعاذ بل وإن لم يسأل ويستعذ لكن الله سبحانه وتعالى يحب من عبده أن يسأله، ولذا سأل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام العافية والرزق والولد، ثم ذكر اللام للتأكيد إيذانًا بتحقق الوعد وهى فى الأول والثالث موطئة للقسم.

فإن قلت: إن كثيرًا من العباد والصلحاء سألوا ولم يُعطوا واستعاذوا ولم يُعاذوا فكيف بقوله ولئن سألنى إلخ.

أجيب بأن ذلك لانتفاء بعض شروط الدعاء أو وجود بعض موانعه، وبأن الإجابة تتنوع فتارة تقع بعين المطلوب على الفور وتارة على التراخى لحكمة فيه، وتارة بغيره، حيث لا يكون فى المطلوب مصلحة ناجزة وفى الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها، وبأن قوله ولئن سألنى إلخ كيفية الأخبار والآيات الدالة على وقوع الإجابة مقيدة بالمشيئة، قال تعالى ﴿فيكشف ما تدعون إليه إن شاء﴾ ومن ثم قال ﷺ «سألت ربى أن لا يذيق أمتى بعضهم بأس بعض فمنعنيها» أى تلك الخصلة.

(قوله رواه البخارى) وهو أصل فى السلوك إلى الله سبحانه وتعالى والوصول إلى محبته ومعرفته.

---

(١) بالنون: استعاذنى وبالباء: استعاذ بى.

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابنِ عبَّاس رضى اللهُ تعالى عنهُما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ «إنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لى عَنْ أمَّتِى الخَطَأَ والنِّسْيانَ

الحديث التاسع والثلاثون

(**عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن الله تجاوز**) وهو بمعنى رفع ومنع بقرينة تعديته بنفسه وإلا فتجاوز لازم وتفاعل بمعنى فعل.

(**قوله لى**) أى لأجل كرامتى عليه ومزيد اعتنائه بى، وما أوهمه ظاهره من التعليل غير مراد.

(**وقوله عن أمتى**) أى دون الأمم السابقة فكانوا يؤاخذون بالخطأ والنسيان والإكراه، والمراد بالأمة هنا أمة الإجابة أخذا من الإضافة فإنها للتشريف كذا قيل وفيه نظر ظاهر، فإن الكفار كذلك فى هذه الأمور الثلاثة، ولا ينافيه جعل الإضافة للتشريف فإن كفار هذه الأمة شرفوا على باقى الكفار بمنع نحو الخسف عنهم.

(**قوله الخطأ**) أى إثمه وحكمه لا ذاته، لأنه واقع من الأمة، وكذا يقال فى قوله «والنسيان وما استكرهوا عليه» ولا ينافى ما قررناه ضمان كل من المخطىء والناسى والمكره للأموال والديات، ووجوب الإعادة على من صلى محدثا أو بنجس مثلا ناسيا، وإثم المكره على القتل أو الزنا لأن ذلك خرج عن حكم هذا الحديث لدليل آخر فأبقى على تناوله للأمرين فيما عدا ما خرج لدليل وهو خطاب الوضع الذى لا يفرق فيه بين المخطىء الناسى والمكره وغيرهم.

ثم المراد بالخطأ هنا ضد العمد، وهو أن يقصد بفعله شيئا فيصادف غير ما قصد لا ضد الصواب، لأن تعمد المعصية يسمى خطأ بالمعنى الثانى، وهو غير ممكن الإرادة هنا لأنه لا تجاوز عنه ولا صفح.

(**قوله والنسيان**) بكسر النون ضد الذكر والحفظ لذهول أو غفلة سواء كان بعد تقدم حفظ أو لا وبعضهم خصه بالأول وسمى الثانى غفلة، وقد يطلق على التَّرك من حيث هو ومنه ﴿**نسوا الله فنسيهم**﴾ ﴿**ولا تنسوا الفضل بينكم**﴾ وليس مرادًا هنا، وأفاد أن الناسى للمحلوف عليه ولو بطلاق أو عتاق ويقاس عليه الجاهل به

وما استُكْرِهُوا عليه»

أو الحلف لا يختشان لا فرق فى ذلك بين الحالف وغيره، لكن إن كان الغرض بالحلف الحث أو المنع لا مجرد التعليق وإلا ضر مطلقا، ويزيد الغير بأن يكون ممن يبالى بحلف الحالف وإلا ضر مطلقا أيضا ومتى انتفى الحنث لا تنحل اليمين على الأصح لأنها إنما تنحل بفعل المحلوف عليه والمفعول مع النسيان أو الجهل ليس محلوفا عليه نعم لو قال لا أفعله لا ناسيا ولا جاهلا حنث بفعله مطلقا وانحلت اليمين، لأنه من المحلوف عليه حينئذ، وأن الناسى إذا تكلم فى صلاته كلاما قليلا أو أكل ولو كثيرًا فى صومه أو جامع فيه أو فى نسكه لا شىء عليه، وإنما أثر كثير الكلام فى الصلاة دون كثير الأكل فى الصوم لأن لها هيئة تذكر دونه، فكان الإكثار مع النسيان عذرًا فيه دونها.

فإن قلت: إذا كان كل من الخطأ والنسيان متجاوزا عن هذه الأمة فما وجه الدعاء بعدم المؤاخذة بهما فى قوله تعالى **«ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا»** فالجواب أن الدعاء بعدم المؤاخذة بما أدى إليهما من تفريط وقلة مبالاة لا بأنفسهما، أو أن الخطأ والنسيان قد يعذر صاحبهما وقد لا يعذر، وذلك إذا ترك التحفظ وأعرض عن أسباب التذكر، والمذكور فى الآية الثانى.

(قوله وما استكرهوا عليه) راعى فيه معنى **الأُمَّة** وإلا لقال وما استكرهت عليه أى قولا كان أو فعلا أخذا من «ما» فإنها من صيغ العموم، ولم يقل والإكراه نظير الخطأ والنسيان لتبادرهما فى خطأ النفس ونسيانها وتبادره فى إكراه النفس غيرها أو احتماله، وهو غير متجاوز عنه، والسين والتاء[1] زائدتان.

ومعنى استكرهوا عليه حملوا عليه قهرًا بإكراه أو إلجاء كما لو حلف لا يدخل الدار فحمله شخص كرها عنه حتى أدخله فيها فإنه لا حنث عليه، كما لو أكرهه على الدخول فدخل، وأفاد أن جميع أقوال المكره لغو لا يترتب عليها مقتضاها سواء العقود والفسوخ وغيرها، فلو أكره على الحنث لم يحنث.

وكون الكفارة لا تسقط بالأعذار كمن حلف لا يصلى الظهر مثلا فإنه يجب عليه أن يحنث نفسه وتلزمه الكفارة، لا ينافى ما ذكرناه، لأن من لزمه الحنث له

(١) فى كلمة «استكرهوا» وأصلها كُرِهوا على وزن: فعلوا وبعد الزيادة صار وزنها استفعلوا.

حَديثٌ حسنٌ رَوَاهُ ابنُ ماجَهْ والبَيْهَقِيُّ وغَيْرُهُمُا.

مندوحه عنه من غير أذى بدنىٍّ يلحقه، فلم يُسم مكرها حتى يرتفع عنه وجوبها بخلاف المكره، ويدل لما ذكرناه من عدم الحنث أنه لو حلف مكرها لا تنعقد يمينه فكذا إذا فعل المحلوف عليه مكرها، فقد أثر فى أحد سببى وجوب الكفارة أعنى اليمين إذ منع الانعقاد فليؤثر فى الآخر وهو الحنث.

ومن جملة ما لا يؤاخذ الإنسان بالإكراه الكفر لكنهم أجمعوا على أن من أكره على الكفر لزمه الإتيان بالمعاريض، ما لم يكره على الصريح بخصوصه بشرط طمأنينة القلب على الإيمان غير معتقد لما يصدر عنه، ولو صبر حتى قتل كان أفضل، ولعل الكفر مثال فيكون غيره كذلك إذا أمكن فيه الإتيان بالمعاريض.

ثم لابد من تحقق جميع شروط الإكراه حتى يترتب عليه حكمه من التجاوز وعدم المؤاخذة، ومنها أن يكون بغير حق، وأن يكون على شىء بعينه، فلو أكره على عتق أو طلاق ففعل أحدهما نفذ، وأن يغلب على ظن المكره بالفتح أن المكاره بالكسر[1] قادر على تحيق ما هدده به، وأن يكون ذلك عاجلا إلى آخر ما هو مقرر فى محله[2].

ويختلف باختلاف الأشخاص والأشياء المكره عليه.

هذا والحديث عام مخصوص بغير القتل والزنا أما هما فلا يباحان بالإكراه كما مر بخلاف الإلجاء كمن حمل كرها وضرب به غيره حتى مات أو رُبطت فزنى بها ولا قدرة لهما على الامتناع بوجه فإنهما لا يأثمان إجماعا.

(قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقى وغيرهما) أى كابن حبان فى صحيحه وهو عام النفع لوقوع الثلاثة فى سائر أبواب الفقه عظيم الموقع يصلح أن يسمى نصف الشريعة، لأن فعل الإنسان الشامل لقوله إما أن يصدر عن قصد واختيار وهو العمد مع الذكر اختيارًا أو لا عن قصد واختيار وهو الخطأ والنسيان أو الإكراه، وقد علم من منطوق هذا الحديث أن هذا القسم معفو عنه، ومن مفهومه أن الأول مؤاخذ به، فهو نصف الشريعة باعتبار منطوقه، وكلها باعتباره مع مفهومه.

(١) بالفتح اسم مفعول وبالكسر اسم فاعل.

(٢) ومحله كتب الفقه بمذاهبه الأربعة.

الحديث الأربعون

عن ابن عُمَرَ رضى اللهُ تعـالى عنهما قالَ «أخَذَ رسـولُ اللهِ ﷺ بمنْكِبى فَقال كن فى الدنيا كأنَّكَ غَريبٌ أوْ عابِرُ سَبِيلٍ»

الحديث الأربعون

(عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهـما قال أخذ رسول الله ﷺ بمنكبى) هو بفتح الميم وكسر الكاف وسكون كل من النون والياء: مجمع العضد والكتف، ولم يعلم هل هو اليمـين أو اليسار. وجـاء فى رواية منكبىَّ بتشـديد الياء مثنى مـنكب، وعليه يكون الأخذ بيـديه جميـعًا، وعلى الأول يكون بيـد واحدة إلا أن يقال إنه مـفرد مضاف فيـشمل المنكبين، وضمن أخذ معنى تعـلق فعداه بالباء[1] وإلا فهو يتعدى بنفسه.

وفيـه أنه ينبغى للمـعلم أو الواعظ مس بعض أعـضاء المتعلم أو المـوعوظ عند التعليم أو الوعظ، ونظيره قول ابن مسعود رضى الله تعالى عنه «علمنى رسول الله ﷺ التشهد كفى بين كفيه» وحكمة ذلك ما فيه من مزيد التأنيس والتنبيه والتذكير، وهذا لا يفعل غالبًا إلا مع من يميل إليه الفاعل، فـفيه دليل على محبته ﷺ لابن عمر وابن مسعود.

(قوله فـقال كن فى الدنيا كـأنك غريب) أى صر فى مـدة إقامتك فى الدنيـا مشبـهًا بالغريب أى الـذى يقاسى الذل والهوان فى غـربته، فـلابد من هذا القيـد وتركه نظرًا للشأن والغالب، وإلا فقد يكون هناك غريب يحب غربته فلا تحمله على المقصود هنا.

(قوله أو عابر سبيل) معطوف على غريب عطف خاص على عام، زاد الترمذى «وعد نفـسك من أهل القبـور» أو بمعنى بل، وفيه مـعنى الترقى لأن الغـريب قد يسكن فى بلد الغربة بخـلاف عابر السبيل فإن من شـأنه ألا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة، ولبعضهم:

---

(١) وإلا كان هو يتعدى بنفسه أى ينصب مفعولا.

....

تبــغى منَ الدنيــا الكثيــرَ وإنما ... يكفــيكَ منهــا مـثـلَ زادِ الراكبِ

لا تعـــــجبنَّ بما تَرى فكأنه ... قــد زال عنك زوالَ أمسِ الذاهبِ

ولآخر:

أيا من لـه فى بطنِ الأرضِ حـفـرةٌ ... أتأنسُ بالـدنيــا وأنت غــريبُ

ومــا الـدهرُ إلا كَــرّ يـومٍ وليلةٍ ... ومـا الموتُ إلا حـاضـرٌ وقـريبُ

ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

من ذا الذى قــد نالَ راحــةَ سـرِّه ... فى عـسـره إن كـان أوفَى بسـرِّه

فلـربما يـلـقـى الغَـنىُّ بمالـه ... أضعافَ ما يلقى الفقيرُ بفقرِه

فأخـو الـتجارة خائفٌ مـترقب ... مما يلاقى من خسـارةِ سـعـرِه

واخــو الوزارة واجلٌ ومـراقبٌ ... مما يـلاقـى مـن نـوائبِ دهـرِه

تالله لـو عـاش الفـتى فى دهره ... ألفـا من الأعـوامِ مَـالكَ أمـرِه

مـتنعمًـا فـيهـا بكلِّ نفـيسـةٍ ... مُـتلـذذًا فـيـهـا بنعـمِ عـصـرِه

لا يعـتـريه السُّـقمُ فـيهـا مـرةً ... كـلا ولا تجـرى الهـمـومُ بفكرِه

مــا كـــان ذلك كلُّه مما بقى ... بمبـيـتِ أولِ ليلـةٍ فى قـبـرِه

ولآخر:

ولو نلتَ فـيها مالَ قارونَ لم تنل ... سوى لقمـةٍ فى فيك منها وخرقـةِ

وعـيشُك فـيها ألفَ عـام وينقـضى ... كعـيشِك فـيها بعضَ يومٍ وليلةِ

وما أحسن قول آخر:

أنفـسٌ تطـيب بـنيـلِ المنـى ... وداعى المنون ينادى جـــهــارًا

....

وقول آخر:

وهل يُسَرُّ بعيش أو يُلذُّ به ... مَن التراب على خديه مجعولُ

على أنه كلما عظم نعيم الدنيا عظم سوء عاقبته كما قال الحكماء أعدى عدوك جارية حسناء وطباخ فره أى حاذق، على أن أعظم لذات الدنيا الجماع وهو مبال فى مبال، وأجمل لباسها الحرير وهو خارج من دويبة مهينة تعافها النفس، وأحلى شرابها العسل وهو خارج من ذبابة كذلك، لا سيما وقد قيل بأنه خرؤها، وأطيب ريحها المسك وأصله دم منتن قذر، وفى ذلك أوفى تنبيه على خسة الدنيا ودناءتها ومع هذا كله لا يخلو المرء عن أن يعمر فيها أو لا فإن عمر رد إلى بدايته ثم لابد من الموت وإن مات قبل التعمير فقد انقضى نحبه، وعما قليل يصير نسيًا منسيا وكلا الأمرين منقص أىّ منقص كما قيل:

لا طيبَ للعيشِ مادامت منغصة ... لذاته بادِّكارِ الموتِ والهَرمِ

وكلنا يعرف ذلك حق المعرفة إلا أن النفس لعظم استرسالها فى ميدان الشهوات والغفلات صمت عنه وعميت، فإنا لله وإنا إليه راجعون، وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون.

ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه من أبيات:

العيشُ نومٌ والمنامُ يقظةٌ ... والمرءُ بينهما خيالٌ سَارِ

حينا يرى الإنسانُ فيها مخبرا ... حتى يرى خبرًا من الأخبارِ

فتراكضوا خيلَ الشبابِ وبادروا ... أن تُستردَّ فإنهن عوارِ

مازاد فوقَ الزادِ خلف ضائعًا ... فى حادثٍ أو وارثٍ أو عارِ

على أن المرء يصحبه من دنياه ثلاثة ماله وأهله وعمله، فأما ماله فيصير بمجرد موته ملكًا لغيره يتمتع به كيف شاء من غير عود نفع مًا إليه زيادة عن محاسبته

عليه ذرة ذرة مِمَّ حصله وفيم استعمله فيا ليته ما لغيره خلفه بل لأخراه قدمه، وأما أهله فإن صنعوا معروفًا فأوصلوه إلى القبر ثم رجعوا إلى تمتعاتهم وملاذهم، بل ربما سروا بموته، على أنهم بل وجميع الخلق لو أذابوا أكبادهم حزنًا على موته ما أغنى عنه ذلك من شىء مًّا مطلقًا فيا ليته اشتغل بمولاه عمن سواه، وأما عمله فهو ملازم له لا يفارقه لحظة ولا يغيب عنه لمحة وحينئذ فهو الذى يتعين على العاقل دوام مراعاته، وملازمة عظيم السعى فى مرضاته، ولبعضهم:

تزودْ جميلاً من أفعالك إنما ... أنيسُ الفتى فى القبرِ ما كان يَفعلُ

وما أحسن قول بعضهم:

دعْ ما سوى الله فالأكوانُ قاطبةٌ ... ظلّ أن يزول فلا تغررك زينتُها

ثم هذا الحديث أصل عظيم فى قصر الأمل فى الدنيا وإن المؤمن لا ينبعى له أن يتخذها وطنا ومسكنا بل ينبغى أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهىء جهازه للرحيل زيادة عما يكفيه فى سفره، وقد اتفقت وصايا الأنبياء وأتباعهم على ذلك. وفيه الابتداء بالنصيحة والإرشاد لمن لم يطلب ذلك وحرصه ﷺ على إيصال الخير لأمته، لأن هذا لا يخص ابن عمر، والحض على الدنيا والزهد فيها وأن لا يأخذ منها إلا مقدار الضرورة المعينة على الآخرة إذ الغريب المقيم ببلد الغربة متوحش لا يجد من يأنس به ولا مقصد له إلا الخروج من غربته إلى وطنه من غير أن ينافس أحدًا أو يتأثر بنحو لبسه لغير لائق به، وكذلك عابر السبيل أى المار على الطريق وهو المسافر لا إرب له إلا فيما يبلغه إلى وطنه واجتماعه بأهله، فلا يتخذ فى بعض المراحل نحو دار ولا بستان لعلمه بقلة إقامته، وأنه لو أمكنه الطيران فعله ولا يعرج على سبب غير الوصول، فمن ثم أوصى ﷺ ابن عمر أن يكون على أحد هذين الحالين بتنزيله نفسه منزلة غريب، فلا يعلق قلبه ببلد الغربة بل بوطنه الذى يرجع إليه إذ إقامته إنما هى لبعض مؤنة جهازه إلى الرجوع إلى وطنه أو منزلة مسافر ليله ونهاره إلى مقصده، فلا همة له إلا فى تحصيل زاد السفر دون الاستكثار من أمتعة أخرى.

وكانَ ابنُ عُمَـرَ رضى اللهُ تعالى عنهُما يـقولُ إذَا أمْسَيْتَ فلا تَنْتَـظِرِ الصَّباحَ وإذَا أصْبَحْتَ فلا تَنْتَظِرِ المَساءَ

فلذا أوصى ﷺ جماعة من أصحابه أن يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب، وذلك لأن الإنسان إنما أوجد ليُمتَحن بالطاعة فيثاب وبالمعصية فيُعاقَب ﴿**إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا**﴾ فهو كعبد أرسله سيده فى حاجة فهو إما غريب أو عابر سبيل فشأنه أن يبادر إلى قضائها ثم يرجع لوطنه، فكل هذه الأحوال ينبغى لطالب الآخرة أن يكون متلبسا بها ليحوز ما أعده الله له من النعيم المقيم فى مقعد صدق عند مليك مقتدر.

(**قوله وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول إذا أمسيتَ إلخ**) عقب به ما قبله لأن ذلك للحض على ترك الدنيا والزهد فيها وهذا للحض على تقصير الأمل، وذاك متوقف على هذا، لأنه المصلح للعمل والمنجى من آفات التراخى والكسل، فإن من طال أمله ساء عمله فعلم أن هذا سبب للزهد فى الدنيا ولم يقدمه مع أن رتبة السبب التقدم تأدبا، على أن الحديث متضمن للحض على تقصير الأمل أيضا كما مر ويأتى.

نعم قول ابن عمر أصرح فيه منه فلذا ذكره على أن مثل هذا المقام يناسبه الإطناب، وأيضا فى قول ابن عمر الحض على الاجتهاد فى العمل صريحا بخلافه فى الحديث فإنه فيه بطريق اللزوم، وحينئذ فيطلب ذكر ذلك القول، ولم يقل وقال ابن عمر للإشارة إلى أنه كان يكثر من قوله الآتى لمزيد الحث على قصر الأمل وعلى الاجتهاد فى العمل.

(**قوله إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء**) أى إذا دخلت أيها العاقل الشامل للأنثى فى وقت المساء وهو هنا أول الليل فلا تحدث نفسك بالبقاء إلى الصباح، وإذا دخلت فى وقت الصباح وهو أول النهار فلا تحدث نفسك بالبقاء إلى المساء بل انتظر الموت فى كل وقت واجعله نصب عينيك، فإن من قصر أمله زهد، ومن طال أمله طمع ورغب وترك الطاعة وتكاسل عن التوبة

....

وقسا قلبه لنسيانه الآخرة ومقدماتها من الموت وما بعده من الأهوال، فإنما رقة القلب وصفاؤه بذكر ذلك قال تعالى **﴿فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم﴾** **﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل﴾** وقال ﷺ: «أكثروا من ذكر هازم اللذات فإنه ما ذكر فى كثير» أى من الأمل «إلا قلله ولا قليل» أى من العمل «إلا كثره» ومن غيب عنه أجله فهو حرى يتوقعه وانتظاره خشية هجومه عليه فى حال غرة وغفلة.

ولإمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه:

أيا فرقة الأحبابِ لابدَّ لى منك ... ويا دارَ دنيا إنى راحلٌ عنكِ

ويا قِصرَ الأيام مالى وللمنى ... ويا سكرات الموتِ مالى وللضحك

ومالىَ لا أبكى لنفسى بعَبرةٍ ... إذا كنت لا أبكى لنفسى فمن يبكى

ألا أىّ شىء ليس للموتِ موقنا ... وأى يقين منه أشبه بالشكّ

فينبغى للعاقل أن يجاهد أمله وهواه فإن ابن آدم مجبول على الأمل، فقد ورد أنه ﷺ قال: «لا يزال قلب الكبير شابا فى حب الدنيا وطول الأمل» وورد أيضا: «يشب مع المرء خصلتان الحرص والأمل» وقال ابن عمر رآنى رسول الله ﷺ وأنا أصلح خصا هو البيت من الغاب فقال ما هذا قلت خص لنا نصلحه، فقال: ما أرى الأمر إلا أقرب من ذلك، ولبعضهم:

خليلىَّ ولَّى العمر منا ولم نتبْ ... وننوى فعالَ الصالحين لكنَّا

فحتى متى نبنى قصورًا مشيدةً ... وأعمارُنا منا تُهدُّ ولا تُبنَى

وفى لامية العجم:

ترجو البقاءَ بدارٍ لا ثباتَ لها ... فهل سمعتَ بظلٍّ غيرَ منتقلِ

فعلم أن قصر الأمل أصل كل خير وطوله أصل كل شر وإن كان فيه نفع للخلق لحديث «إن فى الأمل لرحمة» إذ لولا الأمل ما أرضعت والدة ولدها ولا غرس غارس شجرا.

وخذ مِنْ صحَّتكَ لمرَضكَ ومَنْ حيَاتكَ لموْتكَ

(**قوله وخذ من صحتك لمرضك**) فيه وفيما بعده حذف مضاف مع المفعول «ومِن» بمعنى «فى» أى اغتنم العمل فى حال صحتك فإنه ربما عرض مرض مانع منه فتقدم المعاد بغير زاد، ولأن اكتساب المعالى بقدر الاجتهاد فى تحصيلها كما قيل:

بقــدر الجـدِّ تُكتســبُ المعــالى ... ومن طلـبَ العـلا سَـهـر الليــالى
تـرومُ العـــزَّ ثـم تـنامُ ليــــلا ... يغــوصُ البـحـرَ مَنْ طلـبَ اللآلى

لا يقال هذا يعارض حديث «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل صحيحا مقيما».

لأنا نقول هو وارد فى حق من كان يعمل فى حال صحته وإقامته.

وحديث ابن عمر فى حق من لم يعمل شيئًا فإنه إذا مرض ندم على ترك العمل وعجزه عنه لمرضه فندم حيث لا ينفع الندم، ثم حديث «من نام عن ورده كتب الله له أجر صلاته وكان نومه صدقة من الله سبحانه وتعالى تصدق بها عليه» صريح فى عدم قصر الحكم المذكور على المرض والسفر بل لو قيل به فى كل عذر لم يكن بعيدا فإن الله واسع الفضل.

(**قوله ومن حياتك لموتك**) أى اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك ما دمت حيا فإن من مات انقطع عمله وفات أمله وحق ندمه وتوالى حزنه وهمه فاستلف منك لك، واعلم أنه سيأتى عليك زمان طويل وأنت تحت الأرض لا يمكنك أن تتقرب إلى مولاك بشىء بل كان ذلك الزمن حاضر بين يديك ولو طال عمرك مهما طال فيمضى كأسرع من لحظة بجميع ما فيه من نعيم كأنه أضغاث أحلام كما هو مشاهد لكل أحد ومن ثم قيل:

وما العيشُ إلا زورةُ الطيف فى الكرَى ... ومـــا هذه الدنيــــا الدنيـــة دارُ

ومن الحكم «ما أبعد ما فات وما أسرع ما هو آت فبادر فى زمن غناك وقوتك وحياتك واغتنم وقت الإمكان لعل أن تسلم من العذاب والهوان».

....

وما أحسن قول بعضهم:

إذا هبتْ رياحُك فاغتنمْها ... فعقبى كلِّ عاصفةٍ سكونُ
ولا تغفلْ عن الإحسانِ فيها ... فما تدرى السكونَ متى يكونُ
وإن تظفرْ بذاك فلا تقصرْ ... فإن الدهرَ عادته يخونُ

وقول آخر:

رؤيةُ الفكرِ ما يؤولُ له الأمْـ ... ـرُ معين على اجتنابِ التوانى

وقول آخر:

أيها اللاهى أعدْ نظرا ... كلُّ مبدوءٍ سيختتمُ

ومع أن غالب العمر ستون سنة ليس للإنسان منها إلا القليل على أن هذا القليل قل إن يخلو من ملازمة عظيم الكدر من وجوه شتى زيادة عن كونه فى كل لحظة رهين القضاء والقدر كما قيل:

من ذا الذى قد نال راحةَ سرِّه ... فى يسرِه إن كان أو فى عسرِه

وكما قيل:

يمسى وقد أمنَ الحوادثَ كلَّها ... ولربما طرقتْه فى أسحارِه
يلهو وكفُّ الموتِ فى أطواقِه ... كالكبشِ يلعبُ فى يَدَىْ جزارِه

وأما المعظم فيذهب منه من غير أن يشعر به كما قيل:

إذا عاش الفتى ستين عامًا ... فنصفُ العمرِ يذهبُ فى الليالى
وبعضُ النصفِ يذهبُ وهو طفلٌ ... ولا يدرى اليمينَ من الشمالِ
وباقى العمرِ فى لهوٍ ولعبٍ ... ويمضى العمرُ سُرعا فى المحالِ

أى الباطل، على أنه ليس له من هذا القليل إلى اللحيظة الحاضرة دون سابقها ولاحقها كما قيل:

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

إنما هذه الحياةُ متاعٌ والغبىُّ البغىُّ من يبتغيها
ما مضى فاتَ والمؤملُ غيبٌ ولك الساعةُ التى أنت فيها

ثم ما ذكره ابن عمر مقتضب من معنى الحديث، لأن الغريب إذا أمسى فى بلد غربته لا ينتظر الصباح وإذا أصبح لا ينتظر المساء، فكذلك الإنسان فى الدنيا المشتة للغريب فى حاله وإمكان حدوث ترحاله.

وقد ورد معنى هذه الوصية عنه ﷺ من عدة طرق منها خبر الحاكم «أنه ﷺ قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك».

وروى الترمذى «ما ميت يموت إلا ندم قالوا وما ندامته قال إن كان محسنا أن لا يكون ازداد وإن كان مسيئا أن لا يكون استعتب» أى تاب وأصلح شأنه، فلذا يتعين اغتنام ما بقى من العمر إذ هو لا قيمة له ولا خلف فلا يؤخر العاقل العمل إلى غد، فإن زمنه الحاضر من جملة أجله فينقص بنقصه، وإن كانت النفس لا شعور لها بذلك، كما قال إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

وإنا لفى الدنيا كراكبِ لُجة نظنُّ قعودا والزمان بنا يسرى
أليس من الخسرانِ أن ليالينا تمرُّ بلا نفع وتحسبُ من عُمرى

وقال أيضًا

يا من يعانقُ دنيا لا بقاءَ لها يُمسى ويُصبح فى دنياه سفَّارا
هل تركتَ بذى الدنيا معانقةً حتى تعانقَ فى الفردوسِ أبكارا

ثم هذا كله لا ينافى حديث «العجلة من الشيطان» فإنه مخصوص بما هو محتاج إلى مزيد التأمل بخلاف غيره.

(قوله رواه البخارى) أى روى المذكور من الحديث وكلام ابن عمر.

الحديث الحادى والأربعون

عَنْ أبى مُحَمَّد عبد الله بن عَمْرو بن العاص رضى اللهُ تعالى عنهما قال: قال رَسُولُ الله ﷺ «لا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حتى يكُونَ هَوَاهُ

الحديث الحادى والأربعون

(ال) وفى الذى بعده[١] للعهد العلمى أى الغير الذكرى لأنه لم يتقدم لهما ذكر إذ الذى تقدم قوله وقد رأيت جمع أربعين حديثا[٢] وهذا والذى بعده زائدان على الأربعين على ما مر عند قوله ذلك.

(قوله عن أبى محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) كان الأولى تقديم الترضى على قوله ابن العاصى لئلا يتوهم خالى الذهن أنه راجع لعمرو والعاصى مع أنه ليس كذلك لأن العاصى كافر لا يترضى عنه، وهو المراد بقوله تعالى **﴿أفرأيت الذى كفر بآياتنا﴾** الآيات وإنما هو راجع لعمرو وابنه[٣]، أسلم قبل أبيه، وكان غزير العلم مجتهدًا فى العبادة يصوم النهار ويقوم الليل ويرغب عن غشيان النساء، روى له سبعمائة حديث، مات بمكة سنة خمس وستين عن اثنتين وسبعين سنة على أحد الأقوال.

(قوله قال قال رسول الله ﷺ لا يؤمن أحدكم) أى إيمانًا كاملا كما تقدم نظيره غير مرة.

(وقوله حتى يكون هواه) «حتى» بمعنى «إلى» والمعنى يستمر عدم الإيمان الكامل إلى صيرورة هواه تابعا لما جئت به وجعْلُها[٤] للعطف مفسدة للمعنى إذ الصيرورة المذكورة لا تتسبب عن عدم الإيمان بل عن ثبوته كما تقدم نظيره.

والهوى بالقصر[٥] الميل والمحبة وله ثلاثة إطلاقات الميل إلى الحق خاصة، وإلى خلافه كذلك، ومطلق الميل الشامل للميل إلى الحق وغيره، وهو ما فى هذا الحديث، وإلا لزم التكرار مع قوله «تبعا لما جئت» وفساد المعنى، ومنه بالمعنى الثانى وهو الغالب قول بعضهم:

---

(١) «ال» فى قوله الحديث الحادى والأربعين وكذلك (ال) فى الحديث (الثانى والأربعين).
(٢) انظر خطبة المؤلف، أول الكتاب.
(٣) أى عبد الله بن عمرو وكان من أفاضل الصحابة وكلهم أفاضل رضى الله عنهم.
(٤) أى جعل حتى. (٥) إذ بالمد تصير: هواء.

تَبَعًا لما جئتُ به». حَديثٌ صَحيحٌ رَوَيْناهُ فى كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وآفـةُ العـقلِ الهـوى فـمن عـلاَ — على هواه عـقلُهُ فـقـد نَجَـا

وقول آخر:

إذا أنت لم تعصِ الهوى قادَك الهوى — إلى كلِّ مـا فـيـه عـليك مَـقـالُ

وقول آخر:

إن الهـوانَ هو الهَـوى قَـصر اسـمـه — فـإذا هويـتَ فـقـد لقـيـت هوانا

وقول آخر:

إنارةُ العقـل مكسوف[1] بطوع هَوى — وعـقل عـاصى الهـوى يزداد تنويرا

(قوله تبعا) هو بمعنى تابعا.

(وقوله لما جـئت به) أى من جمـيع هذه الشريعة المطهرة الكاملة أخـذا من (ما) فإنها من صيغ العموم ولأنه الواقع وذلك بأن يميل قلبه وطبـعه إليه كميله لمحبوباته الدنيوية التى جبل على الميل إليها من غير مجاهدة وتصبر واحتمال مشقة أو بعض كراهة ما، وذلك لا يحصل إلا لكل ضامر مهزول.

(قوله حديث صحيح رويـناه فى كتاب الحجة) أى نقلناه منه وهو كتاب جيد نافع ومؤلفه أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ على ما قيل.

(قوله بإسناد صـحيح) أتى به لأنه لا يلزم من كون الحـديث صحيـحا أن يكون مرويا فى كتاب الحجة بسند صحيح.

ثم قد مر فى الخطـبة أن قول الراوى أخبرنا فـلان إلخ إسناد ونفس الرجال سند، وأن الذى يوصف بالصحة أو غيرها إنما هو الرجال وحينئذ فالمراد بالإسناد هنا السند.

قال بعض المحققين هذا الحديث مع وجـازته يجمع ما فى هذه الأربعين وغيرها من دواوين السنة وبينه بما يطـول ذكره، وعلم من منطوقـه أن من كان هواه تابـعًا لجمـيع ما جاء به عليـه الصلاة والسلام كـان مؤمنًا كامـلا، ومن مفهـومه أن من أعرض عن جميع ما جاء به ﷺ ومنه الإيمان كان كافرًا، وأما من اتبع البعض فإن كان ما اتبعه أصل الدين وهو الإيمان فهو الفاسق وعكسه المنافق.

---

(١) كما أن الكسوف يخفى ضوء الشمس.

الحديث الثانى والأربعون

عَنْ أَنَسٍ رضىَ اللهُ تعالى عنهُ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «قالَ اللهُ تعالى يا ابنَ آدَمَ

الحديث الثانى والأربعون

(**عن أنس رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول قال الله تعالى**) بهذا يعلم أنه حديث قدسى.

(**قوله يا ابن آدم**) نداء لم يُرد به واحد بعينه فهو عام ووجه عمومه أنه مفرد مضاف، لكن قد يستثنى منه الأنبياء بالنظر للنداء الأول لعصمتهم، أما بالنظر للنداء فى الأخيرين فلا، لأن الشرطية لا تقتضى الوقوع[1] وقد ذكر هذا النداء فى هذا الحديث ثلاث مرات، والأخيران مؤكدان لما فهم من الأول كما سيبين، وهو مشعر برفعة المنادى لأنه طلب الإقبال، ولا يطلب إلا إقبال العظيم ولذا كرر.

فإن قلت ينافى هذا أن النداء بيا وهى موضوعة لنداء البعيد[2] والبعدُ مشعر بالحقارة فالجواب أنه قد ينادى بها القريب أيضا تنزيلا له منزلة البعيد، إما لعظمته كيا الله، أو لغفلته عما سيلقى إليه وكلا الأمرين صالح هنا بل لا يعقل البعد.

ثم الابن بمعنى الولد الشامل للأنثى مجازا مرسلا من ذكر الخاص وإرادة العام، أو أوثر[3] بالنداء لمزيد شرفه وإلا فمثله الأنثى فيما يأتى من حيث تبادر توجهه للأفراد حث على الرجاء من نحو ﴿**يا أيها الناس**﴾ لتبادر توجهه للجملة فلذا آثره عليه، واقتصر على إضافته إلى آدم لأن النسب إلى الآباء وقصر النداء عليه ولم يجعله عاما كيا عبادى، مع أن الجن مثله فى الوعد الآتى لإظهار مزيد شرفه أو لما فى تعميم النداء من إيهام دخول الملائكة فيما يأتى وهو غير صحيح لما لا يخفى وإيهام تكليف الجن فى غير ملتنا لأن الوعد الآتى ليس خاصا بهذه الأمة وليس كذلك كما مر فى الخطبة.

---

(١) أى القضية الشرطية.

(٢) أما نداء القريب فالموضوع له الهمزة أو أى تقول: أمحمد أقبل أو: أى محمد أقبل.

(٣) أى الذَّكَر.

....

وآدم هو أبو البشر ﷺ وهو غير منصرف للعلمية ووزن الفعل إذ وزنه أفعل فأصله أأدَم بهمزتين الأولى متحركة والثانية ساكنة فأبدلت الثانية وهى فاؤه ألفا للتخفيف على القاعدة المذكورة فى قول الخلاصة[١]:

ومدا أبدل ثانى الهمزين من كلمة أن يسكن كآثر وائتمن

وليس بأعجمى، مأخوذ من أديم الأرض[٢] وهو ظاهر وجهها، لأنه مخلوق منه، ففى الحديث «خلق الله آدم من أديم الأرض كلها فخرجت ذريته على نحو ذلك أى مثله منهم الأبيض والأسود والأحمر والسهل والحزن والطيب والخبيث».

و(قوله من أديم الأرض) أى أنواع أديمها والحَزْن بفتح الحاء وسكون الزاى غليظ القلب قاسيه بحيث لا يرجى خيره ولا يؤمن ضيره، فهو كما قيل:

فراشة الحلمِ فرعون العذاب وإن تطلب نداه فكلبٌ دونَه كلب

أى عديم الحلم شديد العذاب عظيم الشح وحينئذ فيكون كما قيل:

أتى الدنيا وليسَ له عدوٌّ وفارقها وليس له صديقُ

ولبعضهم:

الناسُ كالأرضِ ومنها هم من خَشِنِ اللمسِ ومن لين
فجندلٌ تُدمى به أرجلٌ وأثمد[٣] يجعلُ فى الأعينِ

وقيل مأخوذ من الأدمة وهى حمرة تميل إلى السواد، ولا تقتضى أنه كان كذلك فلا ينافى ما ورد من أن لونه كان بين البياض والحمرة، وقد كان بديع الجمال[٤] فإن يوسف عليه الصلاة والسلام كان على الثلث من جماله وكان طوله ستين ذراعًا من أول خلقه كما يفيده حديث «خلق آدم على صورته» أى صورة آدم التى كان عليها فلم يخلق أولا صغيرا ثم كبر كغيره.

---

(١) يقصد ألفية ابن مالك.
(٢) إذ له أصل فى الاشتقاق اللغوى
(٣) الجندل الصخر والأثمد الكحل.
(٤) وكيف لا وهو المخلوق بيديه جل وعلا.

إِنَّكَ ما دَعَوْتَنى وَرَجَوْتَنى

(قوله إنك مـا دعوتنى) أى بمغفرة ذنوبـك كما يدل عليه قولـه «غفرت لك» أى مدة دعـائك إياى أن أغفـر لك ذنبك بتوفـيقك للتـوبة وقبـولها منك، ويحـتمل الإطلاق ويأتى له مزيد بيان، والمـراد أى وقت دعوتنى لا تقييد المغـفرة من الدعاء كما قـد يتوهم، ولما لم يصرح فى هذا النداء بما لم تقض العادة بامتناعـه ترك فيه الإتيان بلو الدالة على الامتناع بخلاف النداءين بعده وذكر أن هنا وفى النداءين بعد لتأكيد تحقق الوعد.

(قوله ورجـوتنى) أى بأن ظننت تفـضلى عليك بإجابة دعائـك والواو للحال لا للعطف لأن واو العطف لمطلق الجمع فيقتضـى جعلها للعطف أن المغفرة تارة تترتب على الدعاء وتارة على الـرجاء وليس كذلك بل تتـرتب على الدعاء بقيـد الرجاء، فلذا جعلت للحـال لأن الحال قيـد فى عاملها، وإنما كـان الرجاء قيدًا فى الغـفران لتضمنه حسن الظن بالله والاعتماد عليه وهو تعالى قال[1] «أنا عند ظن عبدى بى» فعند ذلك تتوجه رحـمة الله سبحانه وتعالى للعبد وإذا توجهـت لا يتعاظمها شىء لأنها وسعت كل شىء «والرجا» بالقصر الناحية وبالمد[2]، وهو المراد هنا لغة الأمل واصطلاحا تعلـق القلب لمرغوب فى حصـوله فى المستـقبل مع الأخذ فى أسـباب الحصـول، فإن لم يأخذ فى الأسـباب فهـو طمع مذمـوم، وقَلَّ إن يظفر صاحـبه بمقصوده، ومن ثم قال ابن الجوزى إن مثل الراجى مع الإصـرار على المعصية كمثل من رجا حصادًا وما زرع أو ولدا وما نكح، وقال عبد الله بن المبارك:

مـــا بال دينُك ترضى أن تـدنسَـــه	وثوبُكُ الدهرُ مـغـسـولٌ من الدنَسِ
ترجـو النجـاةَ ولم تسلكْ طريقـتَـها	إن السـفـينةَ لا تجرى على اليـبسِ

وقال ابن المقرى:

تقـولُ مع العـصـيـان ربى غـافـرٌ	صـدقتَ ولكن غـافرٌ بالمشـيئـةِ
وربُّك رزاقٌ كــمــا هـو غــافــرٌ	فلم لا تصـدقْ فـيـهـما بالسـويةِ

---

(١) أى فى الحديث القدسى.

(٢) وبالمد تكون الرجاء.

غَفَرْتُ لَكَ

على أنه بالرزقِ كــفـل نفــسَــه	لـكـلٍّ ولـم يـكـفـلْ لـكـلٍّ بـجـنـة
ولم ترضَ إلا السعىَ فيـمـا كفيتَه	وإهمــال مـا كُلـفـتــه من وظيـفــة
تـسـيءُ بـه ظـنـا وتحــــــسنُ تـارةً	على حسبِ ما يقضى الهوَى بالقضية

قال الدميرى: وفى مروج الذهب عن فقير بن مسكين قال دخلت على الشافعى رضى الله تعالى عنه أعوده فى مرض موته فقلت له كيف أصبحت يا أبا عبد الله قال أصبحت من الدنيا راحلا ولإخوانى مفارقا ولكأس المنية شاربا ولا أدرى إلى الجنة تصير روحى فأهنيها أم إلى النار فأعزيها، ثم قال:

ولما قســا قلبى وضـاقت مــذاهبى	جـعلت الرجـا منى لعـفـوك سلمـا
تعــاظمنى ذنـبى فلمــا قــرنـتــه	بعـفـوك ربى كـان عــفـوك أعظمـا

ولأبى النواس[1]:

يا ربِّ إن عـظمتْ ذنـوبى كـثــرةً	فلقــد علمتُ بأن عــفــوَك أعظمُ
إن كــانَ لا يرجــوك إلا مــحــسنٌ	فـمن الـذى يدعـو ويرجــو المجـرمُ

ومن كلام أبى الحسن الشاذلى «فليس كـرمك مخـصوصا بمن أطـاعك وأقبل عليك بل هو مبذول بالسبق لمن شـئت من خلقك، وإن عصاك وأعرض وليس من الكرم أن لا تحسن إلا لمن أحـسن إليك وأنت المفـضال الـغنى، بل من الكرم أن تحسن لمن أساء إليك وأنت الرحيم العلى، كيف وقد أمرتنا أن نحسن لمن أساء إلينا فأنت أولى بذلك منا».

وبالجـملة فبـاب الفـضل أوسع من باب العدل هـذا والأفضل للشـخص الذى يغلب الخوف إلا فى المرض[2] فيغلب الرجاء.

(قوله غـفرتُ لك) خبـر إن أى سترت عليك ذنوبك بعـدم العقاب عليـها فى الآخرة، فالغفران سـتر الذنب ويرادفه العفو[3] وإنما كان الدعاء سببا للمغفرة لأنه

(١) هو الحسن بن هانئ من شعراء الدولة العباسية.

(٢) وبالذات مرض الموت.

(٣) أى فى المعنى كما تقول أسد يرادفه الليث.

على ما كانَ منْكَ ولا أُبالى،

مخ العبادة وفى الحديث «من أُعطى الدعاء أُعطى الإجابة» وفى حديث آخر «ما كان الله ليفتح على عبد باب الدعاء ويغلق عنه باب الإجابة»، ولبعضهم:

لو لم تردْ نيلَ ما أرجو وأطلبُه … من فضلِ جودكِ ما ألهمتنى الطَّلبا

ولا ينافى هذا تخلف الإجابة عن الدعاء كثيرًا لأنه لما مر آنفا ومن أعظم شروط الإجابة حضور القلب ورجاء الإجابة من الله تعالى لحديث «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة» فإن الله لا يقبل دعاءً من قلب غافل.

ومن عظيم رحمته تعالى بعبده أن يدعوه لحاجة دنيوية فلا يستجيبها بل يعوضه خيرا منها إما صرف سوء عنه أو ادخارها له فى الآخرة أو مغفرة ذنب، ففى الحديث «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما يعجل له دعوته وإما أن يدخرها فى الآخرة وإما أن يكشف عنه من السوء مثلها، قالوا إذا نكثر أى من الدعاء قال الله أكبر أى أعظم من إكثاركم فيعطى كلا مسألته.

(قوله على ما كان منك) أى من المعاصى غير الشرك[١] إن شئت ويأتى فى النداء الثالث[٢] تقييد المغفرة بعدم الشرك و«كان» بمعنى «وجد» و«على» بمعنى «مع» أو زائدة و«ما كان منك» مفعول غفرت، أو هى[٣] بمعنى الباء متعلقة «بأبالى» أو على بابها متعلقة بمحذوف تقديره غفرانا مشتملا ومستعلياً لسعته على ما كان منك.

(قوله ولا أبالى) أى لا أكترث بذنوبك ولا أستكثرها وإن تناهت كثرتها، إذ لا يتعاظمه تعالى شيء، كما فى الحديث الصحيح «إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة فإن الله سبحانه وتعالى لا يتعاظمه شيء» أى فالكثير والقليل بل والظاهر والخفى وبدء الخلق وإعادته مستوفى حقه جل وعلا، قال تعالى ﴿ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة﴾ ﴿سواء منكم من أسرَّ القول ومن جهر به ومن هو مستخفٍ بالليل وسارب

---

(١) ﴿إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾.

(٢) يا ابن آدم إنك لو أتيتنى بقراب الأرض خطايا... إلخ.

(٣) أى حرف الجر «على».

يا ابنَ آدَمَ إِنَّهُ لَوْ بَلَغَتْ ذُنوبُكَ عَنَانَ السَّماءِ

بالنهار﴾ وأما قوله تعالى **﴿وهو أهون عليه﴾** فهو بالنظر لما تقضى به العادة من أن إعادة الشىء أسهل من بدئه ولأنه لا حجر عليه سبحانه وتعالى فيما يفعله لا معقب لحكمه ولا مانع لتفضله وعطائه.

ولبعضهم:

إذا كنتَ الكريمَ فلا أبالى ولو بلغتْ ذنوبى القَطْرَ عَداً

فكم من مذنبٍ فى الناسِ مثلى بعفوكَ من لهيب النارِ عَدَّى

ثم إن قوله تعالى[1] «لا أبالى» إما من قبيل الاستعارة التمثيلية أو الكناية، وذلك لأن معنى قولك لا أبالى بكذا لا يشتغل بالى به أى لا يتعلق به قلبى، ونفى الشىء فرع إمكان ثبوته، وهو مستحيل فى حق البارى سبحانه وتعالى، فيكون قد مثل حاله جل وعلا فى عدم استكثاره الذنوب وعدم استعظامها وإن عظمت وتلاشيها عند حلمه وعفوه، بحال من لا يتعلق قلبه بأمر ولايهتم به، ثم استعير اللفظ المستعمل فى المشبه به للمشبه فهو استعارة تمثيلية، والقرينة الاستحالة، وتسمى مجازًا بليغًا أيضا، وأنه يلزم من عدم تعلق القلب بأمر عدم استعظامه واستكثاره فأطلق الملزوم وأريد اللازم، فهو من باب الكناية.

هذا وإنما خص تعالى دعاء المغفرة بالذكر مع أنه يجيب فى غيره أيضًا وإن تناهت كثرته تنبيها على أن من أهم ما يسئل مغفرة الذنوب أو ما يستلزمها كالنجاة من النار ودخول الجنة.

(قوله يا ابن آدم إنه) أى الحال والشأن[2].

(وقوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء) أى وصلت إليه بأن ملأت ما بينه وبين الأرض بفرضها أجراما والعنان بفتح العين السحاب كذا قيل وأضيف إلى السماء لكونه فى وجهتها ويحتمل وهو الظاهر أن يكون من عَنَّ الشىء ظهر أى ظهر من

(١) أى فى الحديث القدسى الذى معنا.

(٢) المعبر عنه بالضمير فى قوله «إنه».

ثم اسْتَغفَرْتَنِى

السمـاء فيكون أبلغ فى الدلالة على عظم الكرم وبمعـنى الرواية الآتية، وخيـر ما فسرته بالوارد[١] وأما بكسرها فاسم لما تقاد به الدابة[٢] فالأسفل للأسفل والأعلى للأعلى، كـالملك، والجنازة بفتح الـلام والجيم وكـسرها ثم كناية عن شـدة كثـرة الذنوب جاريًا على العادة العـربية من ذكر الغاية وليس المراد التقيـيد بوصولها إلى العنان فـقط كما فى هـذه الرواية أو بملء ما بين السـماء والأرض كمـا فى الرواية الأخرى وزاد تعالى هذا النداء المؤكد لما قبله للخلق على سعة الرجاء فيما عنده من مزيد التفضل والإنعام، وإلا فما سبق مفيد لما أفاد هذا وزيادة وكذا يقال فى النداء الآتى.

﴿فائدة﴾ مذهب أهل السنة[٣] كما دلت عليه الأحاديث أن السحاب ثمر شجرة فى الجنة والمطر من بحر تحت العرش خلافا للحكمـاء والمعتزلة فى قولهم إن منشأ المطر البحر المالح وإن السحاب أجسام ذوات خـراطيم تأخذ الماء من البحر ويقصره الريح فيعذب[٤].

(قـوله ثم استـغفـرتنى) يحتـمل أن تكون «ثم» لمجرد التـرتيب وأن تكون له مع التراخى، ويظهر أن هذا أولى إيذانا بسعة ساحة الكرم.

قال بعض المحـققين وينبغى أن يـحمل على التوبة جـميع ما جـاء فى نصوص الاستغفار المطلقة.

وعليه فهو من ذكر الملزوم وإرادة اللازم لأنه يلزم عادة من طلب مغفرة الذنوب التوبة منها، وحينئذ فمعنى استغـفرتنى تبت إلىّ توبة صحيحة بأن أوجدت أركانها الأربعة فأقلعت عن المعصية وندمت عليها من حيث كونها معصية وعزمت على أن

---

(١) إما أن يكون آية أو حديثا.

(٢) وما يقال له «اللجام».

(٣) لم يأت هذا فى قرآن أو سنة صحـيحة على حسب علمى ولكن لم يكن العلم تقـدم على ما هو عليه الآن والعلم الآن يأتى بما ذكر فى القرآن الكريم والسنة من مئات السنين.

(٤) فيه شىء من الصحة.

....

لا تعود إليها ورددتها إن كانت ظلامة إلى أهلها أو تحللتهم منها، بوجه تام الوضوح فى بيان حالها كأن تقول فيما إذا كانت غيبة قلت فيك كيت وكيت بحضرة فلان إن كان، ولا يكفى اغتبتك وخرج بالحيثية المذكورة الندم عليها لنحو هتك ستر أو صرف مال أو تعب بدن، أو لكون مقتوله نحو ولده أو نحو ذلك فإنه عن التوبة بمعزل، ومحل الأخير عند الإمكان، وزاد بعضهم أن يكون ذلك قبل الغرغرة حقيقة أو حكما بأن انتهى إلى حالة يقطع بموته فيها لكن هذا عند الأشاعرة وأما عند الماتريدية فهو شرط فى الكافر دون المؤمن العاصى، وأن يكون قبل طلوع الشمس من مغربها[1] ولا يشترط التلفظ بالاستغفار خلافا للبلقينى، ولا مفارقة مكان المعصية خلافا للزمخشرى، ولا ترك جميع الذنوب، بل تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على آخر خلافا للمعتزلة، ولا تجديدها كلما ذكر المعصية خلافا للباقلانى ولا يعود اسم الذنب الذى تاب بمعاودته له، لكن يجب عليه تجديد توبة لما اقترفه الآن.

ثم الثمرة المترتبة على هذه التوبة هى ترك المؤاخذة بالذنب وأما تبديله حسنة فلا يكون إلا بالتوبة النصوح، وقد اختلف فيها فقيل هى أن تضيق على صاحبها الأرض بما رحبت وتضيق عليه نفسه كالثلاثة الذين خُلِّفوا[2] وقيل هى أن يكون له دمع مسفوح وقلب عن المعاصى جموح، وقال ذا النون علامتها قلة الطعام والكلام والمنام وقيل غير ذلك.

واعلم أن توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها وأما قبول توبة غيره ففى قبولها خلاف والأصح أنه ظنى، هذا وما ذكر أن المراد بالاستغفار التوبة لا مجرد لفظه هو الموافق للقواعد بالنسبة للكبائر إذ لا يكفرها إلا التوبة، أما الصغائر فإن كانت متعلقة بحق الآدمى فكذلك، نعم مر أن مجرد الاستغفار للمغتاب كاف قبل علمه بالغيبة وإن علم بعد، وإن كانت متعلقة بحق الله فلها أيضا، وحينئذ فالمراد

---

(١) إحدى علامات الساعة الكبرى.

(٢) ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وراجع تفسيرها وتأويلها فى تفسيرى (المبسط للقرآن المعظم).

غَفَرْتُ لكَ

بالاستغفار هنا ما يشمل التوبة والاستغفار الحقيقى فالتوبة بالنسبة لسائر الذنوب والاستغفار بالنسبة للصغائر المتعلقة بحق الله، نعم نحو أستغفر الله كاللهم اغفر لى من غير توبة دعاء فله حكمه من الإجابة تارة وعدمها أخرى، لأن الإصرار قد يمنعها.

والحاصل أن الذنوب أربعة أقسام كبائر متعلقة بحق الله تعالى وكبائر متعلقة بحق الآدمى وصغائر كذلك وهذه الثلاثة لا يكفرها إلا التوبة وصغائر متعلقة بحق الله تعالى وهذه يكفرها التوبة وغيرها.

ثم الكلام إنما هو فى التكفير وعدمه.

وأما التوبة فهى واجبة مطلقا على الفور كما مر ذلك مبسوطًا عند قوله عليه الصلاة والسلام فى الثامن عشر(١) «وأتبع السيئة الحسنة تمحها» وذكرنا هناك أنه ورد بتكفير الكبائر أشياء أخر غير التوبة منها الحج المبرور وقود الأعمى.

ثم للاستغفار ألفاظ شهيرة جاءت فى السنة.

منها سيد الاستغفار وهو «اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علىَّ وأبوء بذنبى فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت».

ومنها «أستغفر الله العظيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه».

وأخرج أبو داود والترمذى أن من قاله غفر له وإن فر من الزحف وفى الحديث «كفارة المجلس» أى ما يقع فيه من الذنوب كالغيبة «أستغفرك اللهم وأتوب إليك».

(قوله غفرت لك) أى وإن تكرر الذنب والتوبة منه مرارًا فى اليوم الواحد ومن ثم قال ﷺ «ما أصر من استغفر» أى تاب و«إن عاد فى اليوم سبعين مرة» وأنبأ قوله «لو بلغت ذنوبك عنان السماء» الذى هو النهاية فى الكثرة عن أن إكرامه وفضله وعفوه ومغفرته لا نهاية لها ولا غاية، فذنوب العالم كلها متلاشية عند حلمه

---

(١) أى فى الحديث الثامن عشر.

يا ابنَ آدمَ إنَكَ لَوْ أَتَيْتَنى بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطايا

وعفوه إذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى أن تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت. لأنه طلب الإقالة من كريم جواد، والكريم محل إقالة العثرات وغفر الزلات، وقد طلب تعالى منا الاستغفار ووعدنا بالإجابة فى آى كثير من كتابه العزيز.

(قوله يا ابن آدم إنك) زيادة تأكيد للنداء الأول ومقام الامتنان محل إطناب.

(وقوله لو أتيتنى) أى أتيت يوم جزائى وهو يوم القيامة، ، وعلى هذا فثم فى «ثم لقيتنى» لمجرد الترتيب الذكرى إذ اللقى الذى هو بمعنى الموت السابق على يوم القيامة، فإن جعل أتيتنى بمعنى أشرفت على الإتيان إلى جزائى بأن قرب انقضاء أجلك كانت ثم بمعنى الفاء[1] **(وقوله بقراب الأرض)** بضم القاف وهو الأشهر وبكسرها أى بملئها فيشمل ملء ما بينها وبين السماء وملء طبقاتها السبع كذا قال بعض المحققين، ثم قال وفسرنا القرب بالملء وإن كان حقيقة فى قريب الملء لأن ذلك أبلغ فى سعة العفو الدال عليه السياق، ثم رأيت بعضهم فسره بما يقتضى أنه حقيقة فى كل من الملء ومقاربه، فإن صح ذلك فلا إشكال اهـ أى فعلى ما ذهب هو إليه يكون إطلاق القراب الذى هو فى الأصل قريب الملء على الملء مجازا مرسلا[2] من تسمية الكل وهو الملء باسم الجزء وهو القراب الذى هو حقيقة قريب الملء لأن قريب الملء جزؤه.

وبما تقرر تعلم هذا النداء أبلغ من النداء قبله.

ثم مذهب الأشاعرة أن الأرضين طبقات متفاصلة بالذات بين كل أرضين مسيرة خمسمائة عام كما وردت به الأخبار، وإنما أفردت فى الآيات لاتحاد جنسها وهو التراب بخلاف السماء، كذا قالوه هنا، ولا ينافيه ما تقدم فى الخطبة عن القاضى عياض من أنه لم يرد فى غلظ الأرض وطبقاتها وما بينها حديث ثابت لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ[3].

(قوله خطايا) جمع خطيئة وهى الذنب والسيئة بمعنى، وهو ما يعاقب على فعله ويثاب على تركه، وقد مر قريبا وجه التسمية بخطيئة وسيئة.

---

(١) أى للترتيب والتعقيب. (٢) علاقته الجزئية.

(٣) وهى قاعدة أصولية وكذلك من رأى حجة على من لم ير ومن سمع حجة على من لم يسمع.

ثم لَقَيْتَنى لا تُشْرِكُ بى شَيْئًا، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً». رَوَاهُ التِّرْمذِىُّ وقالَ حديثٌ حَسَنٌ.

(وقوله ثم لقيتنى) أى مت، فعبر عن السبب وهو الموت باسم المسبب، وهو لقاء الله لأن الموت سببه.

(وقوله لا تشرك بى شيئًا) حال من التاء فى لقيت أى حال كونك مستمرًا على الإيمان لاعتقادك توحيدى والتصديق برسلى وبما جاءوا به فالمراد بعدم الإشراك ما يمنعه وغيره من باقى الشريعة كما هو ظاهر **(وشيئًا)** مفعول مطلق[1] أو مفعول به أى شيئا من الإشراك أو من الأشياء المخلوقة كما مر نظيره غير مرة.

(قوله لأتيتك بقرابها) عبر به للمشاكلة وإلا فمغفرته تعالى أعظم من ذلك.

والمراد بالإتيان الإعطاء والمقابلة وعبر به مشاكلة لأتيتنى وقوله مغفرة هى كخطايا تمييز لقراب على معنى«من» وظاهره للخطايا وإن لم يصحبها استغفار، ولا مانع منه إلا أنه ليس عامًا لكل أحد بل لمن شاء تعالى له ذلك كما لا يخفى، فعلم أن الإيمان شرط فى مغفرة ما عدا الشرك فمن فقده فقد فقدها ومن أتى به ولو وحده بأن لم يكن له عمل خير غيره فقد أتى بأعظم أسبابها الممكنة تحت المشيئة وعلى كل فمآله إلى الجنة وأما من كمل توحيده وإخلاصه وقام بشرائطه وأحكامه فإنه لا يدخل النار إلا لتحلة القسم أعنى قوله تعالى **﴿وإن منكم إلا واردها﴾** فلا تضره بأدنى شىء.

وأخرج الإمام أحمد «لا إله إلا الله لا تترك ذنبًا ولا يسبقها عمل».

(قوله رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) أى قال فى إيضاح حاله هذا حديث إلخ وتقدم ما يتعلق بالجمع بين هذين اللفظين فى آخر الحادى عشر.

ثم فى هذا الحديث بشارة عظيمة ومالا يحصى من أنواع الفضل والامتنان وأعلم المصنف رحمه الله تعالى وشكر سعيه صدر فى الخطبة أنه يأتى بأربعين

---

(١) هو ما يأتى ثالثا فى تصريف الفعل تقول شاء يشاء شيئا ويسمى مصدرًا.

والله أعلم.

وصلى الله على سيِّدنا مُحَمَّد وعلى آله وصَحْبِه وسلم.

حديثًا وقد زاد عليها اثنين فزاد خيرًا وكأنهما أعجباه وهما جديران بذلك فناسب الختم بهما.

لأن أولهما: من باب الوعظ بمخالفة الهوى ومتابعة الشرع، وهذا جامع لجميع ما فى هذه الأربعين وسائر دواوين السنة، ولما فى الكتاب العزيز أيضًا كما مر.

وثانيهما: ترغيب فى الدعاء والرجاء والاستغفار من الذنوب والطمع فى رحمة الله علام الغيوب وفى خبر مسند «أن رجلا يؤمر به إلى النار فإذا بلغ ثلث الطريق التفت فإذا بلغ نصفه التفت فإذا بلغ ثلثيه التفت فيقول الله تعالى ردوه ثم يسأله فيقول: لم التفت؟ فيقول لما بلغت ثلث الطريق تذكرت قولك **﴿وربك الغنى ذو الرحمة﴾** فقلت لعلك تغفر لى، فلما بلغت نصف الطريق تذكرت قولك **﴿ومن يغفر الذنوب إلا الله﴾** فقلت لعلك تغفر لى، فلما بلغت ثلثى الطريق تذكرت قولك **﴿يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا﴾** فازددت طمعًا فيقول الله عز وجل اذهب فقد غفرت لك.

* * *

وهذا آخر ما يسره الله تعالى بمنه وكرمه على هذه الأربعين النووية ولقد استودعناه من بدائع جواهر التحقيقات والتدقيقات ونفائس يواقيت الأحكام والحكم والنكات، ما به تنشفع القلوب وتقر العيون، وبه ينال كل كنز مصون، فتراه يزهو على كل باهر إكسير لعلمه باستحالة وجود النظير

هل يبقى للمصباحِ ضوءان سما ... للشمسِ حتى قيل ليس بناصحِ
ولا يخشى وجود المثلِ قطعًا ... بل الدانى قد أضحَى كالمثيل

....

نسأل الله سبحانه وتعالى المان بفضله أن يتقبله منا وأن ينفعنا به فى الدنيا والآخرة وأن يرحمنا برحمته الخاصة والعامة وأن ينجينا من أحوال الحاقة والطامة، وأن يمن علينا بتوفيقه والهداية إلى سواء الطريق.

ونتوسل به وباسمه الأعظم وبكل اسم هو له استأثر به فى علمه وعلم غيبه أو علمه لأحد من خلقه، وبشرف كتبه المنزلة وأنبيائه ورسله وبخاتمهم وأفضلهم سيدنا محمد ﷺ وعليهم أجمعين وبملائكته المقربين وبجميع عباده الصالحين، أن يختم لنا بالحسنى وأن يبلغنا من فضله المقام الأرفع الأسنى، وأن يوفقنا من القول والعمل لما يحبه ويرضاه، وأن يجعل خير أعمالنا خواتيمها، وخير أيامنا يوم لقاه، وأن يمن علينا بالحفظ من المعصية وأسبابها، وأن يذكرنا بالخوف من النار قبل هجوم خطراتها وأن ينجينا منها ومن التفكر فى طرائقها، وأن يمحو من قلوبنا حلاوة ما اجتنيناه منها وأن يستبدلها بالكراهة لها، وأن يجعلنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالمين بها، وأن يرأف بنا رأفة الحبيب بحبيبه عند الشدائد ونزلها، وأن يريحنا من هموم الدنيا وغمومها، وأن يرزقنا قلبًا خاشعًا وعلمًا نافعًا ودينًا قيما، وعافية من كل بلية وتمام العافية ودوامها والشكر عليها وعلى سائر النعماء، والغنى عن الناس إنه الجواد الكريم الرحيم بالسائلين ونهاية أمل الآملين.

والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله يا ربنا لك الحمد حمدًا يوافى نعمك ويكافىء مزيدك، كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك ولا حول ولا قوة إلا بك سبحانك لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

والصلاة والسلام على أشرف مخلوقاتك وعين أخصائك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم عليه وعلى آله وصحبه وشيعته وحزبه كما تحب وترضى، عدد معلوماتك ومداد كلماتك ورضا نفسك وزنة عرشك، كلما ذكره وذكرك الذاكرون، وغفل عن ذكرك وذكره الغافلون.

وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير.

....

والصلاة والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين وعلى آلهم وصحبهم والتابعين.

سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام، وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية قبيل غروب شمس يوم الأربعاء المبارك ثانى عشر من شهر شعبان الخير سنة ألف ومائتين وثلاث وأربعين من الهجرةالنبوية على صاحبها أفضل السلام وأزكى التحية.

وأما الفراغ من تبييضها ففى ربيع الأول سنة ألف ومائتين وخمسين.

تم الكتاب المبارك بعون الله تعالى

﴿فهرست حاشية العالم العلامة الشيخ عبد الله النبراوى على الأربعين حديثا النووية﴾